شَرْحُ مَنْظُومَةِ التَّحْرِيرَاتِ الْجَزَرِيَّةِ

مُقَدِّمَةٌ

الحمدُ لله الذي أنزل القرآنَ وأحكمَه، والصلاةُ والسلامُ على رسولِه القائلِ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»، وعلى آلِه وصحبِه ومن اتَّبَعَ أهدى سبيلٍ وأقومَه. أما بعدُ:

فهذا شرح منظومة المزنة الصيبة في تحريرات الطيبة، وهي منظومة نظمت فيها -بعون الله وتوفيقه- تحريرات ابن الجزري -رحمه الله- التي كان يقرئ بها شيخنا المحقق المدقق المقرئ إيهاب بن أحمد فكري -حفظه الله- طلابه الذين يقرؤون عليه بمضمن طيبة النشر، ومن المعلوم أن القراءة والإقراء بمضمن طيبة النشر يحتاج إلى معرفة علم التحريرات، ولهذا العلم مدارس، وبين هذه المدارس تفاوت واختلاف، وكان لشيخنا -حفظه الله- منهج يقرئ به طلابه -كما تقدم-، وهذا المنهج يعتمد على تحريرات ابن الجزري وتقييداته- رحمه الله-، وهذه التحريرات تأتي على ضربين اثنين، تحريرات النص. وتحريرات الطرق. وسيأتي تفصيل الكلام على كل قسم منهما.

وكان الشيخ -حفظه الله- جمعها في مذكرة موسومة بالتحريرات الجزرية، فنظمت ما فيها في منظومة المزنة الصيبة في تحريرات الطيبة، وهذا شرح عليها، أوضح من خلاله معاني الأبيات، مستشهدا لكل حكم بأبيات الطيبة ونصوص ابن الجزري -رحمه الله - في النشر .

وقد رأيت أن أنقل في مقدمة هذا الشرح بحثا حرره شيخنا -حفظه الله تعالى-حول تحريرات القراءات في مقدمة تحقيقه لكتاب: شرح مقرب التحرير للنشر والتحبير. قال شيخنا:

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، والصلاة والسلام على خير نبي أرسل وأشرف من تعلم القرءان وعلمه سيدنا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم القيامة، وبعد فهذا المؤلف في علم القراءات يتناول بابًا هامًا منه وهو مسألة تحريرات نظم الطيبة للإمام ابن الجزري، وهي مسألة تحتاج إلى توضيح معناها وحكمها لشدة اختلاف القراء فيها، ولذا نقدم بين يدي الكتاب بعض المسائل التي تتعلق به من باب التمهيد لتناول الكتاب والاستفادة منه وهذه المسائل هي ما يلي:

تعريف التحريرات

هذه الكلمة (التحريرات) يقصد بها في أي علم من العلوم ضبط المسائل العلمية ومنه ما ألفه بعض المتأخرين في علم رجال الكتب الستة (تحرير تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر)، أما في علم القراءات فقد وضع القراء لها بعض التعريفات، وقد جمع هذه التعريفات الشيخ خالد أبو الجود في تحقيقه لكتاب الروض النضير للإمام المتولي في رسالة الماجستير فيمكن للقارئ الفاضل

الرجوع إليها، أما الذي نختاره تعريفاً للتحريرات فهو: التقييد بالتدقيق، ولا تعجل علينا بقولك إنه غامض فسأقوم بشرح ما أقصده، ولكننا تعمدنا الاختصار والمشاكلة حتى يسهل حفظ هذه العبارة، ومعنى ذلك هو: (الاجتهاد بالبحث والتحري لوضع تقيدات لما أطلقه الإمام ابن الجزري في طيبته من أوجه للقراء وذلك طبقاً للطرق التي أسند منها القراءات)، وببساطة فالتحريرات هي: منع أوجه للقراءة يفيد ظاهر نظم الطيبة جوازها[1]. وكمثال لذلك: فقد عزا الإمام ابن الجزري لرواية حفص السكت قبل الهمز بخلاف وكذلك عزا له قصر المد المنفصل بخلاف فيفيد إطلاق الطيبة جواز السكت لحفص على قصر المد المنفصل، فيأتي المحررون ليقيدوا جواز السكت على توسط المد المنفصل فقط لأن السكت عن حفص من طريق عبيد بن الصباح[2] ولم يرو عبيد بن الصباح عن حفص إلا توسط المد المنفصل، أما قصر المنفصل فهو من طريق عمرو بن الصباح[3] ولم يرو عمرو عن حفص السكت.

---

(١) وأدخل بعض القراء في معنى التحريرات كذلك زيادة بعض الأوجه على ما في الطيبة إلزاما لابن الجزري بما في الكتب التي أخذ منها حروف القراءات، وهذا يخالف ما اتفق عليه القراء من جواز الاقتصار على بعض ما روى القارئ اختيارا منه؛ ولذا لا نعتبر هذه تحريرات للطيبة بل إضافة عليها لا تلزم أحدا إلا اختيارا منه.

(٢) انظر النشر جـ١ صـ٤٢٣.

(٣) انظر النشر جـ١ صـ٣٣٤.

نشأة علم التحريرات

عندما ألف الإمام ابن الجزري كتابه النشر، ثم نظمه في طيبة النشر أطلق أحكاماً لبعض القراء تحتاج إلى تقييد حتى تطابق ما قرأ به الإمام ابن الجزري وشيوخه، وعليه فإن بدء علم التحريرات كان على يد الإمام ابن الجزري نفسه، وقد أشار إلى ذلك في عدة مواضع صريحاً كقوله" تقدم أنه إذا قرئ بالسكت لابن ذكوان يجوز أن يكون مع المد الطويل ومع التوسط لورود الرواية بذلك. فإن قرئ به لحفص فإنه لا يكون إلا مع المد. ولا يجوز أن يكون مع القصر[1]"، وكقوله" لا يجوز مد شيء لحمزة حيث قرئ به إلا مع السكت إما على لام التعريف فقط أو عليه وعلى المد المنفصل[2]"وتوجد أمثال هذه التحريرات في الصفحات التالية من كتابه النشر: الجزء الأول:صـ ٢٧٧، صـ ٢٧٨، صـ ٣٠٨، صـ ٣١٧، صـ ٣٢٠، صـ ٣٣٣ ـ٣٣٤، صـ ٣٣٦، صـ ٣٤٤، صـ ٣٤٧، صـ ٣٥٤، صـ ٣٥٦،صـ ٣٥٧، صـ ٣٥٩، صـ ٣٦٠ ، صـ ٣٦٠.صـ ٣٦٨ ،صـ ٣٧٧، صـ ٣٨٠، صـ ٣٨١، صـ ٣٨٣، صـ ٣٨٥، صـ ٣٩٩، صـ ٤٠٣، صـ ٤١٨، صـ ٤٢٢، صـ ٤٢٣، صـ ٤٢٧، صـ ٤٣١، صـ ٤٣٦، صـ ٤٤٢، صـ ٤٤٦، صـ ٤٩٠ .الجزء الثاني: صـ ١٠، صـ ١٣، صـ ١٥، صـ ٢١، صـ ٢٣،

---

(١) النشر في القراءات العشر – (ج ١ / ص ٤٨٥).

(٢) النشر في القراءات العشر – (ج ١ / ص ٤٨٦).

صـ ٢٩، صـ ٤٥، صـ ٤٧، صـ ٤٨، صـ ٥٠، صـ ٥٣، صـ ٧٠، صـ ٧٣، صـ ٧٤ ـ ٧٧، صـ ٨٦، صـ ٨٧، صـ ١٠٢،صـ ١٠٣، صـ ١١٠، صـ ١١٨، صـ ١٣٠، صـ ١٣٥، صـ ١٣٦، صـ ١٣٧، صـ ١٣٩، صـ ١٤١، ١٥٢، صـ ١٥٦، صـ ١٧٢، صـ ١٧٧، صـ ١٨٤،صـ ١٩٠، صـ ٢٠٠، صـ ٢٣١، صـ ٢٣٥، صـ ٢٦٣، صـ ٢٩٤، صـ ٣٢٣، صـ ٣٤٢ ، صـ ٣٤٥، صـ ٣٥٨، صـ ٣٧٤، صـ ٣٩٨، صـ ٤٠١. كما قد ضمن الإمام ابن الجزري طيبة النشر كذلك بعض التحريرات كقوله:

.... لَكِنْ بِوَجْهِ الْـهَمْزِ وَالْــمَدِّ امْنَعَـا

ويتضح مما ذكرنا سابقاً أن قول الشيخ السمنودي: إن أول واضع لتحريرات الطيبة هو الشيخ شحاذة اليمني كما ورد في قوله[1]:

وَقُلْ حُكْمُهُ فَرْضٌ وَأَوَّلُ وَاضِع لَهُ الْيَمَنِي المدْعُو شَحَاذَةُ فِي الْعُلَا

قول غير دقيق لأنه يرد عليه ما يلي:

ـ أنه مخالف للواقع وهو ما ذكرناه سابقا من أن أول واضع لتحريرات الطيبة هو ابن الجزري كما نقلنا عنه سابقا.

ـ أنه يرد عليه الإشكالات التالية:

(١) جامع الخيرات للشيخ السمنودي (ص:٤٨٦).

إذا كان أول واضع لتحريرات الطيبة هو الشيخ شحاذة اليمني فكيف كان يقرأ الذين كانوا من قبله، وقد وضعها الشيخ شحاذة بعد زمن ابن الجزري بثلاث طبقات من الشيوخ؟

وإذا أوجبنا هذه التحريرات كما هو ظاهر كلام الشيخ السمنودي في البيت السابق، فكيف أضاع من سبق الشيخ شحاذة هذا الواجب؟ ثم ما هي حدود هذا الواجب؟ وهل سيستمر هذا الواجب في الاتساع؟ بمعنى أنّ ما لم يكن واجبا في وقت الشيخ شحاذة أصبح واجبا بعد ذلك على يد غيره من المحررين؟

وكيف العمل فيما يقع من تطور وتغيير في هذه التحريرات، خاصة على نهج مدرسة الأمام الأزميري[1]؟

فمن المعلوم أن كل المحررين قبل الشيخ السمنودي لا يرون الغنة في اللام والراء لشعبة، ولا يرون السكت قبل الهمز لرويس، وقد قال بذلك الشيخ السمنودي في تحريراته حيث يقول في جواز غنة اللام والراء لشعبة:

وَلَا غُنَّةٌ عَنْ أَزْرَقٍ قَـطٌّ فَـاعْلَمَنْ وَعَنْ شُعْبَةٍ تُرْوَى...............

---

(١) يأتي التعريف بها قريبًا.

ويقول في جواز السكت لرويس قبل الهمز[1]:

وَمِنْ طُرُقِ الْقَاضِي لِنَخَّاسِهِمْ عَلَى رُوَيْسٍ سُكُوتٌ فِي سِوَى المدِّ أُرْسِلَا

ونحن على يقين بأن الشيخ شحاذة اليمني لم يقرأ ولم يقرئ بالغنة لشعبة ولا بالسكت لرويس، فما الجواب على هذه الأسئلة كلها؟

مدارس التحريرات

تلا الإمام ابن الجزري بعض طلابه فتكلموا على تحريرات للطيبة ومن ذلك ما أشار إليه الشيخ (يوسف أفندي زاده) في تحريراته من منع (النويري) بعض الأوجه من الطيبة وذلك في قوله:

ولا يجيء السكت مع الطويل، وإن قال ابن الجزري في نشره بعد ما ذكر السكت من الطرق التي ذكرها: والسكت من هذه الطرق كلها مع التوسط الا من الإرشاد فإنه مع المد الطويل اهـ. لأنه نظر فيه الإمام النويري حيث قال: وفيه نظر؛ لأنه في الإرشاد أطلق الطول عن الأخفش وفي الكفاية قيده بالحمامي كالجماعة فيحمل إطلاقه على تقييده؛ لأن غيره لم يقل إن الطول من جميع طرق الأخفش وهو لم يصرح فتعين الحمل المذكور، وهو -أعني أن صاحب الإرشاد - قد جعل السكت للأخفش من طريق العلوي عن الأخفش وليس الطول

---

(١) جامع الخيرات للشيخ السمنودي ٤٩٧.

عنده إلا عن الحمامي عن النقاش عن الأخفش والله أعلم[١] اهـ. وتبع النويري كذلك من بعده، فألفوا تحريرات من باب الجمع بين كلام ابن الجزري في مواضع مختلفة، فإذا ذكر ابن الجوري مثلاً:

أن حكم مد البدل للأزرق من كتاب الهداية للمهدوي والكافي لابن شريح والتجريد لابن الفحام هو الإشباع[٢]، وحكم ذات الياء من هذه الكتب الفتح[٣]، ثم ذكر في موضع آخر أن حكم المنون المنصوب نحو "بصيرا" من الهداية هو التفخيم وصلاً لا وقفاً، وهو كذلك أحد الوجهين في الكافي والتجريد[٤]، يجمع المحررون بين النصين بإيجاب إشباع البدل على وجه تفخيم المنون المنصوب وصلاً لا وقفاً وهكذا. وقد سار على ذلك النهج أغلب المحررين فكانوا لا يخرجون في الغالب عما ذكره ابن الجزري في النشر، فتحريرات الإمام المنصوري التي تعتبر من أكثر مراجع المحررين لا يشير فيها المنصوري إلى رجوعه إلى الكتب التي أسند منها الإمام ابن الجزري طرقه إلا قليلاً جداً، ولعل ما وقع لي من ذلك أن الإمام المنصوري رجع إلى تجريد ابن

---

(١) تحريرات الأستاذ يوسف أفندي زاده مخطوط (ص: ٩).

(٢) النشر .(339 /1).

(٣) النشر .(50 /2).

(٤) النشر .(96 /2).

الفحام وتيسير الداني والشاطبية فقط، وعلى درب المنصوري سار كثير من المحررين كالميهي والعبيدي والطباخ والخليجي.

ومن باب تقسيم مناهج المحررين نحب أن نطلق على هؤلاء المحررين وكتبهم مدرسة الإمام المنصوري التي تتميز بأن جل اعتمادها في التحريرات على نقل ابن الجزري. ويختلف عنهم (الأستاذ يوسف أفندي زاده) في تحريراته بالأخذ بما يسميه الأخذ بالعزايم لا بالرخص[١] وترك ما فيه احتمال نحو ما ذكر ابن الجزري أنه قليل أو ليس عليه العمل ونحو ذلك مما أدى إلى أنه أي: (يوسف أفندي زاده) قد ترك كثيراً من الأوجه للقراء ورواتهم وطرقهم وإن كانت ظاهرة من الطيبة وذلك مثل:

- هاء السكت ليعقوب وقفاً في جمع المذكر السالم نحو "العالمين"
- سكت المد لحمزة سواءً على المد المتصل نحو "في السماء" أو المنفصل نحو "بما أنزل."
- غنة اللام والراء لكل القراء نحو "هدى للمتقين."
- الإدغام الكبير ليعقوب نحو "فيه هدى"

---

(١) مخطوطة تحريرات الأستاذ يوسف أفندي زاده ص ٣.

وهو يعقب على ذلك بأنه يأخذ بالعزيمة، وإن كان في مجمل ما يأتي به من تحريرات على طريقة المنصوري في الاعتماد على نقل ابن الجزري، وعدم مراجعة الكتب التي أسند منها ابن الجزري حروف القراءات. وكذلك تتميز مدرسة الإمام المنصوري بعدم الالتزام بالطرق التي أسندها ابن الجزري تفصيلياً للكتب، فقد يأخذون بوجه ذكره ابن الجزري في كتاب أسنده إسناداً عامّاً دون أن يذكر طريق أحد الرواة أو القراء منه، فلا مانع لديهم من أخذ حكم لهشام من "كتاب الوجيز للأهوازي" أو من أخذ حكم للأزرق من "كتاب الإقناع لابن باذش"، وذلك اعتماداً على أن ابن الجزري قد أسند هذه الكتب إجمالا في مقدمة كتابه وإن لم يسند طرقاً خاصة منها.

وخالف في هذه المسائل الإمام الأزميري إذ إنه قد أكثر من مراجعة الكتب التي ذكرها ابن الجزري في النشر، ولم يعتمد على نقل ابن الجزري إلا في مواضع قليلة ترك فيها ما وجد في الكتب، ومما يلاحظ أنه يجري الأوجه أحياناً اعتماداً على نقل ابن الجزري وأحياناً على ما وجده في الكتب؛ ولذلك خالفت تحريراته تحريرات السابقين فمنع أوجهاً من الطيبة لم يمنعها من سار على طريقة المنصوري[1] ، فأنشأ بذلك مدرسة أخرى في التحريرات يعتبرها أتباعه أدق

(١) كمنعه الإدغام الكبير ليعقوب على المد، ومنعه الغنة للأزرق وهكذا.

من السابقة، ثم جاء من بعده من نحب أن نطلق على مدرستهم [1] مدرسة الإمام الأزميري، وكان مقدمهم في ذلك الإمام المتولي غير أنه توسع في الاعتماد على ما في الكتب المسندة وترك الاعتماد على نقل ابن الجزري في غالب تحريراته فخالف الأزميري في مسائل عديدة، وكذلك من جاء بعد المتولي ونهج نهج هذه المدرسة زاد[2] في منع أوجه من الطيبة بالرجوع إلى الكتب وترك الاعتماد على نقل ابن الجزري، ولعل الشيخ السمنودي هو أكثر من اتبع نهج هذه المدرسة فقد توسع في نظم التحريرات حتى بلغت أكثر من ألف بيت، خالف في مسائل كثيرة منها من سبقه لكثرة تحريه في الرجوع إلى الكتب المسندة في النشر وترك

---

(١) من باب تقسيم مناهج المحررين.

(٢) وبعضهم زاد في تجويز أوجه وجدها في الكتب مع ترك ابن الجزري لها وعدم تضمينها في طيبته وأوسعهم في ذلك هو الشيخ السمنودي وقد كان مما زاده ولم يسبق به السكت لرويس قبل الهمز، والغنة لشعبة، والوقف بالواو على يدع ويمحو وسندع ليعقوب، مع أنه يلزمه على هذا المنهج كثير من الزيادات لا يتضح لنا سبب تركه لها أذكر منها على سبيل المثال ترك ادغام الباء في الميم في قوله تعالى في سورة هود "اركب معنا" للأصبهاني وهي مروية من كفاية أبي العز والمبهج والمستنير والروضتين وهي وجه من غاية الاختصار، وترك تسهيل الهمزة في نحو (يشاء إلى) بين الهمزة والواو وهو في الكافي وغاية الاختصار وكفاية أبي العز وتلخيص أبي معشر، وترك تحقيق همزة (ها أنتم) للأصبهاني وهي في الكامل والمصباح، وترك فتح الراء في فواتح السور عن هشام مع تعدد طرقها ولا أطيل في هذا لأنه باب واسع.

الاعتماد على نقل ابن الجزري واختياراته، ولعل ما يميز مدرسة أو منهج الإمام الأزميري هو:

الإكثار من الرجوع إلى الكتب لأخذ الأحكام وعدم الاعتماد في ذلك على نقل ابن الجزري إلا قليلا.

إهمال اختيارات ابن الجزري ـ إن خالفت هذه الاختيارات ـ ما في الكتب، نحو: الغنة للأزرق، وترك الغنة لشعبة، وترك فتح ذوات الراء للمطوعي من المبهج ونحو ذلك

عدم الاعتماد على الطرق الأدائية التي أسندها ابن الجزري في النشر إذا لم يفصل ابن الجزري ما بها من أحكام، مع أن الظاهر أن ابن الجزري لم يسندها إلا للاحتجاج بها على ما أورده في كتابه النشر وطيبته، ولتوضيح مسألة عدم الاعتماد على ما في الطرق الأدائية أضرب المثال التالي:

صرح ابن الجزري في النشر أنه قرأ بالغنة في اللام والراء للقراء من طريق أبي معشر والهذلي وغيرهم، ولم يذكر أنه قرأ بذلك من كتبهم بل أطلق العبارة، فيفيد إطلاقه أن ذلك يشمل طرقهم الأدائية كذلك، ومع أنه أسند للأزرق في طرقه التفصيلية طريقا أدائيا لأبي معشر فلم يكن ذلك كافيا عند مدرسة الأزميري لاعتماد الغنة للأزرق في اللام والراء، بل اعترضوا على ابن الجزري فمنعوا تلك الغنة؛ لأنها ليست مذكورة في الكتب التي أسندها في

النشر للأزرق، فيتضح من ذلك عدم اعتبارهم للطرق الأدائية إلا إذا ذكر بعض أحكامها ابن الجزري، وذلك نحو قوله:

فروى جماعة من أهل الأداء السكت عنه من روايتي خلف وخلاد في لام التعريف حيث أتت و(شيء) كيف وقعت أي مرفوعاً أو مجروراً أو منصوباً، وهذا مذهب صاحب الكافي وأبي الحسن طاهر بن غلبون من طريق الداني[١].

اضطرابهم في التمسك بهذه الأصول السابقة فأحياناً يوجبونها وأحياناً يتركونها، فمما يتبين فيه تركهم اعتماد ما في الكتب فقط ما أجازه الأزميري من السكت بين السورتين لإدريس عن خلف العاشر اعتماداً على ابن الجزري، وكما أجاز المتولي مد التعظيم لحفص اعتماداً على ابن الجزري وهكذا.

تمسكهم بأخذ الأحكام من الطرق التي أسندها ابن الجزري تفصيلياً في النشر وعدم الاكتفاء بإسناد الكتاب إجمالاً في مقدمة النشر، فهم لا يأخذون أحكاماً من (الإقناع لابن الباذش) أو الاختيار لسبط الخياط ونحو ذلك؛ لأن ابن الجزري لم يسق منها طرقاً مفصلة في النشر.

---

(١) النشر في القراءات العشر - (ج ١ / ص ٤٧٨).

حكم هذه التحريرات

الذي ندين الله تعالى به هو أن هذه التحريرات تنقسم إلى ما يلي:

تحريرات لا يليق بعلماء القراءات تركها[١]؛ لأنها التزام بما ورد عن ابن الجزري صاحب نظم الطيبة، وهي أدق التقييدات لمتن الطيبة؛ إذ إن ابن الجزري يعلم ما قد قرأ به على شيوخه وكذلك ما أقرأ به، وقد كانت تقييداته على نحوين:

التقييد الصريح حيث يمنع أوجهاً سواء في نظم الطيبة أو في كتبه الأخرى؛ كما منع الإدغام الكبير لأبي عمرو على تحقيق الهمز أو على المد[٢] . وكما منع إظهار راء الجزم لدوري أبي عمرو على وجه الإدغام الكبير له[٣] وهذا يلزم من قرأ بمضمن نظمه؛ لأنه لا يُقرأ من طريقه إلا بما أقرأ به.

التقييد غير الصريح وذلك بعزو الأحرف إلى الطرق؛ كعزو فتح الألفات التي بعدها راء مجرورة متطرفة نحو (النار والأنصار والأبرار) لطريق الأخفش عن ابن ذكوان، وعزو الإمالة فيها للصوري عن ابن ذكوان، وعزو

---

(١) ولا نقول إنها واجبة شرعا يأثم تاركها إلا إذا تضمنت نسبة قراءة لكتاب أو طريق لم ترد منه لأن هذا كذب لا يجوز شرعا.

(٢) انظر طيبة النشر (بيت رقم: ١٢٣) وكتاب النشر ج ١ ص ٢٧٧ ـ ٣٧٨.

(٣) انظر كتاب النشر ج ٢ ص ١٣ .

السكت لحفص قبل الهمز لطريق الأشناني، وإشباع المد لابن ذكوان لطريق الحمامي وهكذا.

وهذا النوع يتفاوت تفاوتاً كبيراً؛ فمنه ما هو صريح مثل ما قد سبق ذكره من منع السكت لحفص على قصر المنفصل، ومنه ما فيه إبهام ويأتي ذكره. ونحب أن نطلق على هذا النوع من التحريرات "التحريرات اليقينية" أو التحريرات النشرية نسبة لصاحب كتاب النشر.

تحريرات ظنية احتمالية: وهي أكثر ما تجده في كتب التحريرات، وأحسن ما يقال فيها إنها اختيارات ممن وضعها، لا تلزم كل من لم يقل بها، ومن أمثلة تلك التحريرات ما وقع الخلاف فيه بسبب إعمال الظن في فهم كلام ابن الجزري المحتمل، أو وضع قواعد ظنية للتحريرات، نحو قول الأزميري بمنع الغنة للأزرق مع خلاف المنصوري والخليجي له في ذلك، أو قول المتولي بوجوب الغنة على الإدغام الكبير ليعقوب مع خلاف الخليجي له في ذلك وهكذا، وهو باب واسع كما سبق ذكره.

وهذا النوع لا يلزم كل القراء بل يلزم من يختاره؛ لأنه قرأ به على شيخه أو نحو ذلك؛ لأنه لا يكفي الاحتمال في منع أوجه الطيبة.

وإنما قلنا بذلك لأنك لو اطلعت على خلافات المحررين لهالك كثرة ما يمنعه بعضهم ويجيزه الآخرون، وهذا لو كان في أبواب الفقه التي أجاز الشارع

فيها العمل بغلبة الظن لكان له وجه، أما أن تمنع قراءة القرآن بوجه ليس فيه خطأ نحوي أو لغوي أو نسبة حرف لمن لم يروه فقد نص ابن الجزري على أنه تضييق على الأمة وإيقاع لها في الحرج [١]، وهذا هو الواقع الآن ممن يلزمون القراء بهذه التحريرات الظنية.

اختيار عدم الأخذ بالظن في التحريرات

يكفي للتدليل على خطأ المحررين الذين يقولون بوجوب التحريرات الظنية ما منعه أتباع مدرسة الأزميري من الأوجه التي قرأ بها من قبلهم؛ لأنهم لم يجدوها في الكتب التي تحت أيديهم.

ثم تبين بعد أن وُجدت هذه الكتب أن هذه الأوجه صحيحة، وكمثال لذلك فقد منعوا مد لا التي للتبرئة على سكت المد وهي تأتي من الكامل[٢]، ومنعوا إمالة هاء التأنيث إمالة عامة على مد لا التي للتبرئة وهي تأتي من الكامل كذلك[٣]، ومنعوا كثيراً من أوجه مد التعظيم للقراء بدعوى أن هذا المد يأتي من الكامل، ثم اتضح أن بعض هؤلاء القراء لم يذكر لهم مد التعظيم في الكامل أصلاً، ومثال ذلك منع تقليل التوراة على مد التعظيم لقالون على أنه

(١) انظر النشر ج. (19 / 1) .

(٢) مخطوطة الكامل ص ١٥٨ .

(٣) مخطوطة الكامل ص ٩٥ و ص ١٥٨.

ليس لقالون التقليل من الكامل، ثم وجدنا الكامل لم يثبت مد التعظيم لقالون أصلاً[1].

وعلى ما ذُكِر سابقا فالاختيار عدم إلزام المسلمين بهذه التحريرات الظنية، أما من أخذ بها على أنها اختيارات من مشايخنا الفضلاء فلا حرج في ذلك.

تحريرات الشيخ الخليجي

هذه التحريرات نظمها شيخ شيخنا على نهج مدرسة الإمام المنصوري، وهذا مما يميزها؛ لأنها لم تمنع كثيرا من أوجه الطيبة التي تمنعها مدرسة الأزميري، وهي كذلك تشتمل على كثير من التحريرات التي نحب أن نسميها التحريرات النشرية أو التحريرات الجزرية أو التحريرات اليقينية؛ إذ إن الخليجي يعتمد على نقل ابن الجزري في كثير مما أجازه أو منعه من الأوجه. ويمكن تقسيم تحريرات الشيخ الخليجي على هذا الاعتبار إلى:

تحريرات لازمة اصطلاحاً وهي التي توافق ما نص عليه ابن الجزري، ومن أمثلتها ما يلي:

ولابـنِ ذكـوانٍ بِمَـدٍّ قَـدْ حَظَـلْ إِدْغامَ أُورثتمْ[1]وإظهار اذْ دَخَلْ [2]

(١) مخطوطة الكامل ص ١٣٧.

ومَيْــلَ خَــاب دَعْ[3] وإبــراهِيما دَعْ أَلِفًابِهَــــا تَكُـــنْ فَهِـــيَمَا[4]

تحريرات اختيارية من الشيخ الخليجي فالأخذ بها من باب الجواز، وهو الأفضل لمن قرأ من طريقه لا من باب أنها صواب وغيرها خطأ.

---

(١) قال في النشر (٢ / ١٧): التاء في الثاء في أورثتم ...فأدغمها ... واختلف عن ابن ذكوان فرواهما عنه الصوري بالإدغام ورواهما الأخفش بالإظهار اهـ فيمتنع على الإدغام الإشباع لأن الصوري ليس له إشباع...

(٢) قال في النشر (٢ / ٣): واختلف عنه في الدال فروى عنه الأخفش إدغامها في الدال وروى عنه الصوري إظهارها عندها أيضا اهـ فيمتنع على الإظهار الإشباع لأن الصوري ليس له إشباع...

(٣) قال في النشر (٢ / ٦٠): واختلف عن ابن ذكوان أيضاً في "خاب" وهو في أربعة مواضع: في إبراهيم وموضعي (طه) وفي (والشمس)، فأماله عنه الصوري وفتحه الأخفش اهـ فيمتنع على الإمالة الإشباع لأن الصوري ليس له إشباع...

(٤) قال في النشر :(2/221) واختلف عن ابن ذكوان فروى النقاش عن الأخفش عنه بالياء كالجماعة ... وكذلك روى المطوعي عن الصوري عنه وروى الرملي عن الصوري عن ابن ذكوان بالألف فيها كهشام. وكذلك روى أكثر العراقيين عن غير النقاش عن الأخفش. وفصل بعضهم عنه فروى الألف في البقرة خاصة والياء في غيرها وهي رواية المغاربة قاطبة وبعض المشارقة عن ابن الأخرم عن الأخفش وبذلك قرأ الداني على شيخه أبي الحسن في أحد الوجهين عن ابن الأخرم اهـ فيمتنع على الألف الإشباع لأن النقاش ليس له إشباع.

وإذ إننا نعتبرها اختياراً من الشيخ الخليجي فلا نلتزم بالتعليق على ما منعه من الأوجه، بل قد نتعرض لذلك أحياناً لنبين ظنية هذه التحريرات، أو صحة ما منعه ـ رحمه الله ـ عند غيره من المحررين خاصة إذا منع وجها من الشاطبية قرأ به وما زال يقرأ به جمهور القراء.

موقف قراء عصرنا من التحريرات

وقع الاختلاف في عصرنا هذا بين القراء في الأخذ بالتحريرات التي وضعت على نظم الطيبة وانقسموا الى فريقين:

فريق لم يقبل هذه التحريرات واعتبر أنها غير لازمة ومن هؤلاء الشيخ عبدالفتاح القاضي والشيخ محمد سالم محيسن وقد اعتمد الأزهر الشريف هذا الرأي فألغى دراسة التحريرات على نظم الطيبة في مراحل دراسة القراءات.

فريق يرى وجوب الأخذ بهذه التحريرات، ويقول إنه لا يمكن قراءة نظم الطيبة إلا بهذه التحريرات وهم أغلب القراء وقد صرح بعضهم بأنها فرض كما سبق أن نقلنا عن الشيخ السمنودي.

والأولى أن يتفق الفريقان على اعتماد تحريرات الإمام ابن الجزري؛ لأنها تكملة لمؤلفه الطيبة؛ ولأن القراء يقرأون هذه القراءات من طريقه وحده فينبغي التقيد بما ذكره من تحريرات؛ لذا كان تقييده يقينيا وواضحا وصريحا، وبذلك نخرج من هذا الخلاف؛ لأن الجميع متفقون على أن نسبة القراءات لمن

نقلها لازمة، كما أن نسبة الأحاديث لمن رواها لازمة كذلك، فقد اتفق المحدثون على أنه إذا ذكر أحد حديثا نبويا شريفا مرويا في سنن الترمذي، ثم نسبه وعزاه إلى كتاب البخاري يكون قد وقع في خطأ علمي واضح فلا يسكت عنه في ذلك علماء الحديث بل ينبهونه على خطئه، وكذلك إذا ذكر القارئ قراءة لأحد الطرق ثم نسبها إلى طريق آخر أو لأحد الكتب ثم نسبها إلى كتاب آخر يكون قد وقع في خطأ علمي ينبغي تنبيهه عليه.

الاستفادة من التحريرات

الفائدة الأولى: أنه يمكن الاستعانة بها على القراءة بمضمن نظم الطيبة، فكما ذكرنا فيما سبق أن التزام تحريرات ابن الجزري هو الذي يليق بمن يقرأ من طريقه، أما ما زاده المحررون من باب الاختيار والظن فيمكن أن يقرأ به وينسب لمن اختاره، وبالتالي يمكن القراءة بمضمن أي تحريرات معتبرة فيقرأ القارئ بتحريرات الشيخ الخليجي على أنها اختيار منه أو تحريرات الشيخ الزيات على أنه اختيار منه وهكذا.

الفائدة الثانية: يمكن من خلالها ضبط العزو إلى الطرق والكتب، وهذه فائدة كبري من التحريرات المؤلفة يمكن الاستعانة بها على معرفة العزو إلى الطرق أو إلى الكتب، فمن العزو إلى الطرق ما نظمه المحررون في ضبط طريق أبي الطيب عن رويس أو في التفرقة بين طريق ابن مجاهد وابن شنبوذ عن قنبل،

كما يمكن الاستفادة منها في معرفة الأحكام الواردة في الكتب كرواية السوسي من كتاب الكافي وطريق الأزرق من كتاب ابن بليمة وهكذا.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

شرح منظومة المزنة الصيبة في تحريرات الطيبة

خُطْبَةُ النَّظْمِ

١- بِقَوْلِيَ بِسْمِ اللَّهِ أَبْتَدِئُ الذِّكْرَا وَأَحْمَدُ رَبَّ الْعَرْشِ أَشْكُرُهُ شُكْرَا

٢- وَخَيْرُ صَلَاةٍ ثُمَّ أَزْكَى سَلَامِهِ عَلَى أَحْمَدَ الْـهَادِي شَفِيعِ الْوَرَى طُرَّا

٣- تُفِيضُ عَلَى الصَّحْبِ الْكِرَامِ وَآلِهِ وَأَشْيَاعِهِ أَيْضًا سَحَائِبُهَا وِقْرَا

ابتدأت هذه المنظومة بالبسملة اقتداءً بالقرآن الكريم، وبفعله ﷺ، حيث كان يستفتح مكاتباته للملوك بالبسملة وخطبه بالحمد، وكذلك اقتداء بما درج عليه علماء هذه الأمة وأسلافها في تصانيفهم، واستئناسا بما ورد في هذا الباب. وأردفت بعدها حمد الله ﷻ تأسيا بالقرآن الكريم، وإقرارا بفضل الله الذي لا حصر له علي، فقابلت هذا الفضل بحمدٍ لا يحد ولا يحصى، وليس أحد غير الله يعلم حده الأقصى. ثم جعلت حمد الله مشفوعا بالصلاة والسلام على رسوله ﷺ امتثالا لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦]، ثم جعلت نسائم هذه الصلاة المباركة ممتدة تفيض على آله النبي ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم وأتباعه من حملها المعطر .

٤- وَبَعْدُ فَذِى مَنْظُومَةٌ قَدْ تَكَفَّلَتْ بِتَحْرِيرِ مَا نَرْوِيهِ فِي الطُّرُقِ الْكُبْرَى
٥- فَقَدْ مُنِعَتْ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ أَوْجُهٌ مُحَقِّقُ هَذَا الْفَنِّ ضَمَّنَهَا الـنَّشْرَا

نظم الإمام ابن الجزري -رحمه الله- القراءات العشر الكبرى في منظومته طيبة النشر، ومن المعلوم عند القراء أن بعض الأوجه تمتنع أثناء القراءة بمضمنها، وهذه الأوجه أقسام، قسم صرح ابن الجزري بمنعه في الطيبة وذلك في موضعين هما قوله في باب الإدغام الكبير:

إِذَا الْتَقَى خَطًّا مُحَرَّكَانِ مِثْلاَنِ جِنْسَانِ مُقَارِبَانِ
أَدْغِمْ بِخُلْفِ الدُّورِ وَالسُّوسِي لَكِنْ بِوَجْهِ الْهَمْزِ وَالْمَدِّ امْنَعَا

والموضع الثاني في فرش سورة الحشر في قوله:

يَكُونَ أَنِّثْ دُولَةٌ ثِقْ لِي اخْتُلِفْ وَامْنَعْ مَعَ التَّأْنِيثِ نَصْبًا لَوْ وُصِفْ

وقسم ثان من الأوجه الممتنعة نص عليها في كتابه النشر، نحو كلمة: ﴿ءَآلْـَٔنَ﴾ وكلمة: ﴿سَوْءَاتِ﴾ ففيهما بعض الأوجه الممتنعة لورش، ومن ذلك أيضا أن مد ﴿شَيْءٍ﴾ لحمزة لا يأتي إلا على وجه السكت، وأمثلة هذا كثيرة، وسيأتي بيانها في النظم -بإذن الله تعالى-.

وقسم أخير من الأوجه الممتنعة يمكن استخلاصه من معرفة الطرق وعزوِ الأوجه إليها، ومن أمثلة ذلك أن ابن الجزري أطلق الخلاف لورش في كلمة: ﴿أَصۡطَفَى﴾ في الصافات حيث قال:

.... وَصْلُ اصْطَفَى جُدْ خُلْفُ ثَمْ

ثم بين في النشر أن القراءة بهمزة الوصل هي قراءة الأصبهاني دون الأزرق -كما سيأتي معنا-. ومن ذلك أن ابن الجزري أطلق الخلاف لهشام في المد المنفصل ثم بين في النشر أن القصر من طريق الحلوانيِّ بخلاف عنه، وأن الداجونيَّ عن هشام يقرأ بالمد، وبالتالي فمن قرأ بالقصر لهشام لا يجوز له أن يميل: ﴿ جَآءَ ﴾ و:﴿شَآءَ ﴾ له؛ لأن الإمالة للداجونيِّ، وليس له وجه القصر عن هشام. وهذه الأقسام الثلاثة هي مجمل ما حواه هذا النظم.

٦- وَحَرَّرَهَا إِيهَابُ شَيْخِي ابْنُ أَحْمَدٍ فَيَسَّرَ لِلْقُرَّاءِ مِنْ أَمْرِهِمْ عُسْرَا

٧- وَإِنِّي نَظَمْتُ النَّثْرَ فَالنَّظْمُ عَالَةٌ عَلَيْهِ جَزَاهُ اللَّهُ عَنَّا بِهَا خَيْرَا

هذه التحريرات التي نظمتها هي ما قرأت به على شيخي المحقق المقرئ إيهاب بن أحمد فكري -حفظه الله تعالى- فكان -جزاه الله خيرا- ينبه طلابه عليها أثناء القراءة، ثم جمعها في مذكرة أسماها: تحريرات الإمام ابن الجزري في كتابه النشر في القراءات العشر، ولا شك أنه بهذا الجهد المبارك، يسر للقراء ما كانوا يعالجونه من الشدة والصعوبة؛ نظرا للاختلاف الشديد بين مدارس

التحريرات، خاصة وأن هذه المدارس ليس لها منهج منضبطٌ وواضحٌ، فنتج عن ذلك أن منعوا مئاتٍ من الأوجه التي يفيد ظاهر الطيبة جوازَها، وربما زادوا بعضَ الأوجهِ التي منعها ابنُ الجزري في الطيبة بالنصِّ الصريح، حتى أدى هذا إلى التناقض والتضاد في بعض الأحيان، فما تجيزه مدرسةٌ هو وجَهٌ خَطَأٌ عند مدرسة أخرى، وما منعته هذه هو الصواب عند أولئك الذي لا تجوز القراءة إلا به، ومثال ذلك ما ذكره شيخنا أن أحد الطلاب الفضلاء كان يقرأ عليه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٩٢]، وعندما وصل في الجمع إلى وجه الإدغام الكبير لرويس سأل الشيخ: هل أقرأ بإظهار: ﴿ٱتَّخَذْتُمُ﴾ على وجه الإدغام الكبير لرويس أم بإذغامها؟ فقال له شيخنا: يجب أن تقرأها بالإظهار عند المتولي ومن تبعه، ويجب أن تقرأها بالإدغام عند الخليجي ومن تبعه، فتعجب وضحك، وقال له: فبما أقرأ؟! فأجابه: هذا مثال على تناقض المحررين، وكلٌّ معه ما يعتبره دليلا على ما يقول، قال شيخنا: وهناك مئات الأمثلة على هذا التناقض، وفي هذه المسألة لم يقيد ابن الجزري شيئا فاقرأ بإطلاق.

وقد أحسن شيخنا الظن بي فطلب مني نظمها، فلم يكن لي بد سوى أن أمتثل أمره، فعقدت العزم وتوكلت على الله، ومن ثم فإني لا أدعي أني صاحب هذا الجهد؛ لأني لم أقم بجمع المادة وتحقيقها، وليس لي جهد يذكر في تحرير المسائل وتدقيقها، بل غاية ما في الأمر أني قمت بنظم المذكرة التي وزعها الشيخ

على طلابه لتعينهم على ضبط التحريرات التي أقرأهم بها، إلا أني تصـــرفت في المادة العلمية فيها بالتقديم والتأخير، فجزاه الله عنا خيرا، وجعله لأهل القـرآن سندا وذخرا. ثم بدا لي أن أشرح ما نظمت فعرضت الأمر على الشـيخ فرحـب بالفكرة واستحسنها، فبدأت مستعينا بالله في ذلك.

٨- وَأَسْأَلُ رَبِّي مِنْ سَوَابِغِ فَضْلِهِ لِيَجْعَلَهَا عِنْدَ الْـحِسَابِ لَنَا ذُخْرَا

في ختام خطبة النظم أسأل الله تعالى أن يتقبل منا هذا العمل، وأن يجعلـه خالصا لوجهه الكريم، وذخرا لنا يوم القيامـة، وأسـأله سـبحانه أن يبلغنـا فـيما يرضيه آمالنا، وأن يختم بالصالحات أعمالنا، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: التَّحْرِيرَاتُ الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا فِي الطَّيِّبَةِ

هذا هو الفصل الأول من تحريرات ابن الجزري-رحمه الله-، وفيه حصر ما صرح ابن الجزري بمنعه في طيبة النشر، وقُدِّمَ هذا القسمُ من التحريرات لسهولته ووضوحه وقلة الكلام فيه.

٩- وَطَيِّبَةٌ فِي بَابِ الِادْغَامِ حَرَّرَتْ خَلَافَ أَبِي عَمْرٍو مِنَ الطُّرُقِ الْكُبْرَى

١٠- فَجَاءَ بِوَجْهِ الْهَمْزِ وَالْمَدِّ مَنْعُهُ وَفِي ذَاكَ حَالَاتٌ فَأَعْمِلْ بِهَا الْفِكْرَا

يَمْتَنِعُ الْإِدْغَامُ لِأَبِي عَمْرٍو عَلَى وَجْهِ الْهَمْزِ وَالْـمَدِّ، وَبِتَعْبِيرٍ آخَرٍ: يَلْزَمُ الْإِظْهَارُ قَوْلًا وَاحِدًا عَلَى وَجْهِ الْقِرَاءَةِ بِالْهَمْزِ وَالْـمَدِّ، وهذا ما بينه ابن الجزري في طيبة النشر بقوله:

.... لَكِنْ بِوَجْهِ الْـهَمْزِ وَالْـمَدِّ امْنَعَا

وكذلك نص على ذلك في النشر حيث قال: **"وَكُلُّ مَنْ ذَكَرَ الْإِدْغَامَ وَرَوَاهُ لَا بُدَّ أَنْ يَذْكُرَ مَعَهُ إِبْدَالَ الْـهَمْزِ السَّاكِنِ، كَمَا ذَكَرَ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ الْإِدْغَامَ إِبْدَالَهُ مَعَ الْإِظْهَارِ، فَثَبَتَ حِينَئِذٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مَعَ الْإِدْغَامِ وَعَدَمِهِ ثَلَاثُ طُرُقٍ:**

الْأُولَى: الْإِظْهَارُ مَعَ الْإِبْدَالِ

الثَّانِيَةُ: الْإِدْغَامُ مَعَ الْإِبْدَالِ

الثَّالِثَةُ: الْإِظْهَارُ مَعَ الْـهَمْزِ

وَبَقِيَتْ طَرِيقٌ رَابِعَةٌ، وَهِيَ الْإِدْغَامُ مَعَ الْـهَمْزِ، مَمْنُوعٌ مِنْهَا عِنْدَ أَئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ، لَمْ يُجِزْهَا أَحَدٌ مِنَ الْـمُحَقِّقِينَ".

هذا كلامه باختصار، ثم إنه بسط القول في الرد على من أجاز الإظهار مع الهمز، ثم قال: **"فَقَدْ رَوَى الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو كَانَ إِذَا أَدْرَجَ الْقِرَاءَةَ، أَوْ أَدْغَمَ لَمْ يَهْمِزْ كُلَّ هَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ؛ فَلِذَلِكَ تَعَيَّنَ لَهُ الْقَصْرُ أَيْضًا حَالَةَ الْإِدْغَامِ كَمَا سَيَأْتِي تَحْقِيقُ ذَلِكَ".**

وقال في باب المد والقصر -لما ذكر وجهَ القصر لأبي عمرو ومن قال به من الأئمة وأصحاب الكتب-: **" إِلَّا أَنَّهُ مَخْصُوصٌ بِوَجْهِ الْإِدْغَامِ. نَصَّ عَلَى ذَلِكَ سِبْطُ الْخَيَّاطِ وَأَبُو الْفَتْحِ ابْنُ شيطَا، وَالْقَصَّاعُ فِي طُرُقِ التَّجْرِيدِ وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي لَا نَعْلَمُ نَصًّا بِخِلَافِهِ، وَهُوَ الَّذِي نَقْرَأُ بِهِ وَنَأْخُذُ".**

ومما تقدم يمكننا أن نتصور ثلاثَ حالاتٍ:

الأولى: أن يجتمع الإدغام مع الهمز الساكن: كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓاْ أَنُؤۡمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ [البقرة:١٣]، فيمتنع لأبي عمرو حينئذ وجه الإدغام مع وجه الهمز، وتجوز له الأوجه الثلاثة الباقية وهي: الإظهار مع الهمز، والإظهار مع الإبدال، والإدغام مع الإبدال.

الثانية: أن يجتمع الإدغام مع المد المنفصل: كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، وكما في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة:٣٧]، فيمتنع لأبي عمرو حينئذ وجهُ الإدغام مع مد المنفصل (التوسط) وتجوز له الأوجه الأخرى كما تقدم وهي: الإظهار مع القصر، والإظهار مع المد، والإدغام مع القصر.

الثالثة: أن يجتمع الإدغام مع الهمز مع المد: كما في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، فيجوز عقلا أن تتركب من ذلك ثمانية أوجه، يجوز منها خمسة أوجه وهي:

١- الإظهار مع الإبدال مع قصر المنفصل.

٢- الإظهار مع الإبدال مع مد المنفصل.

٣- الإظهار مع الهمز مع قصر المنفصل.

٤- الإظهار مع الهمز مع مد المنفصل.

٥- الإدغام مع الإبدال مع قصر المنفصل.

وتمتنع ثلاثة أوجه وهي:

١ – الإدغام مع الإبدال مع مد المنفصل.

٢ – الإدغام مع الهمز مع قصر المنفصل.

٣– الإدغام مع الهمز مع مد المنفصل.

الملخص

أن يجتمع الإدغام مع الهمز الساكن

١ - الإظهار ← الإبدال (جائز)

٢ - الإظهار ← الهمز (جائز)

٣ - الإدغام ← الإبدال (جائز)

٤ - الإدغام ← الهمز (ممتنع)

أن يجتمع الإدغام مع المد المنفصل

١ - الإظهار ← قصر المنفصل (جائز)

٢ - الإظهار ← مد المنفصل (جائز)

٣ - الإدغام ← قصر المنفصل (جائز)

٤ - الإدغام ← مد المنفصل (ممتنع)

أن يجتمع الإدغام مع الهمز الساكن مع المد المنفصل.

١ - الإظهار ← الإبدال ← قصر المنفصل (جائز)

٢ - الإظهار ← الإبدال ← مد المنفصل (جائز)

٣ - الإظهار ← الهمز ← قصر المنفصل (جائز)

٤ - الإظهار ← الهمز ← مد المنفصل (جائز)

٥ - الإدغام ← الإبدال ← قصر المنفصل (جائز)

٦ - الإدغام ← الإبدال ← مد المنفصل (ممتنع)

٧ - الإدغام ← الهمز ← قصر المنفصل (ممتنع)

٨ - الإدغام ← الهمز ← مد المنفصل (ممتنع)

١١- وَالإِدْغَامُ مَرْجُوحٌ وَإِمَّا مُرَجَّحٌ وَقَدْ يَتَسَاوَى عَنْ رُوَيْسٍ وَذَا يُدْرَى

١٢- وَإِنَّكَ لَوْ أَظْهَرْتَ مُسْتَوِيًا لَهُ فَيَلْزَمُ فِي الْمَرْجُوحِ إِظْهَارُهُ حَصْرَا

١٣- وَأَمَّا إِذَا أَظْهَرْتَ مَا كَانَ رَاجِحًا فَالإِظْهَارُ فِيمَا دُونَ رُتْبَتِهِ أَحْرَى

ذكرت في هذه الأبيات ما يلزم من تحريرات على وجه الإدغام الخاص لرويس، ومحصلة القول فيها ما يلي:

من قرأ لرويس بالإظهار في مستوي الرجحان يلزمه الإظهارُ في المرجوح، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِىٓ ﴾ [طه:٣٩]، -وهذا مستوي الرجحان-، يلزمه أن يقرأ بالإظهار في نحو قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا﴾ [طه:٥٣]، -وهو من المرجوح- لئلا يدغم ما كان إدغامه مرجوحا، ويظهر ما استوى فيه الإظهار والإدغام ولم يترجح فيه وجه على وجه.

وكذلك من قرأ بالإظهار له فيما يترجح إدغامه وجب عليه أن يقرأ بالإظهار في مستوي الرجحان وفي المرجوح، فمن قرأ بالإظهار في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ﴾ [البقرة:٢٠]، - وهذا إدغامه راجح- وجب عليه أن يقرأ بالإظهار في مستوي الرجحان كقوله تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة:٧٩]، وفي المرجوح كذلك من باب أولى كقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا ﴾ [البقرة:٢٢].

وزيادة في التوضيح أبين أقسام الإدغام الخاص لرويس كما هو في طيبة النشر فأقول: إن الإدغام عن رويس قسمان، قسم واجب يدغمه قولا واحدا، وقسم يدغمه بخلاف عنه، فأما الذي يدغمه قولا واحدا فقد ذكره ابن الجزري في قوله:

أَنْسَابَ غَبِي........................	....
ثُمَّ تَّفَكَّرُوُا نُسَبِّحَكْ كِلاَ	بَعْدُ ....

فهذه خمسة مواضع يدغمها قولا واحدا: وهي قوله تعالى: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون:١٠١]، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ﴾ [سبأ:٤٦]، وقوله تعالى: ﴿كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا﴾ [طه:٣٣]، وكذلك الموضعان بعده في قوله تعالى: ﴿وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا ۝٣٤ إِنَّكَ كُنتَ بِنَا بَصِيرًا﴾ [طه:٣٤-٣٥]. إضافة إلى الموضعين الذين وافقه روح على إدغامهما، وهما قوله تعالى: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنْبِ﴾ [النساء:٣٦]، وقوله تعالى: ﴿رَبِّكَ تَتَمَارَىٰ﴾ [النجم:٥٥].

وأما القسم الذي يدغمه بخلاف عنه فينقسم إلى ثلاثة أقسام: قسم يترجح إدغامه، وقسم يترجح إظهاره، وقسم ورد عنه الإدغام والإظهار فيه من غير ترجيح لأحدهما على الآخر.

فأما القسم الأول وهو الذي يترجح إدغامه فهو أربع كلمات ذكرها ابن الجزري في الطيبة بقوله:

.... وَرَجِّحْ لَـذَهَبْ وَقِـبَلاَ
جَعَلَ نَحْلٍ أَنَّـهُ الـنَّجْمِ مَعَا ....

قوله تعالى: ﴿ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ ﴾ [البقرة:٢٠]. وقوله تعالى: ﴿ لَا قِبَلَ لَهُم ﴾ [النمل:٣٧]. وكذلك ﴿ جَعَلَ لَكُم ﴾ الواردة في سورة النحل وذلك في ثمانية مواضع هي: موضعان في قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ [النحل:٧٢]، وموضع في قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ ﴾ [النحل:٧٨]، وموضعان في قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا ﴾ [النحل:٨٠]، وثلاثة مواضع في قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ﴾ [النحل:٨١]. وكذلك ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ ﴾ الموضعان الأخيران في سورة النجم، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ ﴿٤٨﴾ وَأَنَّهُ هُوَ رَبُّ الشِّعْرَىٰ ﴾ [النجم:٤٨-٤٩].

وأما القسم الثاني وهو الذي ورد فيه الخلاف من غير رجحان فهو ما ذكره ابن الجزري في الطيبة بقوله:

.... وَخُلْـفُ الاَوَّلَـيْنِ مَـعْ لِتُصْـنَعَا

مُبَــدِّلَ الْكَهْــفِ وَبَــا الْكِتَابَــا بِأَيْــــدِ بِالْـــــحَقِّ وَإِنْ عَـــذَبَا

وَالْكَـافُ فِي كَـانُوا وَكَـلاًّ أَنْـزَلاَ لَكُـمْ تَمَثَّـلْ مِـنْ جَهَـنَّمْ جَعَـلاَ

شُورَى ....

وتفصيل هذه المواضع كما يلي: ﴿ الماعون الكوثر ﴾ الموضعان الأولان في سورة النجم، وهما في قوله تعالى: ﴿ الماعون الكوثر الكافرون النصر المسد الإخلاص الفلق الناس ﴾ [النجم: ٤٣ – ٤٤] ، وقوله تعالى: ﴿ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [طه:٣٩]، وقوله تعالى: ﴿ البروج الطارق الأعلى ﴾ [الكهف:٢٧]، وكذلك في قوله تعالى: ﴿ ﴿ بِسْمِ ﴾ [البقرة:٧٩]، وقوله تعالى: ﴿ الإنسان المرسلات المؤمنون ﴾ [البقرة:١٧٦] ، وقوله تعالى: ﴿ التغابن الطلاق ﴾ [البقرة:١٧٥] وقوله تعالى: ﴿ الإسراء الكهف مريم ﴾ [الروم:٥٥] وقوله تعالى: ﴿ بِٱللَّهِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ [الانفطار:٨–٩] وقوله تعالى: ﴿ ﴿ ﴾ ﴾ [النمل:٦٠] و[الزمر:٦]، وقوله تعالى: ﴿ ﴿ ﴾ ﴾ [مريم:١٧]، وقوله تعالى: ﴿ الشعراء النمل القصص ﴾ [الأعراف:٤١]، وقوله تعالى: ﴿ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ **قال تعالى :** ﴾ [الشورى:١١].

وأما القسم الثالث وهو ما كان إدغامه مرجوحا، وبعبارة أخرى ما يترجح إظهاره عن رويس، وذلك في ﴿ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ في غير موضع

الشورى وغير مواضع النحل، وقد ورد في سبعة عـشر موضعا: في البقرة والأنعام ويونس وطه والفرقان والقصص والسجدة ويس وفي ثلاثة مواضع في غافر وفي موضع في الزخرف وفي حرفين في سورة الملك. وإليه أشار ابن الجزري بقوله:

...... وَعَنْهُ الْبَعْضُ فِيهَا أَسْجَلاَ ....

ثم انتقلت بعد ذلك إلى الكلام على التحرير الذي ذكره ابن الجزري عن هشام في قوله تعالى: ﴿كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡ﴾ [الحشر:٧]، فقال في الطيبة:

يَكُونَ أَنِّثْ دُولَةٌ ثِـقْ لِي اخْتُلِـفْ وَامْنَعْ مَعَ التَّأْنِيثِ نَصْبًا لَوْ وُصِفْ

فذكر في الطيبة أنه يمتنع على وجه التأنيث في ﴿**يَكُونَ**﴾ النصبُ في ﴿**دُولَةٌ**﴾، وضمنت هذا المعنى فقلت:

١٤- وَتَمْنَعُ نَصْبًا عَنْ هِشَامٍ بِدُولَةٌ عَلَى وَجْهِ تَأْنِيثٍ بِمَا قَبْلَهَا ذِكْرَا

ذكر ابن الجزري أن قراءة التأنيث في ﴿**يَكُونَ** ﴾ هي رواية الحلواني عنه، ولم تختلف الرواية عنه في رفع ﴿دُولَةٌ﴾. قال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي:** ﴿كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ﴾ [الحشر:٧]، **فقرأ أَبُو جَعْفَرٍ** ﴿يَكُونَ﴾ **بِالتَّأْنِيثِ و:**﴿دُولَةٌ﴾

بِالرَّفْعِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ عَنْهُ مِنْ أَكْثَرِ طُرُقِهِ كَذَلِكَ، وَهِيَ طَرِيقُ ابْنِ عَبْدَانَ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخَيْهِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْهُ، وَأَبِي الْـحَسَنِ، وَرَوَى الْأَزْرَقُ الْـجَمَّالُ، وَغَيْرُهُ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ التَّذْكِيرَ مَعَ الرَّفْعِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ الْفَارِسِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَقَدْ رَوَاهُ الشَّذَائِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ، وَلَمْ يُخْتَلَفْ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ فِي رَفْعِ دُولَةً، وَمَا رَوَاهُ فَارِسٌ عَنْ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ الْـحَسَنِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ بِالْيَاءِ وَالنَّصْبِ كَالْـجَمَاعَةِ، قَالَ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: وَهُوَ غَلَطٌ لِانْعِقَادِ الْإِجْمَاعِ عَنْهُ عَلَى الرَّفْعِ.

قُلْتُ (أي: ابن الجزري): التَّذْكِيرُ وَالنَّصْبُ هُوَ رِوَايَةُ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَلَا مَنْ تَبِعَهُ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ كَابْنِ سِوَارٍ وَأَبِي الْعِزِّ وَالْـحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَكَصَاحِبِ التَّجْرِيدِ وَغَيْرِهِمْ عَنْ هِشَامٍ سِوَاهُ. نَعَمْ لَا يَجُوزُ النَّصْبُ مَعَ التَّأْنِيثِ كَمَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُ شُرَّاحِ الشَّاطِبِيَّةِ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- لِانْتِفَاءِ صِحَّتِهِ رِوَايَةً وَمَعْنًى -وَاللهُ أَعْلَمُ-.

وهذا ما ذكره ابن الجزري في الطيبة من تحريرات فقط، وأما ما ذكره من امتناع الوقف على البسملة حال وصلها بآخر السورة في قوله:

وَإِنْ وَصَلْتَهَا بِآخِرِ السُّوَرْ فَلاَ تَقِفْ وَغَيْرُهُ لاَ يُحْتَجَرْ

وما ذكره في باب التكبير من أنه يمتنع الوقف على الرحيم في حال وصل الجميع في قوله:

وَامْنَعْ عَلَى الرَّحِيمِ وقْفًا إِنْ تَصِلْ   كُلاًّ وَغَيْرَ ذا أَجِزْ مَا يَحْتَمِلْ

فهذا مما اتفق عليه جميع القراء، ولا يختص بأحد دون غيره ولذلك أهمل ذكره هنا. والله تعالى أعلم.

الْفَصْلُ الثَّانِي: تَحْرِيرَاتُ النَّصِّ

هذا هو القسم الثاني من تحريرات ابن الجزري –رحمه الله– حيث إنه نص على بعض الأحكام في النشر يمكن اعتبارها تفصيلا لأحكام مجملة في الطيبة أو استدراكا عليها، وهذه الأحكام هي التي جرى عليها عمل المقرئين بمضمن طيبة النشر في القراءات العشر.

بَابُ الْبَسْمَلَةِ

١٥- وَمَعْ آخِرِ الْأَنْفَالِ أَوَّلُ تَوْبَةٍ ... بِوَقْفٍ وَسَكْتٍ ثُمَّ وَصْلٍ لَـهُمْ طُرًّا

يَجُوزُ بَيْنَ الْأَنْفَالِ وَبَرَاءَةَ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ هِيَ: الْوَصْلُ وَالْوَقْفُ وَالسَّكْتُ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ، فمن المعلوم أنه لا بسملة في سورة براءة لجميع القراء، وقد بين ابن الجزري ذلك في الطيبة بقوله:

.... وَفِي ابْتِـدَا السُّـورَةِ كُـلٌّ بَسْـمَلَا
سِـوَى بَـرَاءَةٍ فَـلَا وَلَـوْ وُصِـلْ ... وَوَسَـطًا خَـيِّرْ وَفِيهَـا يَحْتَمِـلْ

فبين في هذين البيتين أن كل القراء يبسملون في أوائل السور إلا في براءة فليس لهم فيها بسملة كما تقدم، قال النويري: وقوله: **(فلا)** أي: فلا يبسمل في أولها إن لم توصل بما قبلها بأن ابتدئ بها، **(ولو وصل)** أولها بما قبله فهو عطف على محذوف، **(ووسطا)** منصوب بنزع الخافض، أي: وخير في وسط كل سورة،

و(**فيها**) يتعلق بـ (**يحتمل**)، أي: يحتمل في وسط براءة أن يقال بالبسملة وعدمها. لكن ابن الجزري في الطيبة لم يذكر الأوجه الجائزة حالة الوصل بين سورتي الأنفال وبراءة، وبين ذلك في النشر بقوله: "**يَجُوزُ بَيْنَ الْأَنْفَالِ وَبَرَاءَةَ إِذَا لَمْ يَقْطَعْ عَلَى آخِرِ الْأَنْفَالِ كُلٌّ مِنَ الْوَصْلِ وَالسَّكْتِ وَالْوَقْفِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ. أَمَّا الْوَصْلُ لَهُمْ فَظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ كَانَ جَائِزًا مَعَ وُجُودِ الْبَسْمَلَةِ، فَجَوَازُهُ مَعَ عَدَمِهَا أَوْلَى عَنِ الْفَاصِلِينَ وَالْوَاصِلِينَ، وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي الْـحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ فِي قِرَاءَةِ مَنْ لَمْ يَفْصِلْ، وَهُوَ فِي قِرَاءَةِ مَنْ يَصِلُ أَظْهَرُ، وَأَمَّا السَّكْتُ فَلَا إِشْكَالَ فِيهِ عَنْ أَصْحَابِ السَّكْتِ، وَأَمَّا عَنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْفَاصِلِينَ وَالْوَاصِلِينَ فَمَنْ نَصَّ عَلَيْهِ لَـهُمْ وَلِسَائِرِ الْقُرَّاءِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ فِي تَبْصِرَتِهِ، فَقَالَ: وَأَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْأَنْفَالِ وَبَرَاءَةَ لِإِجْمَاعِ الْـمَصَاحِفِ عَلَى تَرْكِ التَّسْمِيَةِ بَيْنَهُمَا. فَأَمَّا السَّكْتُ بَيْنَهُمَا فَقَدْ قَرَأْتُ بِهِ لِجَمَاعَتِهِمْ، وَلَيْسَ هُوَ مَنْصُوصًا، وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ فِي رَوْضَتِهِ، عَنْ أَبِي الْـحَسَنِ الْحَمَّامِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ بِسَكْتَةٍ بَيْنَهُمَا لِحَمْزَةَ وَحْدَهُ. فَقَالَ: وَكَانَ حَمْزَةُ وَخَلَفٌ وَالْأَعْمَشُ يَصِلُونَ السُّورَةَ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ الْحَمَّامِيُّ عَنْ حَمْزَةَ أَنَّهُ سَكَتَ بَيْنَ الْأَنْفَالِ وَالتَّوْبَةِ، وَعَلَيْهِ أُعَوِّلُ، انْتَهَى، وَإِذَا أُخِذَ بِالسَّكْتِ عَنْ حَمْزَةَ فَالْأَخْذُ عَنْ غَيْرِهِ أَحْرَى، قَالَ الْأُسْتَاذُ الْـمُحَقِّقُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ الْقَصَّاعِ فِي كِتَابِهِ: الِاسْتِبْصَارُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ: وَاخْتُلِفَ فِي وَصْلِ الْأَنْفَالِ بِالتَّوْبَةِ فَبَعْضُهُمْ يَرَى وَصْلَهُمَا، وَيَتَبَيَّنُ الْإِعْرَابَ، وَبَعْضُهُمْ يَرَى السَّكْتَ بَيْنَهُمَا. انْتَهَى.**

قُلْتُ: وَإِذَا قُرِئَ بِالسَّكْتِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ فَلَا يَتَأَتَّى وَجْهُ إِسْرَارِ الْبَسْمَلَةِ عَلَى مَذْهَبِ سِبْطِ الْـخَيَّاطِ الْـمُتَقَدِّمِ، إِذْ لَا بَسْمَلَةَ بَيْنَهُمَا يَسْكُتُ بِقَدْرِهَا، فَاعْلَمْ ذَلِكَ. وَأَمَّا الْوَقْفُ فَهُوَ الْأَقْيَسُ، وَهُوَ الْأَشْبَهُ بِمَذْهَبِ أَهْلِ التَّرْتِيلِ، وَهُوَ اخْتِيَارِي فِي مَذْهَبِ الْـجَمِيعِ؛ لِأَنَّ أَوَاخِرَ السُّوَرِ مِنْ أَتَمِّ التَّمَامِ. وَإِنَّمَا عُدِلَ عَنْهُ فِي مَذْهَبِ مَنْ لَمْ يَفْصِلْ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَوْ وُقِفَ عَلَى آخِرِ السُّوَرِ لَلَزِمَتِ الْبَسْمَلَةُ أَوَائِلَ السُّوَرِ، وَمِنْ أَجْلِ الِابْتِدَاءِ. وَإِنْ لَمْ يُؤْتَ بِهَا خُولِفَ الرَّسْمُ فِي الْـحَالَتَيْنِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَاللَّازِمُ هُنَا مُنْتَفٍ وَالْـمُقْتَضِي لِلْوَقْفِ قَائِمٌ، فَمِنْ ثَمَّ اخْتَرْنَا الْوَقْفَ، وَلَا نَمْنَعُ غَيْرَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ".

بَابُ الْـمَدِّ وَالْقَصْرِ

١٦- وَفِي بَدَلٍ ثَلِّثْ بِتَوْسِيطِ لِينِهِ ... وَأَيْضًا عَلَى قَصْرٍ فَثَلِّثْ وَخُذْ حِذْرَا

١٧- فَقَصْرُ سِوَى شَيْءٍ وَشَيْئًا مُرَادُنَا ... وَأَشْبِعْ مَعَ الْإِشْبَاعِ عَنْ أَزْرَقٍ حَصْرَا

معنى البيتين أنه **يَأْتِي ثَلَاثَةُ الْبَدَلِ عَلَى التَّوَسُّطِ فِي اللِّينِ، وَكَذَلِكَ يَأْتِي ثَلَاثَةُ الْبَدَلِ عَلَى الْقَصْرِ فِي اللِّينِ، وَيَأْتِي مَعَ الْإِشْبَاعِ فِي اللِّينِ الْإِشْبَاعُ فِي الْبَدَلِ فَقَطْ**، وهذا الذي جرى عليه العمل.

مع لفت الانتباه إلى أن المراد بالقصر هنا -كما هو معلوم- هو قصر سائر الباب ما عدا شيء وشيئا؛ لأن مد اللين من طريق الشاطبية فيه التوسط

والإشباع في جميع الباب، أما من الطيبة فإنه يجوز مع ذلك مد ﴿شَيۡءٖ﴾ فقط والقصر في سائر الباب. قال ابن الجزري في الطيبة:

....وَبَعْضٌ خَصَّ مَدْ

شَيْءٍ لَهُ مَعْ حَمْزَةٍ ....

وما ذُكِرَ من التحريرات في هذين البيتين إنما هو لورش من طريق الأزرق؛ لأنه يختص بمد البدل واللين من دون سائر القراء.

قال الدمياطي في إتحاف فضلاء البشر: كذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰ﴾ [البقرة:١٧٨]، فتأتي بالقصر في مد البدل وهو ﴿ءَامَنُواْ﴾ على الفتح في ﴿وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰ﴾ على التوسط في حرف اللين في ﴿شَيۡءٞ﴾ ثم بالتوسط في البدل على الفتح، والتقليل على التوسط في حرف اللين فهذه ثلاثة، ثم تأتي بالطويل في البدل على الفتح والتقليل كلاهما مع التوسط والطويل في حرف اللين، فالكل سبعة على طرق الطيبة بناء على ما تقدم في باب المد، حيث اجتمع مد البدل مع اللين، وقس على ذلك نظائره.

قال شيخنا معلقا على هذا النص: أي يمتنع على مد اللين القصرُ والتوسطُ في البدل، ولا أعلم له دليلا إلا أن مد اللين أضعفُ من مد البدل فلا يقل البدل عنه، وقد يُعْتَرَضُ عليه بتوسط ﴿شَيۡءٖ﴾ وغيره مع قصر البدل، ولم

أقرأ إلا بهذه الأوجه، وقد يُخْتَار إطلاقُ الأوجه، ولا أعلمه إلا عن بعض أهل المغرب، وسئل عن هذه المسألة ابن الجزري في المسائل التبريزية فقال إنه سيذكرها بعد، لكن ذكر الناسخ أنه لم يذكرها -والله أعلم-.

١٨- **وَفِيهِ عَلَى التَّقْلِيلِ يُمْنَعُ قَصْرُهُ　　رَوَى ذَا تَلَامِيذُ الْإِمَامِ فَخُذْ حِذْرَا**

يَمْتَنِعُ قَصْرُ الْبَدَلِ عَلَى التَّقْلِيلِ على ما ذكر ابن الجزري -رحمه الله- فقد نُقِلَ عنه هذان البيتان -كما نقل الناشري- في تقييد هذه المسألة:

كَآتى لِوَرْشٍ افْتَحْ بِمَدٍّ وَقَصْرِهِ　　وَقَلِّلْ مَعَ التَّوْسِيطِ وَالْـمَدِّ مُكْمِلَا

لِحِرْزٍ وَفِي التَّلْخِيصِ فَافْتَحْ وَوَسِّطَنْ　　وَقَصْرٌ مَعَ التَّقْلِيلِ لَمْ يَكُ لِلْمَلَا

وقال في إتحاف فضلاء البشر:

تنبيه للأزرق في نحو: ﴿ فَـَٔاتَىٰهُمُ ﴾ [آل عمران: ١٤٨]، كقوله تعالى: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ [البقرة: ١٧٧]، خمس طرق بالنظر إلى تثليث مد البدل وتقليل الألف المنقلبة عن الياء وفتحها .

الأولى: قصر البدل والفتح في الألف، طريق وجيز الأهوازي وأحد طريقي تلخيص العبارات واختاره الشاطبي.

الثانية: التوسط في الهمزة والفتح في الألف، طريق وجيز الأهوازي وأحد طريقي تلخيص العبارات.

الثالثة: المد المشبع مع الفتح، من كافي ابن شريح وهداية المهدوي وتجريد ابن الفحام وتبصرة مكي.

الرابعة: المد المشبع مع التقليل، من العنوان.

الخامسة: التوسط مع التقليل، من التيسير وبه قرأ الداني على ابن خاقان وأبي الفتح. وبالطرق الخمس قرأنا من طرق الطيبة التي هي طرق الكتاب.

ومنع شيخنا العلامة المتقن سلطان –رحمه الله– الطريق الثانية من طريق الحرز وهي التوسط مع الفتح، معللا لذلك بأن من رواه ليس من طرق الشاطبية، وأيد ذلك بما نقل عن العلامة عثمان الناشري، قال لنفسه شيخنا العلامة محمد بن الجزري:

كَآتى لِوَرْشٍ افْتَحْ بِمَدٍّ وَقَصْرِهِ وَقَلِّلْ مَعَ التَّوْسِيطِ وَالْـمَدِّ مُكْمِلَا

لِحِرْزٍ وَفِي التَّلْخِيصِ فَافْتَحْ وَوَسِّطَنْ وَقَصْرٌ مَعَ التَّقْلِيلِ لَمْ يَكُ لِلْمَلَا

وقوله: وقصر مع التقليل إلخ تصريح بامتناع الطريق السادس، وهي قصر البدل مع التقليل فلا يصح من كلا الطريقين؛ لأن كل من روى القصر في البدل لم يرو التقليل.

١٩- وَإِبْدَالُ الْاخْرَى فِي اتِّفَاقٍ لِمُبْدِلٍ إِذَا بَعْدَهَا التَّحْرِيكُ فَامْدُدْ لَهُ قَصْرَا

٢٠- وَلَكِنْ إِذَا التَّحْرِيكُ قَدْ كَانَ عَارِضًا فَجَوِّزْ لَهُ الْوَجْهَيْنِ فِيهِ وَلَا ضَيْرَا

٢١- وَفِي أَلِفِ الْإِدْخَالِ قَصْرٌ لِأَنَّهَا تُزَادُ لِأَجْلِ الْفَصْلِ هَذَا هُوَ الْأَحْرَى

كل من قرأ بإبدال الهمزة الثانية من الهمزتين المتفقتين في الحركة سواء كانتا من كلمة أو كانتا من كلمتين، فإنه يمد الحرف المبدل قصرا إذا كان ما بعده متحركا نحو: ﴿ءَأَلِدُ﴾[هود:٧٢]، ﴿ءَأَمِنتُم مَّن﴾[الملك:١٦]، و:﴿جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾، ولا تجوز فيه ثلاثة أوجه. وهذا ما بينته في البيت الأول، وبينت في البيت الثاني أنه إذا كانت الحركة عارضة فإنه يمد قصرا اعتدادا بالعارض، ويمد بالإشباع اعتدادا بالسكون الأصلي. قال ابن الجزري مبينا هذا الحكم الأخير: **"إِذَا قُرِئَ لِوَرْشٍ بِإِبْدَالِ الْـهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْـمُتَّفِقَتَيْنِ فِي كَلِمَتَيْنِ حَرْفَ مَدٍّ وَحُرِّكَ مَا بَعْدَ الْـحَرْفِ الْـمُبْدَلِ بِحَرَكَةٍ عَارِضَةٍ وَصْلًا، إِمَّا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ نَحْوُ:** ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، **بِإِلْقَاءِ الْـحَرَكَةِ نَحْوُ:** ﴿عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ﴾[النور:٣٣]**، وَ:** ﴿لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ﴾[الأحزاب:٥٠]، **جَازَ الْقَصْرُ إِنِ اعْتُدَّ**

بِحَرَكَةِ الثَّانِي، فَيَصِيرُ مِثْلَ: ﴿فِي ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ ﴾[الزخرف:٨٤]، وَجَازَ الْـمَدُّ إِنْ لَمْ يُعْتَدَّ بِهَا فَيَصِيرُ مِثْلَ: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ ﴾[البقرة:٣١]، وَذَلِكَ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْـمَذْكُورَةِ".

وذكرت في البيت الثالث أن ألف الإدخال تمد بالقصر، وهذا الذي نصره ابن الجزري وقد جرى عليه العمل عند من يقرأ من طريقه، قال في النشر مبينا ما ذكرته في البيت الأول والثالث في النشر: **"لَا يَجُوزُ عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ مَدُّ نَحْوِ:** ﴿ءَأَلِدُ ﴾[هود:٧٢]، ﴿ءَأَمِنتُم مَّن﴾[الملك:١٦]، **و:**﴿جَآءَ أَجَلُهُمْ ﴾[الأعراف:٣٤]، **وَ:**﴿ٱلسَّمَآءِ إِلَى﴾[السجدة: ٥]، **و:**﴿أَوْلِيَآءُ أُوْلَٰٓئِكَ﴾[الأحقاف:٣٢]، **حَالَةَ إِبْدَالِ الْـهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ حَرْفَ مَدٍّ، كَمَا يَجُوزُ لَهُ مَدُّ نَحْوِ** ﴿ءَامَنُواْ﴾، **وَ:** ﴿إِيمَانٌ﴾، **وَ:**﴿أُوتِيَ﴾ **لِعُرُوضِ حَرْفِ الْـمَدِّ بِالْإِبْدَالِ، وَضعْفِ السَّبَبِ لِتَقَدُّمِهِ عَلَى الشَّرْطِ، وَقِيلَ: لِلتَّكَافُؤِ، وَذَلِكَ أَنَّ إِبْدَالَهُ عَلَى غَيْرِ الْأَصْلِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَالْـمَدُّ أَيْضًا غَيْرُ الْأَصْلِ، فَكَافَأَ الْقَصْرُ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ الْبَدَلَ الذِّي هُوَ عَلَى غَيْرِ الْأَصْلِ فَلَمْ يُمَدَّ، وَيَرِدُ عَلَى هَذَا طَرْدًا نَحْوُ:** ﴿ مَلْجَـًٔا ﴾[التوبة:٥٧]، **فَإِنَّ إِبْدَالَ أَلِفِهِ عَلَى الْأَصْلِ، وَقَصْرُهُ إِجْمَاعٌ، وَيَرِدُ عَلَيْهِ عَكْسًا نَحْوُ:**﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾، وَ: ﴿جَآءَ أَمْرُنَا﴾، **فَإِنَّ إِبْدَالَ أَلِفِهِ عَلَى غَيْرِ الْأَصْلِ، وَمَدِّهِ إِجْمَاعٌ، فَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: إِنَّ مَنْعَ مَدِّهِ مِنْ ضَعْفِ سَبَبِهِ لِيَدْخُلَ نَحْوُ:** ﴿مَلْجَـًٔا﴾**؛ لِضَعْفِ السَّبَبِ، وَيَخْرُجُ نَحْوُ:** ﴿ ءَأَنذَرْتَهُمْ ﴾، **لِقُوَّتِهِ... وَاخْتُلِفَ فِي نَحْوِ:** ﴿ ءَأَنتُمْ ﴾، **وَ:**﴿ أَءِنَّا ﴾،

وَ: ﴿أَءُنزِلَ﴾ [ص:٨]، فِي مَذْهَبِ مَنْ أَدْخَلَ بَيْنَ الْـهَمْزَتَيْنِ أَلِفًا مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْأَلِفَ فِيهَا مُقْحَمَةٌ جِيءَ بِهَا لِلْفَصْلِ بَيْنَ الْـهَمْزَتَيْنِ لِثِقَلِ اجْتِمَاعِهِمَا، فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى الِاعْتِدَادِ بِهَا؛ لِقُوَّةِ سَبَبِيَّةِ الْـهَمْزِ، وَوُقُوعِهِ بَعْدَ حَرْفِ الْـمَدِّ مِنْ كَلِمَةٍ، فَصَارَ مِنْ بَابِ الْـمُتَّصِلِ وَإِنْ كَانَتْ عَارِضَةً، كَمَا اعْتَدَّ بِهَا مَنْ أَبْدَلَ وَمَدَّ لِسَبَبِيَّةِ السُّكُونِ، وَهَذَا مَذْهَبُ جَمَاعَةٍ، مِنْهُمْ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ شُرَيْحٍ، نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْكَافِي فَقَالَ فِي بَابِ الْـمَدِّ: فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ هِشَامًا إِذَا اسْتَفْهَمَ وَأَدْخَلَ بَيْنَ الْـهَمْزَتَيْنِ أَلِفًا يَمُدُّ الْأَلِفَ الَّتِي قَبْلَ الْـهَمْزَةِ، قِيلَ: إِنَّمَا يَمُدُّ مِنْ أَجْلِ الْـهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ، فَهُوَ كَـ: ﴿خَآئِفِينَ﴾ [البقرة:١١٤]، وَنَحْوِهِ، وَقَالَ فِي بَابِ الْـهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ: إِنَّ قَالُونَ وَأَبَا عَمْرٍو وَهِشَامًا يُدْخِلُونَ بَيْنَهُمَا أَلِفًا فَيَمُدُّونَ، وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ التَّيْسِيرِ فِي مَسْأَلَةِ ﴿هَٰٓأَنتُمۡ﴾ حَيْثُ قَالَ: وَمَنْ جَعَلَهَا - يَعْنِي الْـهَاءَ - مُبْدَلَةً، وَكَانَ مِمَّنْ يَفْصِلُ بِالْأَلِفِ زَادَ فِي التَّمْكِينِ، سَوَاءٌ حَقَّقَ الْـهَمْزَةَ أَوْ لَيَّنَهَا، وَصَرَّحَ بِذَلِكَ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ -كَمَا سَيَأْتِي مُبَيَّنًا عِنْدَ ذِكْرِهَا فِي بَابِ الْـهَمْزَةِ الْـمُفْرَدَةِ -إِنْ شَاءَ اللهُ- وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْـمُحَقِّقُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي السَّدَادِ الْـمَالَقِيُّ فِي شَرْحِ التَّيْسِيرِ مِنْ بَابِ الْـهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، عِنْدَ قَوْلِهِ: وَقَالُونُ وَهِشَامٌ وَأَبُو عَمْرٍو يُدْخِلُونَهَا - أَيِ: الْأَلِفَ - قَالَ: فَعَلَى هَذَا يَلْزَمُ الْـمَدُّ بَيْنَ الْـمُحَقَّقَةِ وَاللَّيِّنَةِ، إِلَّا أَنَّ مَدَّ هِشَامٍ أَطْوَلُ، وَمَدَّ السُّوسِيِّ أَقْصَرُ، وَمَدَّ قَالُونَ وَالدُّورِيِّ أَوْسَطُ، وَكُلُّهُ مِنْ قَبِيلِ الْـمَدِّ الْـمُتَّصِلِ. قُلْتُ: إِنَّمَا جَعَلَ مَدَّ السُّوسِيِّ

أَقْصَرَ؛ لِأَنَّهُ يَذْهَبُ إِلَى ظَاهِرِ كَلَامِ التَّيْسِيرِ مِنْ جَعْلِ مَرَاتِبِ الْـمُتَّصِلِ خَمْسَةً، وَالدُّنْيَا مِنْهَا لِـمَنْ قَصَرَ الْـمُنْفَصِلَ كَمَا قَدَّمْنَا، وَبِزِيَادَةِ الْـمَدِّ قَرَأْتُ مِنْ طَرِيقِ الْكَافِي فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَذَهَبَ الْـجُمْهُورُ إِلَى عَدَمِ الِاعْتِدَادِ بِهَذِهِ الْأَلِفِ؛ لِعُرُوضِهَا وَلِضَعْفِ سَبَبِيَّةِ الْـهَمْزِ عِنْدَ السُّكُونِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْعِرَاقِيِّينَ كَافَّةً، وَجُمْهُورِ الْـمِصْرِيِّينَ وَالشَّامِيِّينَ وَالْـمَغَارِبَةِ، وَعَامَّةِ أَهْلِ الْأَدَاءِ. وَحَكَى بَعْضُهُمُ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ. قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ بْنُ مِهْرَانَ -فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ أَبُو الْفَخْرِ حَامِدُ بْنُ حَسْنَوَيْهِ الْـجَاجَانِيُّ فِي كِتَابِهِ: حِلْيَةُ الْقُرَّاءِ، عِنْدَ ذِكْرِهِ أَقْسَامَ الْـمَدِّ-: أَمَّا مَدُّ الْـحَجْزِ، فَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ:﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾، وَ:﴿أَؤُنَبِّئُكُم﴾[آل عمران:١٥]، ﴿أَءِذَا﴾، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، قَالَ: وَإِنَّمَا سُمِّيَ مَدَّ الْـحَجْزِ؛ لِأَنَّهُ أَدْخَلَ بَيْنَ الْـهَمْزَتَيْنِ حَاجِزًا، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَثْقِلُ الْـجَمْعَ بَيْنَ الْـهَمْزَتَيْنِ، فَتُدْخِلُ بَيْنَهُمَا مَدَّةً تَكُونُ حَاجِزَةً بَيْنَهُمَا لِإِحْدَاهُمَا عَنِ الْأُخْرَى، قَالَ: وَمِقْدَارُهُ أَلِفٌ تَامَّةٌ بِالْإِجْمَاعِ؛ لِأَنَّ الْـحَجْزَ يَحْصُلُ بِهَذَا الْقَدْرِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى الزِّيَادَةِ. انْتَهَى، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ؛ لِأَنَّ الْـمَدَّ إِنَّمَا جِيءَ بِهِ زِيَادَةً عَلَى حَرْفِ الْـمَدِّ الثَّابِتِ؛ بَيَانًا لَهُ، وَخَوْفًا مِنْ سُقُوطِهِ لِخَفَائِهِ، وَاسْتِعَانَةً عَلَى النُّطْقِ بِالْـهَمْزِ بَعْدَهُ لِصُعُوبَتِهِ، وَإِنَّمَا جِيءَ بِهَذِهِ الْأَلِفِ زَائِدَةً بَيْنَ الْـهَمْزَتَيْنِ فَصْلًا بَيْنَهُمَا، وَاسْتِعَانَةً عَلَى الْإِتْيَانِ

بِالثَّانِيَةِ، فَزِيَادَتُهَا هُنَا كَزِيَادَةِ الْـمَدِّ فِي حَرْفِ الْـمَدِّ ثَمَّ، فَلَا يُحْتَاجُ إِلَى زِيَادَةٍ أُخْرَى، وَهَذَا هُوَ الْأَوْلَى بِالْقِيَاسِ وَالْأَدَاءِ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ".

وتجدر الإشارة إلى أن الذي يقرأ بإبدال الهمزة الثانية من الهمزتين المتفقتين في الحركة من كلمة هو الأزرق وحده، والذي يقرأ بإبدال الهمزة الثانية من الهمزتين المتفقتين في الحركة من كلمتين هو الأزرق وقنبل -كما هو معلوم-. وإن كان ابن الجزري في النشر صرح بورش إلا أن الحكم عام لورش ولقنبل فيما وافقه عليه، كما في قوله تعالى: ﴿لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ﴾ [الأحزاب:٣٢]، ولا يوافقه في قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلۡبِغَآءِ إِنۡ أَرَدۡنَ﴾[النور:٣٣]؛ لأنه لا يقرأ بالنقل، وَلا يوافقه في قوله تعالى: ﴿لِلنَّبِيِّ إِنۡ أَرَادَ﴾[الأحزاب:٥٠]؛ لأنه لا يقرأ بالنقل كذلك ولا بالهمز في ﴿لِلنَّبِيِّ﴾. والله تعالى أعلم.

وما تقدم من أحكام الهمز عند ورش وقنبل بينها ابن الجزري في الطيبة بقوله في باب الهمزتين من كلمة:

ثَانِيهِمَا سَهِّلْ غِنَى حِرْمٍ حَلاَ وَخُلْفُ ذِي الْفَتْحِ لَوىً أَبْدِلْ جَلاَ
خُلْفًا............................. ....

وقال في باب الهمزتين من كلمتين:

وَسَهَّلَ الْأُخْرَى رُوَيْسٌ قُنْبُلُ وَرْشٌ وَثَامِنٌ وَقِيلَ تُبْدَلُ

مَدًّا زَكَا جُودًا وَعَنْهُ هَؤُلاَ إِنْ وَالْبِغَا إِنْ كَسْرَ يَاءٍ أَبْدِلاَ

فلورش في الهمزتين المتفقتين في الحركة وجهان هما: التسهيل والإبدال، وهذا عام يشمل الهمزتين المتفقتين في الحركة من كلمة نحو: ﴿ءَأَسۡجُدُ﴾ [الإسراء:٦١]، ﴿ءَأَلِدُ﴾ [هود:٧٢]، والهمزتين المتفقتين في الحركة من كلمتين نحو: ﴿جَآءَ أَجَلُهُمۡ﴾ [الأعراف:٣٤]، ﴿أَوۡلِيَآءُۚ أُوْلَٰٓئِكَ﴾ [الأحقاف:٣٢]، ﴿ٱلسَّمَآءِ إِن﴾ [الشعراء:١٨٧]. هذه هي قاعدته العامة إلا ما كان له من زيادة وجه ثالث في موضعين بخصوصهما. ولورش وقنبل وجهُ إبدال الهمزة الثانية حرف مد في الهمزتين المتفقتين في الحركة من كلمتين.

٢٢- لِلاَزْرَقِ لَا يَعْتَدُّ بِالْعَارِضِ الذِّى تَغَيَّرَ عِنْدَ النَّقْلِ فِي البَدَلِ الْقُرَّا

لا يعمل بقاعدة جواز المد والقصر عند تغير الهمز بالنقل في مد البدل.

فيسَوِّى القارئ بَيْنَ: ﴿ءَامَنَّا﴾ وَبَيْنَ: ﴿ٱلۡأٓخِرِ﴾ مَدًّا وَتَوَسُّطًا وَقَصْرًا في قوله تعالى: ﴿مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [البقرة:٨] ونحوه.

ذكر ابن الجزري أنه إن عرض السبب أو تغير جاز المد وعدمه، ويتخرج على ذلك مسائل ذكرها في النشر، واختار ترك العمل بهذه القاعدة في البدل.

قال -رحمه الله-: **"يَجُوزُ الْـمَدُّ وَعَدَمُهُ إِذَا غُيِّرَ سَبَبُ الْـمَدِّ عَنْ صِفَتِهِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ الْـمَدُّ، سَوَاءٌ كَانَ السَّبَبُ هَمْزًا أَوْ سُكُونًا، وَسَوَاءٌ كَانَ تَغْيِيرُ**

الْـهَمْزِ بَيْنَ بَيْنَ، أَوْ بِالْإِبْدَالِ، أَوْ بِالنَّقْلِ، أَوْ بِالْـحَذْفِ، فَالْــمَدُّ لِعَـدَمِ الِاعْتِـدَادِ بِالْعَارِضِ الَّذِي آلَ إِلَيْهِ اللَّفْظُ وَاسْتِصْحَابُ حَالِهِ فِيمَا كَانَ أَوَّلًا، وَتَنْزِيلُ السَّبَبِ الْـمُغَيَّرِ كَالثَّابِتِ وَالْـمَعْدُومِ كَالْـمَلْفُوظِ، وَالْقَـصْرُ اعْتِدَادًا بِمَا عَـرَضَ لَـهُ مِـنَ التَّغَيُّرِ وَالِاعْتِبَار بِمَا صَارَ إِلَيْهِ اللَّفْظُ. وَالْـمَذْهَبَانِ قَوِيَّانِ، وَالنَّظَـرَانِ صَـحِيحَانِ مَشْهُورَانِ مَعْمُولٌ بِهِمَا نَصًّا وَأَدَاءً".

وهذا في الحقيقة لا إشكال فيه، وذكره ابن الجزري في الطيبة بقوله:

وَالْـمَدُّ أَوْلَى إِنْ تَغَيَّرَ السَّبَبْ ... وَبَقِيَ ٱلْأَثَرُ أَوْ فَاقْصُرْ أَحَبْ

وإنما الذي أعنيه هنا أن هذه القاعدة لا يعمل بها في باب البدل في اختيار ابن الجزري كما سيأتي معنا. ذلك أن ابـن الجـزري ذكـر في الطيبـة حكـم البـدل بقوله:

.... وَأَزْرَقٌ إِنْ بَعْدَ هَمْزٍ حَرْفُ مَدْ

مُدَّ لَهُ وَاقْصُرْ وَوَسِّطْ كَنَأَى ... فَٱلْآنَ أُوتُوا إِيْ ءَامَنْتُمُ رَأَى

وابن الجزري لم يـصرح بذكر الهمز المغير هنا كما فعـل الإمـام الشـاطبي بقوله:

وَمَا بَعْدَ هَمْزٍ ثَابِتٍ أَوْ مُغَيَّرٍ ... فَقَصْرٌ وَقَدْ يُرْوَى لِوَرْش مُطَوَّلَا

لكنه مثل بكلمة: ﴿ءَآلۡـَٰٔنَ﴾ وفيها نقل كما هو معلوم. ثم نبه في النشر أنه وإن لم يمتنع بعموم القاعدة المتقدمة إجراء المد والقصر في البدل الذي تغير همزه إلا أنه لا يعتد بالعارض في هذا الباب. قال في النشر: "**السَّادِسُ: لَا يَمْتَنِعُ بِعُمُومِ الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ إِجْرَاءُ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ فِي حَرْفِ الْمَدِّ بَعْدَ الْهَمْزِ الْمُغَيَّرِ فِي مَذْهَبِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ،** بَلِ الْقَصْرُ ظَاهِرُ عِبَارَةِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَالْكَامِلِ وَالتَّلْخِيصِ وَالْوَجِيزِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَسْتَثْنِ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَا أُجْمِعَ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ مِنْ ذَلِكَ نَحْوُ: ﴿يُؤَاخِذُ﴾ وَلَا مَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنْ: ﴿ءَآلۡـَٰٔنَ﴾ ، وَ: ﴿عَادًا ٱلۡأُولَىٰ﴾ [النجم: ٥٠]، وَلَا مَثَّلَ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْمُغَيَّرِ وَلَا تَعَرَّضُوا لَهُ، وَلَمْ يَنُصُّوا إِلَّا عَلَى الْهَمْزِ الْمُحَقَّقِ، وَلَا مَثَّلُوا إِلَّا بِهِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَهَذَا صَرِيحٌ أَوْ كَالصَّرِيحِ فِي الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، وَلَهُ وَجْهٌ قَوِيٌّ، وَهُوَ ضَعْفُ سَبَبِ الْمَدِّ بِالتَّقَدُّمِ، وَضَعْفُهُ بِالتَّغَيُّرِ، **وَتَظْهَرُ فَائِدَةُ الْخِلَافِ فِي ذَلِكَ فِي نَحْوِ: ﴿مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [البقرة:٨]، فَمَنْ لَمْ يَعْتَدَّ بِالْعَارِضِ فِي: ﴿ٱلۡأٓخِرِ﴾ سَاوَى بَيْنَ: ﴿ءَامَنَّا﴾ وَبَيْنَ: ﴿ٱلۡأٓخِرِ﴾ مَدًّا وَتَوَسُّطًا وَقَصْرًا، وَمَنِ اعْتَدَّ بِهِ مَدًّا تَوَسَّطَ فِي: ﴿ءَامَنَّا﴾ وَقَصَرَ فِي: ﴿ٱلۡأٓخِرِ﴾ ، وَلَكِنَّ الْعَمَلَ عَلَى عَدَمِ الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِي الْبَابِ كُلِّهِ سِوَى مَا اسْتُثْنِيَ مِنْ ذَلِكَ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَبِهِ قَرَأْتُ وَبِهِ آخُذُ، وَلَا أَمْنَعُ الِاعْتِدَادَ بِالْعَارِضِ خُصُوصًا مَنْ طُرُقِ مَنْ ذَكَرْتُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.**

٢٣- وَقُلْ عَنْهُ فِي آلآنَ سِتَّةُ أَوْجُهٍ   عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ لَدَى وَصْلِهِ تُجْرَى

٢٤- عَلَى الْـمَدِّ فِي الْأُولَى يَجُوزُ ثَلَاثَةٌ وَإِنْ وُسِّطَتْ وَسِّطْ وَزِدْ مَعَهُ الْقَـصْرَا

٢٥- وَإِنْ قُصِرَتْ فَاقْصُرْ وَأَيْضًا فَثَلِّثَنْ عَلَى وَجْهِ تَسْهِيلٍ لَهُ الْهَمْزَةَ الْأُخْرَى

ذكر ابن الجزري في الطيبة الخلاف في:﴿ءَآلْـَٔـٰنَ﴾ بقوله:

وَامْنَعْ يُؤَاخِذْ وَبِعَادًا الأُوْلَى خُلْفٌ وَآلآنَ وَإِسْرَائِيلاَ

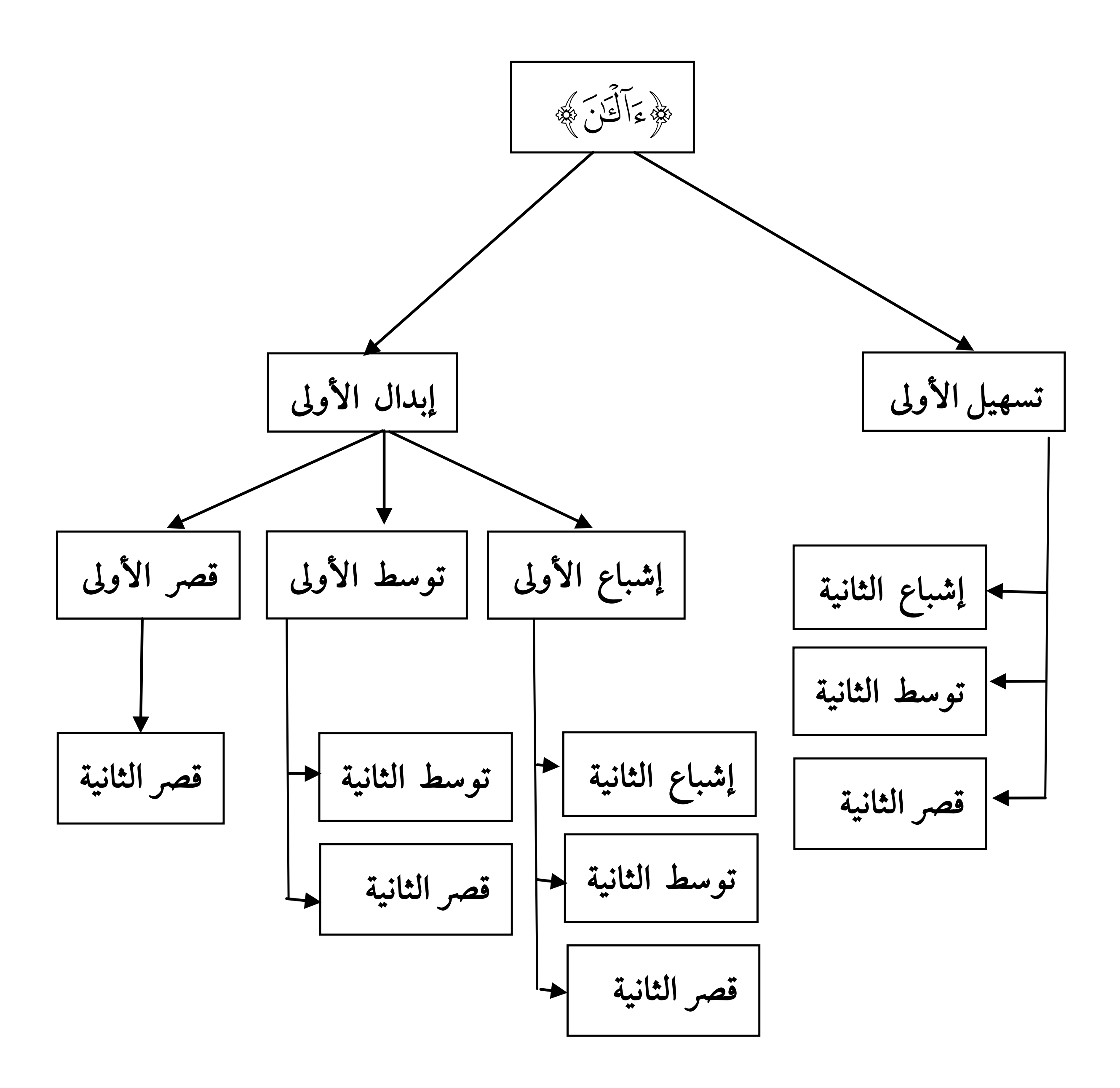
وأورد في النشر تحرير الأوجه التي يقرأ بها في هذه الكلمة فذكر ستة أوجه على وجه الإبدال وثلاثة على وجه التسهيل.

فيجوز على وجه إبدال الأول حرفَ مدٍّ ثلاثةُ البدل في الثانية.

ويجوز على التوسط في الأولى التوسط والقصر في الثانية.

ويجوز مع القصر في الأولى القصر في الثانية فقط.

ويجوز على وجه التسهيل ثلاثة البدل.



﴿ءَآلۡـَٰٔنَ﴾
تسهيل الأولى
إبدال الأولى
إشباع الأولى
توسط الأولى
قصر الأولى
إشباع الثانية
توسط الثانية
قصر الثانية
إشباع الثانية
توسط الثانية
قصر الثانية
توسط الثانية
قصر الثانية
قصر الثانية

قال في النشر: "﴿ءَآلۡـَٰٔنَ﴾ فِي مَوْضِعَيْ يُونُسَ إِذَا قُرِئَ لِنَافِعٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ وَجْهُ إِبْدَالِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ أَلِفًا، وَنَقْلِ حَرَكَةِ الْـهَمْزَةِ بَعْدَ اللَّامِ إِلَيْهَا جَازَ لَـهُمَا فِي هَذِهِ الْأَلِفِ الْـمُبْدَلَةِ الْـمَدُّ؛ بِاعْتِبَارِ اسْتِصْحَابِ حُكْمِ الْـمَدِّ لِلسَّاكِنِ، وَالْقَصْرُ؛ بِاعْتِبَارِ الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْـمَذْكُورَةِ، فَإِنْ وُقِفَ لَـهُمَا عَلَيْهَا جَازَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْأَلِفِ الَّتِي بَعْدَ اللَّامِ مَا يَجُوزُ لِسُكُونِ الْوَقْفِ، وَهُوَ الْـمَدُّ وَالتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ، وَهَذِهِ السِّتَّةُ تَجُوزُ أَيْضًا لِحَمْزَةَ فِي حَالِ وَقْفِهِ بِالنَّقْلِ. وَأَمَّا وَرْشٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ فَلَهُ حُكْمٌ آخَرُ مِنْ حَيْثُ وُقُوعِ كُلٍّ مِنَ الْأَلِفَيْنِ بَعْدَ الْـهَمْزِ، إِلَّا أَنَّ الْـهَمْزَةَ الْأُولَى مُحَقَّقَةٌ، وَالثَّانِيَةَ مُغَيَّرَةٌ بِالنَّقْلِ.

وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي إِبْدَالِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ الَّتِي نَشَأَتْ عَنْهَا الْأَلِـفُ الْأُولَى وَفِي تَسْهِيلِهَا بَيْنَ بَيْنَ، فَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى إِبْدَالَهَا لَازِمًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَآهُ جَائِزًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى تَسْهِيلَهَا لَازِمًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَآهُ جَائِزًا، وَسَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ فِي بَابِ الْـهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

فَعَلَى الْقَوْلِ بِلُزُومِ الْبَدَلِ يَلْتَحِقُ بِبَابِ حرف الْـمَدِّ الْوَاقِعِ بَعْدَ هَمْزٍ، وَيَصِيرُ حُكْمُهَا حُكْمَ ﴿ءَامَنَ﴾، فَيَجْرِي فِيهَا لِلْأَزْرَقِ الْـمَدُّ وَالتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ، وَعَلَى الْقَوْلِ بِجَوَازِ الْبَدَلِ يَلْتَحِقُ ببَاب ﴿ءَأَنذَرۡتَهُمۡ﴾ و: ﴿ءَأَلِدُ﴾[هود: ٧٢]، لِلْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ، فَيَجْرِي فِيهَا حُكْمُ الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، فَيُقْصَرُ مِثْلُ ﴿ءَأَلِدُ﴾

وَعَدَمُ الِاعْتِدَادِ بِهِ فَيُمَدُّ كَـ ﴿ءَأَنذَرۡتَهُمۡ﴾، وَلَا يَكُونُ مِنْ بَابِ ﴿ءَامَنَ﴾ وَشِبْهِهِ، فَذَلِكَ لَا يَجْرِي فِيهَا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ تَوَسُّطٌ، وَتَظْهَرُ فَائِدَةُ هَـذَيْنِ التَّقْـدِيرَيْنِ فِي الْأَلِفِ الْأُخْرَى، فَإِذَا قُرِئَ بِالْـمَدِّ فِي الْأُولَى جَازَ فِي الثَّانِيَةِ ثَلَاثَـةٌ، وَهِـيَ الْـمَدُّ وَالتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ، فَالْـمَدُّ عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهَا، وَعَلَى تَقْدِيرِ لُزُومِ الْبَدَلِ فِي الْأُولَى، وَعَلَى تَقْدِيرِ جَوَازِهِ فِيهَا إِنْ لَمْ يُعْتَـدَّ بِالْعَـارِضِ. وَهَـذَا فِي التَّبْصِرَةِ لِمَكِّيٍّ وَفِي الشَّاطِبِيَّةِ، وَيُحْتَمَلُ لِصَاحِبِ التَّجْرِيدِ، وَالتَّوَسُّطُ فِي الثَّانِيَةِ مَعَ مَدِّ الْأُولَى بِهَذَيْنِ التَّقْدِيرَيْنِ الْـمَذْكُورَيْنِ، وَهُوَ فِي التَّيْسِيرِ وَ الشَّاطِبِيَّةِ، وَالْقَـصْرُ فِي الثَّانِيَةِ مَعَ الْأُولَى عَلَى تَقْدِيرِ الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِي الثَّانِيَةِ، وَعَلَى تَقْـدِيرِ لُـزُومِ الْبَدَلِ فِي الْأُولَى، وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ الِاعْتِـدَادِ بِالْعَـارِضِ فِيهَـا لِتَصَادُمِ الْـمَذْهَبَيْنِ، وَهَـذَا الْوَجْـهُ فِي الْـهِدَايَةِ وَالْكَـافِي وَفِي الشَّـاطِبِيَّةِ أَيْضًـا، وَيُحْتَمَلُ لِصَاحِبِ تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالتَّجْرِيدِ وَالْوَجِيزِ.

وَإِذَا قُرِئَ بِالتَّوَسُّطِ فِي الْأُولَى جَـازَ فِي الثَّانِيَـةِ وَجْهَـانِ، وَهُمَـا التَّوَسُّـطُ وَالْقَـصْرُ، وَيَمْتَنِعُ الْـمَدُّ فِيهَا مِنْ أَجْلِ التَّرْكِيبِ، فَتَوَسُّطُ الْأُولَى عَلَى تَقْدِيرِ لُزُومِ الْبَدَلِ، وَتَوَسُّطُ الثَّانِيَةِ عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهَـا، وَهَـذَا الْوَجْـهُ طَرِيقُ أَبِي الْقَاسِمِ خَلَفِ بْنِ خَاقَانَ، وَهُوَ أَيْضًا فِي التَّيْسِيرِ، وَيُخَرَّجُ مِنَ الشَّاطِبِيَّةِ، وَيَظْهَرُ مِنْ تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالْوَجِيزِ، وَقَـصْرُ الثَّانِيَـةِ عَـلَى تَقْـدِيرِ الِاعْتِـدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهَا، وَعَلَى تَقْدِيرِ لُزُومِ الْبَدَلِ فِي الْأُولَى، وَهُوَ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَيُخَرَّجُ

مِنَ الشَّاطِبِيَّةِ، وَيُحْتَمَلُ مِنْ تَلْخِيصِ ابْنِ بَلِّيمَةَ وَالْوَجِيزِ، وَإِذَا قُرِئَ بِقَصْرِ الْأُولَى جَازَ فِي الثَّانِيَةِ الْقَصْرُ لَيْسَ إِلَّا؛ لِأَنَّ قَصْرَ الْأُولَى إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ لُزُومِ الْبَدَلِ فَيَكُونُ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ لَمْ يَرَ الْـمَدَّ بَعْدَ الْـهَمْزِ كَطَاهِرِ بْنِ غَلْبُونَ، فَعَدَمُ جَوَازِهِ فِي الثَّانِيَةِ مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ جَوَازِ الْبَدَلِ وَالِاعْتِدَادِ مَعَهُ بِالْعَارِضِ كَظَاهِرِ مَا يُخَرَّجُ مِنَ الشَّاطِبِيَّةِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الِاعْتِدَادُ بِالْعَارِضِ فِي الثَّانِيَةِ أَوْلَى وَأَحْرَى، فَيَمْتَنِعُ إِذًا مَعَ قَصْرِ الْأُولَى مَدُّ الثَّانِيَةِ وَتَوَسُّطُهَا، فَخُذْ تَحْرِيرَ هَذِهِ الْـمَسْأَلَةِ بِجَمِيعِ أَوْجُهِهَا وَطُرُقِهَا وَتَقْدِيرَاتِهَا، وَمَا يَجُوزُ وَمَا يَمْتَنِعُ، فَلَسْتَ تَرَاهُ فِي غَيْرِ مَا ذَكَرْتُ لَكَ، وَلِي فِيهَا إِمْلَاءٌ قَدِيمٌ لَمْ أَبْلُغْ فِيهِ هَذَا التَّحْقِيقَ، وَلِغَيْرِي عَلَيْهَا أَيْضًا كَلَامٌ مُفْرَدٌ بِهَا، فَلَا يُعَوَّلُ عَلَى خِلَافِ مَا ذَكَرْتُ هُنَا، وَالْـحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ، وَقَدْ نَظَمْتُ هَذِهِ الْأَوْجَهَ الَّتِي لَا يَجُوزُ غَيْرُهَا عَلَى مَذْهَبِ مَنْ أَبْدَلَ، فَقُلْتُ:

لِلْأَزْرَقِ فِي الْآنَ سِتَّةُ أَوْجُهٍ ... عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ لَدَى وَصْلِهِ تَجْرِي

فَمُدَّ وَثَلِّثْ ثَانِيًا ثُمَّ وَسِّطَنْ ... بِهِ وَبِقَصْرٍ ثُمَّ بِالْقَصْرِ مَعَ قَصْرِ

وَقَوْلِي لَدَى وَصْلِهِ قَيْدٌ لِيُعْلَمَ أَنَّ وَقْفَهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَوْجُهَ الثَّلَاثَةَ الْـمُمْتَنِعَةَ حَالَةَ الْوَصْلِ تَجُوزُ لِكُلِّ مَنْ نَقَلَ فِي حَالَةِ الْوَقْفِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَقَوْلِي عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ لِيُعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ السِّتَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ إِبْدَالِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ أَلِفًا، أَمَّا عَلَى وَجْهِ تَسْهِيلِهَا فَيَظْهَرُ لَهَا ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ فِي الْأَلِفِ الثَّانِيَةِ.

الْـمَدُّ: وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ وَكَامِلِ الْـهُذَلِي وَيَحْتَمِلُهُ كِتَابُ الْعُنْوَانِ. وَالتَّوَسُّطُ: طَرِيقُ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ وَهُوَ فِي التَّيْسِيرِ وَظَاهِرُ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ أَيْضًا. وَالْقَصْرُ: وَهُوَ غَرِيبٌ فِي طَرِيقِ الْأَزْرَقِ؛ لِأَنَّ أَبَا الْـحَسَنِ طَاهِرَ بْنَ غَلْبُونَ وَابْنَ بَلِّيمَةَ اللَّذَيْنِ رَوَيَا عَنْهُ الْقَصْرَ فِي بَابِ ﴿ءَامَنَ﴾ مَذْهَبُهُمَا فِي هَمْزَةِ الْوَصْلِ الْإِبْدَالُ لَا التَّسْهِيلُ، وَلَكِنَّهُ ظَاهِرٌ مِنْ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ، مُخَرَّجٌ مِنِ اخْتِيَارِهِ، وَيُحْتَمَلُ احْتِمَالًا قَوِيًّا فِي الْعُنْوَانِ، نَعَمْ هُوَ طَرِيقُ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ وَرْشٍ، وَهُوَ أَيْضًا لِقَالُونَ وَأَبِي جَعْفَرٍ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

قال شيخنا –حفظه الله – وقد ترك المتولي وجهين صححهما ابن الجزري وأقرأ بهما وقرأنا بهما من طريق الخليجي على شيخنا محمد بن عبد الحميد –عليه رحمة الله–وهذان الوجهان اللذان منعهما المتولي هما توسط الألف بعد همزة الاستفهام مع توسط الألف أو قصرها...

٢٦- وَسَوْءَاتُ قَـصْرُ الْوَاوِ وَالْـهَمْزَ ثَلِّثًا وَوَسِّطْهُمْا فَالْكُلُّ أَرْبَعَةٌ تُدْرَى

ذكر ابن الجزري الخلاف في ﴿سَوْءَاتِ﴾ في الطيبة بقوله:

.... وَالْبَعْضُ قَدْ قَصَّرَ سَوْءاتٍ ....

وأجاز في النشر فيها أربعة أوجه فقط وهي: قصر الواو –والمراد بالقصر ترك مد اللين مطلقا– مع الثلاثة في البدل، والوجه الرابع هو التوسط في اللين

والبدل معا، قال في النشر مفصلا ذلك: "**وَاخْتَلَفُوا فِي تَمْكِينِ وَاوِ** ﴿سَوْءَاتِ﴾ مِنْ: ﴿سَوْءَاتِهِمَا﴾[الأعراف:٢٠]، وَ: ﴿سَوْءَاتِكُمْ﴾[الأعراف:٢٦]، **فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهَا الْـمَهْدَوِيُّ فِي الْـهِدَايَةِ وَابْنُ سُفْيَانَ فِي الْـهَادِي وَابْنُ شُرَيْحٍ فِي الْكَافِي وَأَبُو مُحَمَّدٍ فِي التَّبْصِرَةِ وَالْـجُمْهُورُ، وَلَمْ يَسْتَثْنِهَا أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي التَّيْسِيرِ، وَلَا فِي سَائِرِ كُتُبِهِ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَ الْأَهْوَازِيُّ فِي كِتَابِهِ الْكَبِيرِ، وَنَصَّ عَلَى الْخِلَافِ فِيهَا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْـخِلَافُ هو الْـمَدُّ الْـمُتَوَسِّطُ وَالْقَصْرُ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى الْإِشْبَاعَ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا وَهُوَ يَسْتَثْنِي** ﴿سَوْءَاتِ﴾ **فَعَلَى هَذَا لَا يَأْتِي فِيهَا لِوَرْشٍ سِوَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ، وَهِيَ قَصْرُ الْوَاوِ مَعَ الثَّلَاثَةِ فِي الْـهَمْزَةِ، طَرِيقُ مَنْ قَدَّمْنَا، وَالرَّابِعُ التَّوَسُّطُ فِيهِمَا طَرِيقُ الدَّانِيِّ**، -وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ-وَقَدْ نَظَمْتُ ذَلِكَ فِي بَيْتٍ وَهُوَ:

وَسَوْآتُ قَصْرُ الْوَاوِ وَالْـهَمْزَ ثُلِّثَا ... وَوَسِّطْهُمَا فَالْكُلُّ أَرْبَعَةٌ فَادْرِ

ثم قلت:

٢٧- وَفِي عَارِضِ الْإِدْغَامِ جَازَتْ ثَلَاثَةٌ ... وَفِي عَارِضٍ فِي الْوَقْفِ عَنْ كُلِّهِمْ طُرَّا

يجوز ثلاثة أوجه هي القصر والتوسط والإشباع في المد العارض للإدغام[1]، نَحْوُ: ﴿ قَالَ لَهُمْ ﴾، ﴿ قَالَ رَبُّكُمْ ﴾، ﴿ يَقُولُ لَهُ ﴾، ﴿ فِيهِ هُدًى ﴾، وَ: ﴿ يُرِيدُ ظُلْمًا ﴾، ﴿ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ ﴾، ﴿ وَالصَّافَّاتِ صَفًّا فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا ﴾ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو إِذَا أَدْغَمَ، واختلف الأئمة في مقدار مد السكون العارض للوقف. وجوز ابن الجزري الأوجه الثلاثة –أي: القصر والتوسط والإشباع– لجميع القراء.

قال في النشر: لَا يَخْلُو مَا قَبْلَ الْحَرْفِ الْـمُدْغَمِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُحَرَّكًا، أَوْ سَاكِنًا، فَإِنْ كَانَ مُحَرَّكًا فَلَا كَلَامَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ سَاكِنًا فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُعْتَلًّا، أَوْ صَحِيحًا، فَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا، فَإِنَّ الْإِدْغَامَ مَعَهُ مُمْكِنٌ حَسَنٌ لِامْتِدَادِ الصَّوْتِ بِهِ، وَيَجُوزُ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ، وَهِيَ: الْـمَدُّ وَالْـتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ، كَجَوَازِهَا فِي الْوَقْفِ، إِذْ كَانَ حُكْمُ الْـمُسَكَّنِ لِلْإِدْغَامِ كَالْـمُسَكَّنِ لِلْوَقْفِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمَذَانِيُّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْجَعْبَرِيُّ، وَهُوَ ظَاهِرٌ لَا نَعْلَمُ لَهُ نَصًّا بِخِلَافِهِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: ﴿الرَّحِيمِ مَلِكِ ﴾ ، ﴿قَالَ لَهُمْ ﴾، ﴿يَقُولُ رَبَّنَا﴾، وَكَذَا لَوِ انْفَتَحَ مَا قَبْلَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ نَحْوُ ﴿ قَوْمُ مُوسَى ﴾ ، ﴿ كَيْفَ فَعَلَ ﴾

---

(١) قال شيخنا: الضابط في التفرقة بين المد اللازم للإدغام والمد العرض له أنه إذا كان الإدغام لازما لم يأت فيه إلا وجه واحد في المد وهو الإشباع ولا يأتي فيه روم ولا إشمام، وإذا كان الإدغام بخلاف فيجوز فيه ثلاثة العارض، ويجوز فيه الروم والإشمام.

وَالْـمَدُّ أَرْجَحُ مِنَ الْقَصْرِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ أَبُو الْقَاسِمِ الْهُذَلِيِّ، وَلَوْ قِيلَ بِاخْتِيَارِ الْـمَدِّ فِي حَرْفِ الْـمَدِّ وَالتَّوَسُّطِ فِي حَرْفِ اللِّينِ لَكَانَ لَهُ وَجْهٌ؛ لِمَا يَأْتِي فِي بَابِ الْـمَدِّ إِنْ كَانَ السَّاكِنُ حَرْفًا صَحِيحًا.

وَقال في النشر: وَأَمَّا السَّاكِنُ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ لَازِمًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَارِضًا، وَهُوَ فِي قِسْمَيْهِ إِمَّا مُدْغَمٌ، أَوْ غَيْرُ مُدْغَمٍ، فَالسَّاكِنُ اللَّازِمُ الْـمُدْغَمُ نَحْوُ: ﴿الضَّالِّينَ﴾، ﴿دَابَّةٍ﴾، ﴿آلذَّكَرَيْنِ﴾ عِنْدَ مَنْ أَبْدَلَ، وَ:﴿اللَّذَانِّ﴾، وَ: ﴿هَذَانِّ﴾ عِنْدَ مَنْ شَدَّدَ، وَ: ﴿تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ﴾، وَ: ﴿أَتَعِدَانِّي﴾ عِنْدَ مَنْ أَدْغَمَ، وَنَحْوُ: ﴿وَالصَّافَّاتِ صَفًّا فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا﴾ عِنْدَ حَمْزَةَ، وَنَحْوُ:﴿فَالْـمُغِيرَاتِ صُبْحًا﴾ عِنْدَ مَنْ أَدْغَمَ عَنْ خَلَّادٍ، وَنَحْوُ:﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ عِنْدَ رُوَيْسٍ، وَنَحْوُ: ﴿وَالْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ عِنْدَ مَنْ أَدْغَمَهُ عَنْ رُوَيْسٍ، وَنَحْوُ:﴿وَلَا تَّيَمَّمُوا﴾، وَ: ﴿لَا تَّعَاوَنُوا﴾، وَ:﴿عَنْهُ تَّلَهَّى﴾، وَ: ﴿كُنْتُمْ تَّمَنَّوْنَ﴾، وَ: ﴿فَظَلْتُمْ تَّفَكَّهُونَ﴾ عِنْدَ الْبَزِّيِّ، وَالسَّاكِنُ الْعَارِضُ الْـمُدْغَمُ نَحْوُ:﴿قَالَ لَهُمْ﴾، ﴿قَالَ رَبُّكُمْ﴾، ﴿يَقُولُ لَهُ﴾، ﴿فِيهِ هُدًى﴾، وَ: ﴿يُرِيدُ ظُلْمًا﴾، ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾، ﴿وَالصَّافَّاتِ صَفًّا فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا﴾ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو إِذَا أَدْغَمَ، وَالسَّاكِنُ اللَّازِمُ غَيْرُ الْـمُدْغَمِ نَحْوُ: ﴿لَامْ﴾، ﴿مِيمْ﴾، ﴿صَادْ﴾، ﴿نُونْ﴾ مِنْ فَوَاتِحِ السُّوَرِ نَحْوُ: ﴿وَمَحْيَايْ﴾ فِي قِرَاءَةِ مَنْ سَكَّنَ الْيَاءَ، وَنَحْوُ: ﴿اللَّايْ﴾ فِي قِرَاءَةِ مَنْ أَبْدَلَ الْـهَمْزَةَ يَاءً سَاكِنَةً، وَنَحْوُ: ﴿آنْذَرْتَهُمْ﴾، ﴿

آشْفَقْتُمْ﴾ عِنْدَ مَنْ أَبْدَلَ الْـهَمْزَةَ الثَّانِيَةَ أَلِفًا، وَنَحْوَ ﴿ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ ﴾، وَ: ﴿ جَا أَمْرُنَا ﴾ عِنْدَ مَنْ أَبْدَلَ الْـهَمْزَةَ الثَّانِيَةَ الْـمَفْتُوحَةَ أَلِفًا وَالْـمَكْسُورَةَ يَاءً، وَالسَّاكِنُ الْعَارِضُ غَيْرُ الْـمُدْغَمِ نَحْوُ: ﴿الرَّحْمَنُ﴾، وَ: ﴿الْمِهَادُ﴾، وَ: ﴿ الْعِبَادِ ﴾، وَ: ﴿الدِّينِ﴾، وَ: ﴿ نَسْتَعِينُ﴾، وَ: ﴿يُوقِنُونَ﴾، وَ: ﴿ لَكَفُورٌ ﴾ وَنَحْوُ: ﴿ بِيرٍ﴾، وَ: ﴿ الذِّيبُ ﴾، وَ: ﴿ الضَّانِ ﴾ عِنْدَ مَنْ أَبْدَلَ الْـهَمْزَةَ، وَذَلِكَ حَالَةُ الْوَقْفِ بِالسُّكُونِ، أَوْ بِالْإِشْمَامِ فِيمَا يَصِحُّ فِيهِ، وَوَجْهُ الْـمَدِّ السَّاكِنِ الْـمُتَمَكِّنِ مِنَ الْـجَمْعِ بَيْنَهُمَا، فَكَأَنَّهُ قَامَ مَقَامَ حَرَكَةٍ. وَقَدْ أَجْمَعَ الْأَئِمَّةُ عَلَى مَدِّ نَوْعَيِ الْـمُتَّصِلِ وَذِي السَّاكِنِ اللَّازِمِ، وَإِنِ اخْتَلَفَتْ آرَاءُ أَهْلِ الْأَدَاءِ، أَوْ آرَاءُ بَعْضِهِمْ فِي قَدْرِ ذَلِكَ الْـمَدِّ عَلَى مَا سَنُبَيِّنُهُ مَعَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِيهِمَا وَلَا فِي وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْقَصْرُ، وَاخْتَلَفُوا فِي مَدِّ النَّوْعَيْنِ الْآخَرَيْنِ -وَهُمَا الْـمُنْفَصِلُ وَذُو السَّاكِنِ الْعَارِضِ- وَفِي قَصْرِهِمَا، وَالْقَائِلُونَ بِمَدِّهِمَا اخْتَلَفُوا أَيْضًا فِي قَدْرِ ذَلِكَ الْـمَدِّ كَمَا سَنُوَضِّحُهُ...

وَأَمَّا الْـمَدُّ لِلسَّاكِنِ الْعَارِضِ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: الْـجَائِزُ وَالْعَارِضُ، فَإِنَّ لِأَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ أَئِمَّةِ الْقُرَّاءِ فِيهِ ثَلَاثَ مَذَاهِبٍ:

الْأَوَّلُ: الْإِشْبَاعُ كَاللَّازِمِ؛ لِاجْتِمَاعِ السَّاكِنَيْنِ اعْتِدَادًا بِالْعَارِضِ. قَالَ الدَّانِيُّ: وَهُوَ مَذْهَبُ الْقُدَمَاءِ مِنْ مَشْيَخَةِ الْـمِصْرِيِّينَ، قَالَ: وَبِذَلِكَ كُنْتُ أَقِفُ عَلَى الْـخَاقَانِيِّ يَعْنِي خَلَفَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْـمِصْرِيَّ.

قُلْتُ: وَهُوَ اخْتِيَارُ الشَّاطِبِيِّ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ، وَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي، وَاخْتَارَهُ بَعْضُهُمْ لِأَصْحَابِ التَّحْقِيقِ كَحَمْزَةَ وَوَرْشٍ وَالْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ طُرُقِ الْعِرَاقِيِّينَ، وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ عَاصِمٍ وَغَيْرِهِ.

الثَّانِي: التَّوَسُّطُ لِـمُرَاعَاةِ اجْتِمَاعِ السَّاكِنَيْنِ وَمُلَاحَظَةِ كَوْنِهِ عَارِضًا. وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُجَاهِدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَاخْتِيَارُ أَبِي بَكْرٍ الشَّذَائِيِّ وَالْأَهْوَازِيِّ وَابْنِ شِيْطَا وَالشَّاطِبِيِّ أَيْضًا وَالدَّانِيِّ، قَالَ: وَبِذَلِكَ كُنْتُ أَقِفُ عَلَى أَبِي الْـحَسَنِ وَأَبِي الْفَتْحِ وَأَبِي الْقَاسِمِ - يَعْنِي عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ خُوَاسْتِيِّ الْفَارِسِيَّ، قَالَ: وَبِهِ حَدَّثَنِي الْـحُسَيْنُ بْنُ شَاكِرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ يَعْنِي الشَّذَائِيَّ، قَالَ: وَهُوَ اخْتِيَارُهُ. قَالَ: وَعَلَى ذَلِكَ ابْنُ مُجَاهِدٍ وَعَامَّةُ أَصْحَابِهِ.

قُلْتُ: هُوَ الَّذِي فِي التَّبْصِرَةِ، وَاخْتَارَهُ بَعْضُهُمْ لِأَصْحَابِ التَّوَسُّطِ وَتَدْوِيرِ الْقِرَاءَةِ كَالْكِسَائِيِّ وَخَلَفٍ فِي اخْتِيَارِهِ وَابْنِ عَامِرٍ فِي مَشْهُورِ طُرُقِهِ وَعَاصِمٍ فِي عَامَّةِ رِوَايَاتِهِ.

الثَّالِثُ: الْقَصْرُ؛ لِأَنَّ السُّكُونَ عَارِضٌ فَلَا يُعْتَدُّ بِهِ، وَلِأَنَّ الْـجَمْعَ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ مِمَّا يَخْتَصُّ بِالْوَقْفِ نَحْوُ: ﴿ٱلْقَدْرِ﴾ وَ: ﴿ٱلْفَجْرِ﴾. وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْـحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْـحُصْرِيِّ، قَالَ فِي قَصِيدَتِهِ:

وَإِنْ يَتَطَرَّفْ عِنْدَ وَقْفِكَ سَاكِنٌ ... فَقِفْ دُونَ مَدٍّ ذَاكَ رَأْيِي بِلَا فَخْرِ

فَجَمْعُكَ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ يَجُوزُ إِنْ   وَقَفْتَ وَهَذَا مِنْ كَلَامِهِمُ الْـحُرِّ

وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي إِسْحَاقَ الْـجَعْبَرِيِّ وَغَيْرِهِ، وَالْوَجْهُ الثَّانِي فِي الْكَافِي. وَقَدْ كَرِهَ ذَلِكَ الْأَهْوَازِيُّ وَقَالَ: رَأَيْتُ مِنَ الشُّيُوخِ مَنْ يَكْرَهُ الْـمَدَّ فِي ذَلِكَ، فَإِذَا طَالَبْتَهُ بِاللَّفْظِ قَالَ فِي الْوَقْفِ بِأَدْنَى تَمْكِينٍ مِنَ اللَّفْظِ، بِخِلَافِ مَا يُعَبَّرُ بِهِ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَرْفُضْهُ الشَّاطِبِيُّ، وَاخْتَارَهُ بَعْضُهُمْ لِأَصْحَابِ الْـحَدْرِ وَالتَّخْفِيفِ مِمَّنْ قَصَرَ الْـمُنْفَصِلَ كَأَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَيَعْقُوبَ وَقَالُونَ. قَالَ الدَّانِيُّ: وَكُنْتُ أَرَى أَبَا عَلِيٍّ شَيْخَنَا يَأْخُذُ بِهِ فِي مَذَاهِبِهِمْ، وَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ.

قُلْتُ: الصَّحِيحُ جَوَازُ كُلٍّ مِنَ الثَّلَاثَةِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ؛ لِعُمُومِ قَاعِدَةِ الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ وَعَدَمِهِ عَنِ الْـجَمِيعِ إِلَّا عِنْدَ مَنْ أَثْبَتَ تَفَاوُتَ الْـمَرَاتِبِ فِي اللَّازِمِ، فَإِنَّهُ يُجَوِّزُ فِيهِ لِكُلِّ ذِي مَرْتَبَةٍ فِي اللَّازِمِ تِلْكَ الْـمَرْتَبَةَ وَمَا دُونَهَا؛ لِلْقَاعِدَةِ الْـمَذْكُورَةِ. وَلَا يُجَوِّزُ مَا فَوْقَهَا بِحَالٍ كَمَا سَيَأْتِي إِيضَاحُهُ آخِرَ الْبَابِ، وَاللهُ أَعْلَمُ. وَبَعْضُهُمْ فَرَّقَ بَيْنَ عُرُوضِ سُكُونِ الْوَقْفِ وَبَيْنَ عُرُوضِ سُكُونِ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ لِأَبِي عَمْرٍو، فَأَجْرَى الثَّلَاثَةَ لَهُ فِي الْوَقْفِ، وَخَصَّ الْإِدْغَامَ بِالْـمَدِّ وَأَلْـحَقَهُ بِاللَّازِمِ كَمَا فَعَلَ أَبُو شَامَةَ فِي بَابِ الْـمَدِّ، وَالصَّوَابُ أَنَّ سُكُونَ إِدْغَامِ أَبِي عَمْرٍو عَارِضٌ كَالسُّكُونِ فِي الْوَقْفِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ إِجْرَاءُ أَحْكَامِ الْوَقْفِ عَلَيْهِ مِنَ الْإِسْكَانِ وَالرَّوْمِ وَالْإِشْمَامِ كَمَا تَقَدَّمَ. قَالَ الْإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ الْـجَعْبَرِيُّ: وَلِأَبِي عَمْرٍو فِي الْإِدْغَامِ إِذَا كَانَ قَبْلَهُ حَرْفُ مَدٍّ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: الْقَصْرُ

وَالتَّوَسُّطُ وَالْـمَدُّ كَالْوَقْفِ، ثُمَّ مِثْلُهُ، وَقَالَ: نَصَّ عَلَيْهَا أَبُو الْعَلَاءِ. قَالَ: وَالْـمَفْهُومُ مِنْ عِبَارَةِ النَّاظِمِ - يَعْنِي الشَّاطِبِيَّ - فِي بَابِ الْـمَدِّ الْـمَدُّ.

قُلْتُ: أَمَّا مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ كَلَامِ أَبِي الْعَلَاءِ فَتَقَدَّمَ آخِرَ بَابِ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَأَمَّا الشَّاطِبِيُّ فَنَصُّهُ عَلَى كَوْنِ الْإِدْغَامِ عَارِضًا، وَقَدْ يُفْهَمُ مِنْهُ الْـمَدُّ وَغَيْرُهُ عَلَى أَنَّ الشَّاطِبِيَّ لَمْ يَذْكُرْ فِي كُلِّ سَاكِنِ الْوَقْفِ قَصْرًا، بَلْ ذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ، وَهُمَا الطُّولُ وَالتَّوَسُّطُ، كَمَا نَصَّ السَّخَاوِيُّ فِي شَرْحِهِ، وَهُوَ أَخْبَرُ بِكَلَامِ شَيْخِهِ وَمُرَادِهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ فِي شَرْحِ كَلَامِهِ؛ لِقَوْلِهِ بَعْدَ ذَلِكَ: وَفِي عَيْنِ الْوَجْهانِ، فَإِنَّهُ يُرِيدُ الْوَجْهَيْنِ الْـمُتَقَدِّمَيْنِ مِنَ الطُّولِ وَالتَّوَسُّطِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: وَالطُّولُ فُضِّلَا. وَلَوْ أَرَادَ الْقَصْرَ لَقَالَ: وَالْـمَدُّ فُضِّلَا. فَمُقْتَضَى اخْتِيَارِ الشَّاطِبِيِّ عَدَمُ الْقَصْرِ فِي سُكُونِ الْوَقْفِ، فَكَذَلِكَ سُكُونُ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ عِنْدَهُ؛ إِذْ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا عِنْدَ مَنْ رَوَى الْإِشَارَةَ فِي الْإِدْغَامِ؛ وَلِذَلِكَ كَانَ ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفّٗا﴾ [الصافات:١]، لِحَمْزَةَ مُلْحَقًا بِاللَّازِمِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي أَمْثِلَتِنَا، فَلَا يَجُوزُ لَهُ فِيهِ إِلَّا مَا يَجُوزُ فِي: ﴿دَآبَّةٖ﴾ [الأنعام:٣٨]، وَ: ﴿ٱلۡحَآقَّةُ﴾ [الحاقة:١]، وَلِذَلِكَ لَمْ يَجُزْ لَهُ فِي الرَّوْمِ كَمَا نَصُّوا عَلَيْهِ. فَلَا فَرْقَ حِينَئِذٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ﴿أَتُمِدُّونَنِ﴾ [النمل:٣٦]، لَهُ وَلِيَعْقُوبَ كَمَا لَا فَرْقَ لَـهُمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ لَامْ مِنْ : ﴿الٓمٓ﴾، وَكَذَلِكَ حُكْمُ إِدْغَامِ: ﴿أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ﴾ [المؤمنون:١٠١]، وَنَحْوِهِ لِرُوَيْسٍ، وَ: ﴿أَتَعِدَانِنِيٓ﴾ لِهِشَامٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ: ﴿تَأۡمُرُوٓنِّيٓ﴾ وَتَاءَاتِ الْبَزِّيِّ وَغَيْرِهِ.

أَمَّا أَبُو عَمْرٍو، فَإِنَّ مَنْ رَوَى الْإِشَارَةَ عَنْهُ فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ كَصَاحِبِ التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِبِيَّةِ وَالْـجُمْهُورِ، فَإِنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَقْفِ، وَمَهْمَا كَانَ مَذْهَبُهُ فِي الْوَقْفِ فَكَذَلِكَ فِي الْإِدْغَامِ، إِنْ مَدًّا فَمَدٌّ، وَإِنْ قَصْرًا فَقَصْرٌ، وَكَذَاكَ لَمْ نَرَ أَحَدًا مِنْهُمْ نَصَّ عَلَى الْـمَدِّ فِي الْإِدْغَامِ إِلَّا وَيَرَى الْـمَدَّ فِي الْوَقْفِ كَأَبِي الْعِزِّ وَسِبْطِ الْـخَيَّاطِ وَأَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ وَالْـجَاجَانِيِّ وَغَيْرِهِمْ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْهُمْ ذَكَرَ الْـمَدَّ فِي الْإِدْغَامِ وَهُوَ يَرَى الْقَصْرَ فِي الْوَقْفِ،

وَأَمَّا مَنْ لا يَرَى الْإِشَارَةَ فِي الْإِدْغَامِ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يُلْحِقَهُ بِاللَّازِمِ؛ لِجَرْيِهِ مَجْرَاهُ لَفْظًا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ إِنَّ هَذَا جَائِزٌ وَذَاكَ وَاجِبٌ، فَأَلْـحَقَهُ بِهِ، وَكَانَ مِمَّنْ يَرَى التَّفَاوُتَ فِي مَرَاتِبِ اللَّازِمِ كَابْنِ مِهْرَانَ وَصَاحِبِ التَّجْرِيدِ أَخَذَ لَهُ فِيهِ بِمَرْتَبَتِهِ فِي اللَّازِمِ، وَهُوَ الدُّنْيَا قَوْلًا وَاحِدًا، وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يَرَى التَّفَاوُتَ فِيهِ كَالْـهُذَلِيِّ أَخَذَ لَهُ بِالْعُلْيَا؛ إِذْ لَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ فِي ذَلِكَ؛ وَلِذَلِكَ نَصَّ الْـهُذَلِيُّ فِي الْإِدْغَامِ عَلَى الْـمَدِّ فَقَطْ، وَلَمْ يُلْحِقْهُ بِاللَّازِمِ، بَلْ أَجْرَاهُ مَجْرَى الْوَقْفِ، وَالْـحُكْمُ فِيهِ مَا تَقَدَّمَ، وَاللهُ أَعْلَمُ. وَالْأَوْجُهُ فِي ذَلِكَ أَوْجُهُ اخْتِيَارٍ لَا أَوْجُهُ اخْتِلَافٍ، فَبِأَيِّ وَجْهٍ قَرَأَ أَجْزَأَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ: وَالِاخْتِيَارُ هُوَ الْأَوَّلُ أَخْذًا بِالْـمَشْهُورِ، وَعَمَلًا بِمَا عَلَيْهِ الْـجُمْهُورُ؛ وَطَرْدًا لِلْقِيَاسِ وَمُوَافَقَةً لِأَكْثَرِ النَّاسِ.

٢٨- وَلَا يَتَأَتَّى مَدُّ شَيْءٍ لِـحَمْزَةٍ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ السَّكْتِ فَاسْكُتْ لَهُ حَصْرَا

٢٩- عَلَى اللَّامِ لِلتَّعْرِيفِ أَوْ فَاسْكُتَنْ لَهُ عَلَى أَلْ وَمَفْصُولٍ فَقَطْ وَاعْزُهُ النَّشْرَا

ذكر ابن الجزري مد ﴿شَيۡءٍ﴾ لحمزة في الطيبة فقال:

....وَبَعْضٌ خَصَّ مَدْ

شَيْءٍ لَهُ مَعْ حَمْزَةٍ ....

وَصَرَّحَ في النشر أن مد ﴿شَيۡءٍ﴾ لحمزة لا يتأتى إلا مع السكت على أل التعريف أو على أل التعريف والساكن المفصول. قال ابن الجزري في النشر: "لَا يَجُوزُ مَدُّ ﴿شَيۡءٍ﴾ لِحَمْزَةَ حَيْثُ قُرِئَ بِهِ إِلَّا مَعَ السَّكْتِ، إِمَّا عَلَى لَامِ التَّعْرِيفِ فَقَطْ، أَوْ عَلَيْهِ وَعَلَى الْـمُنْفَصِلِ، وَظَاهِرُ التَّبْصِرَةِ الْـمَدُّ عَلَى ﴿شَيۡءٍ﴾ لِخَلَّادٍ مَعَ عَدَمِ السَّكْتِ الْـمُطْلَقِ حَيْثُ قَالَ: وَذَكَرَ أَبُو الطِّيبِ مَدَّ ﴿شَيۡءٍ﴾فِي رِوَايَتَيْهِ، وَبِهِ آخُذُ. انْتَهَى. وَلَمْ يَتَقَدَّمِ السَّكْتُ إِلَّا لِخَلَفٍ وَحْدَهُ فِي غَيْرِ ﴿شَيۡءٍ﴾، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَذْهَبُ أَبِي الطِّيبِ الْـمَدَّ عَنْ خَلَّادٍ فِي ﴿شَيۡءٍ﴾مَعَ عَدَمِ السَّكْتِ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ، فَإِنَّ أَبَا الطِّيبِ الْـمَذْكُورَ هُوَ ابْنُ غَلْبُونَ صَاحِبُ كِتَابِ الْإِرْشَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي كِتَابِهِ مَدَّ ﴿شَيۡءٍ﴾لِحَمْزَةَ مَعَ السَّكْتِ عَلَى لَامِ التَّعْرِيفِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ مَدَّ ﴿شَيۡءٍ﴾ قَائِمٌ مَقَامَ السَّكْتِ فِيهِ، فَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ وَجْهِ السَّكْتِ، وَكَذَا قَرَأْنَا، -وَاللهُ أَعْلَمُ-".

قال شيخنا: ووجدت مد ﴿شَيۡءٍ﴾ في الكامل لحمزة، فهل يقرأ بذلك على مراتب السكت الواردة في الكامل؟ الجواب لا ينبغي أن ينسب ذلك للنشر ولا للطيبة؛ لأننا مقيدون برواية ابن الجزري، أما من يختار ذلك وينسبه لنفسه فلا حرج، إذا قبل اختيارَه القراءُ، وأستبعدُ قبولَه.

التَّسْوِيَةُ فِي الْـمُدُودِ عِنْدَ التَّسْهِيلِ لِحَمْزَةَ وَهِشَامٍ

٣٠- وَشَرْطٌ تَسَاوِى الْـمَدِّ فِى نَحْوِ هَؤُلَا عَلَى وَجْهِ تَسْهِيلٍ بِرَوْمٍ فَخُذْ حِذْرَا

لحمزة في نحو: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ في الهمزة الأولى التسهيل والتحقيق؛ لأنها من المتوسط بزائد، قال في الطيبة:

وَالْهَمْزُ الَاوَّلُ إِذَا مَا اتَّصَلَا رَسْمًا فَعَنْ جُمْهُورِهِمْ قَدْ سُهِّلَا

ويجوز على وجه التسهيل المد والقصر، قال في الطيبة:

وَالْـمَدُّ أَوْلَى إِنْ تَغَيَّرَ السَّبَبْ وَبَقِيَ الْأَثَرُ أَوْ فَاقْصُرْ أَحَبْ

وعلى كل وجه من هذه الأوجه تجوز خمسة القياس في الهمزة الثانية المتطرفة. وخمسة القياس هي الإبدال مع القصر، والإبدال مع التوسط، والإبدال مع المد، والتسهيل بالروم مع المد، والتسهيل بالروم مع القصر.

وأدلتها من الطيبة هي:

.... وَمِثْلَهَ فَأَبْدِلْ فِي الطَّرَفْ

ودليل التسهيل بالروم قوله في الطيبة:

.... وَآخِرًا بِرَوْمٍ سَهِّلَ

بَعْدَ مُحَرَّكٍ كَذَا بَعْدَ أَلِفْ ....

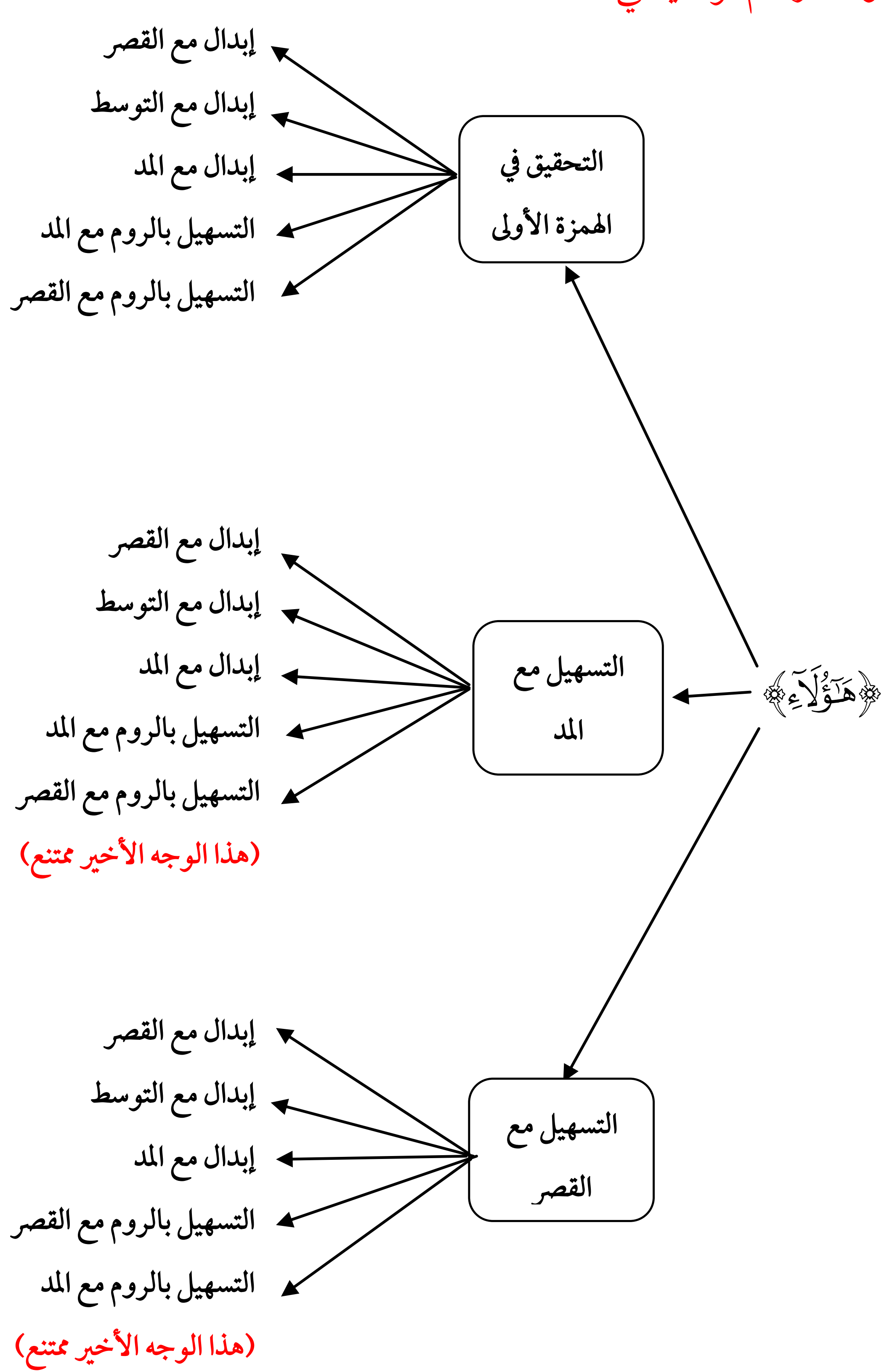
ودليل المد والقصر قوله:

وَالْـمَدُّ أَوْلَى إِنْ تَغَيَّرَ السَّبَبْ   وَبَقِيَ الْأَثَرُ أَوْ فَاقْصُرْ أَحَبْ

وبينت أنه لا بد أن يتساوى المد في الهاء على وجه التسهيل بالروم لحمزة، فيجب على من قرأ بوجه التسهيل مع المد في الهمزة الأولى أن يقرأ بوجه المد مع التسهيل بالروم في الهمزة الثانية. وبعبارة أخرى يمتنع مع وجه التسهيل مع المد في الهمزة الأولى القصر مع التسهيل بالروم في الهمزة الثانية المتطرفة، وكذلك يجب على من قرأ بوجه التسهيل مع القصر في الهمزة الأولى أن يقرأ كذلك بوجه القصر مع التسهيل بالروم، أي أنه يمتنع مع وجه التسهيل مع القصر في الهمزة الأولى المد مع التسهيل بالروم في الهمزة الثانية المتطرفة.

قال في النشر: **"إِذَا قُرِئَ لِحَمْزَةَ وَهِشَامٍ فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ نَحْوُ:** ﴿هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾، وَ: ﴿مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ **وَقْفًا فِي وَجْهِ الرَّوْمِ جَازَ الْـمَدُّ وَالْقَصْرُ عَلَى الْقَاعِدَةِ، وَإِذَا قُرِئَ بِالْبَدَلِ وَقُدِّرَ حَذْفُ الْـمُبْدَلِ فَالْـمَدُّ عَلَى الْـمَرْجُوحِ، وَالْقَصْرُ عَلَى الْأَرْجَحِ؛ مِنْ أَجْلِ الْـحَذْفِ، وَتَظْهَرُ فَائِدَةُ هَذَا الْخِلَافِ فِي نَحْوِ:** ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ **إِذَا وُقِفَ عَلَيْهَا بِالرَّوْمِ لِحَمْزَةَ، وَسُهِّلَتِ الْـهَمْزَةُ الْأُولَى لِتَوَسُّطِهَا بَعْدَ الْأَلِفِ، جَازَ فِي الْأَلِفَيْنِ الْـمَدُّ وَالْقَصْرُ مَعًا؛ لِتَغَيُّرِ الْـهَمْزَتَيْنِ بَعْدَ حَرْفَيِ الْـمَدِّ، وَلَا يَجُوزُ مَدُّ أَحَدِهِمَا وَقَصْرُ الْآخَرِ مِنْ أَجْلِ التَّرْكِيبِ"**.

وهذا رسم توضيحي لهذه المسألة:



بَابُ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ

٣١- وَلَمْ يَجُزِ الْإِدْخَالُ عِنْدَ أَيِمَّةٍ عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ لِـهَمْزَتِهَا الْأُخْرَى

لا يجوز الإدخال في ﴿أَيِمَّةَ﴾ على وجه إبدال الهمزة الثانية ياء، قال ابن الجزري مبينا حكمها في طيبة النشر:

أَئِمَّـةً سَـهِّلْ أَوَ ابْـدِلْ حُـطْ غِنَـا ... حِـرْمٍ وَمَـدٌّ لَاحَ بِالْـخُلْفِ ثَنَـا

مُسَـهِّلاً وَالْأَصْـبَهَانِي بِالْقَصَـصْ ... فِي الثَّانِ وَالسَّجْدَةِ مَعْهُ الْـمَدُّ نَصْ

وقال في النشر مبينا أنه لا يجوز الإدخال على وجه القراءة بإبدال الهمزة الثانية ياء محضة: "لَمْ يَنْفَرِدْ أَبُو جَعْفَرٍ بِإِدْخَالِ الْأَلِفِ بَيْنَ الْـهَمْزَةِ الْـمُحَقَّقَةِ وَالْـمُسَهَّلَةِ فِي ﴿أَيِمَّةَ﴾، بَلْ وَرَدَ ذَلِكَ عَنْ نَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو. فَنَافِعٌ: عَنْ رِوَايَةِ الْـمُسَيِّبِيِّ وَإِسْمَاعِيلَ جَمِيعًا عَنْهُ، وَأَبُو عَمْرٍو مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدَانَ عَنِ الْيَزِيدِيِّ، وَمِنْ رِوَايَةِ أَبِي زَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَمْرٍو، فَكُلُّ مَنْ فَصَلَ بِالْأَلِفِ بَيْنَهُمَا مِنَ الْـمُحَقِّقِينَ إِنَّمَا يَفْصِلُ بِهَا فِي حَالِ تَسْهِيلِهَا بَيْنَ بَيْنَ، وَلَا يُجُوزُ الْفَصْلُ بِهَا فِي حَالِ إِبْدَالِهَا الْيَاءَ الْـمَحْضَةَ؛ لِأَنَّ الْفَصْلَ إِنَّمَا سَاغَ تَشْبِيهًا لَهَا بِـ: ﴿أَءِنَّا﴾ و:﴿أَءِذَا﴾ وَسَائِرِ الْبَابِ، وَذَلِكَ الشَّبَهُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي حَالَةِ التَّحْقِيقِ أَوِ التَّسْهِيلِ بَيْنَ بَيْنَ، أَمَّا حَالَةُ الْإِبْدَالِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَمْتَنِعُ أَصْلًا وَقِيَاسًا، وَلَمْ يَرِدْ بِذَلِكَ نَصٌّ عَمَّنْ يُعْتَبَرُ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرَ عِبَارَةِ بَعْضِهِمْ. قَالَ الدَّانِيُّ بَعْدَ ذِكْرِ مَنْ يُسَهِّلُهَا بَيْنَ بَيْنَ: وَلَا تَكُونُ يَاءً

مَحْضَةَ الْكَسْرَةِ فِي مَذْهَبِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ الْفَصْلَ بِالْأَلِفِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْـهَمْزَةِ الْـمُحَقَّقَةِ فِي نِيَّةِ هَمْزَةٍ مُحَقَّقَةٍ بِذَلِكَ. قَالَ: وَإِنَّمَا تَحَقَّقَ إِبْدَالُـهَا يَاءً مَحْضَةَ الْكَسْرَةِ فِي مَذْهَبِ مَنْ لَمْ يَرَ التَّحْقِيقَ وَلَا الْفَصْلَ، وَهُوَ مَذْهَبُ عَامَّةِ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ. قَالَ: فَأَمَّا مَنْ يَرَى ذَلِكَ -وَهُوَ مَذْهَبُ أَئِمَّةِ الْقُرَّاءِ- فَلَا يَكُونُ إِلَّا بَيْنَ بَيْنَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ اه".

بَابُ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ

تَحْرِيرَاتُ الْأَزْرَقِ وَقُنْبُل

٣٢- لِلَازْرَقِ فَاقْرَأْ جَاءَ آلَ وَقُنْبُلٍ عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ بِهَا الْـمَدَّ وَالْقَصْرَا

يقرأ ورش من طريق الأزرق وقنبل بالتسهيل والإبدال في قوله تعالى: ﴿جَآءَ ءَالَ﴾ وذلك في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلُونَ﴾ [الحجر: ٦١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَ ءَالَ فِرْعَوْنَ ٱلنُّذُرُ﴾[القمر: ٤١]، ويأتي لهما على وجه الإبدال القصرُ؛ على أن الهمزة المبدلة ألفا تحذف لالتقاء الساكنين، ويأتي كذلك المد، وهذه الزيادة في المد للفصل بين الساكنين، وهذا ما نقله ابن الجزري عن الداني واستحسنه حيث قال في النشر: "إِذَا وَقَعَ بَعْدَ الثَّانِيَةِ مِنَ الْـمَفْتُوحَتَيْنِ أَلِفٌ فِي مَذْهَبِ الْـمُبْدِلِينَ أَيْضًا، وَذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ ﴿جَآءَ ءَالَ لُوطٍ﴾ ، وَ: ﴿جَآءَ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ فَهَلْ تُبْدَلُ الثَّانِيَةُ فِيهِمَا كَسَائِرِ الْبَابِ، أَمْ تُسَهَّلُ مِنْ أَجْلِ الْأَلِفِ بَعْدَهَا؟ قَالَ الدَّانِيُّ: اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يُبْدِلُـهَا فِيهِمَا؛ لِأَنَّ بَعْدَهَا أَلِفًا، فَيَجْتَمِعُ أَلِفَانِ، وَاجْتِمَاعُهُمَا مُتَعَذِّرٌ، فَوَجَبَ لِذَلِكَ أَنْ تَكُونَ بَيْنَ بَيْنَ لَا غَيْرَ؛ لِأَنَّ هَمْزَةَ بَيْنَ بَيْنَ فِي رُتْبَةِ الْـمُتَحَرِّكَةِ، وَقَالَ آخَرُونَ: يُبْدِلُـهَا فِيهِمَا كَسَائِرِ الْبَابِ، ثُمَّ فِيهَا بَعْدَ الْبَدَلِ وَجْهَانِ: أَنْ تُحْذَفَ لِلسَّاكِنَيْنِ، وَالثَّانِي أَنْ لَا تُحْذَفَ وَيُزَادَ فِي الْـمَدِّ، فَتَفْصِلُ بِتِلْكَ الزِّيَادَةِ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ، وَتَمْنَعُ مِنِ اجْتِمَاعِهِمَا. انْتَهَى. وَهُوَ جَيِّدٌ، وَقَدْ أَجَازَ بَعْضُهُمْ عَلَى وَجْهِ الْـحَذْفِ الزِّيَادَةَ فِي الْـمَدِّ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ

رَوَى الْـمَدَّ عَنِ الْأَزْرَقِ لِوُقُوعِ حَرْفِ الْـمَدِّ بَعْدَ هَمْزٍ ثَابِتٍ، فَحَكَى فِيهِ الْـمَدَّ وَالتَّوَسُّطَ وَالْقَصْرَ، وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ لَا يَخْفَى- وَاللهُ أَعْلَمُ-".

٣٣. وَبِالسُّوءِ إِلَّا عِنْدَ أَوَّلِ هَمْزَةٍ لِقَالُونَ وَالْبَزِّيِّ أَدْغِمْ بِهَا حَصْرَا

٣٤. وَقَالُونُ عِنْدَ الْوَصْلِ فِي لِلنَّبِيِّ إِنْ بِيُوتَ النَّبِي أَيْضًا بِإِدْغَامِهَا يَقْرَا

ذكر ابن الجزري حكم ﴿بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا﴾ [يوسف:٥٣]، **وَ:**﴿ لِلنَّبِيِّ إِنۡ ﴾ [الأحزاب:٥٠]، **وَ:**﴿ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ ﴾ [الأحزاب:٥٣]، بقوله في طيبة النشر:

.... وَفِي بِالسُّوءِ وَالنَّبِيءِ الِادْغَامُ اصْطُفِي

قال ابن الناظم في شرح هذا البيت: أي: قالون والبزي المتقدم رمزهما آخر البيت السابق سهلا الهمزة الأولى من المتفقتين بالكسر والضم قوله: ﴿بِٱلسُّوٓءِ﴾، يريد قوله تعالى: ﴿بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا﴾[يوسف:٥٣]، في يوسف، وقوله: ﴿وَالنَّبِيءِ ﴾ يريد قوله تعالى:﴿ لِلنَّبِيِّ إِنۡ ﴾ [الأحزاب:٥٠]، وَ:﴿ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ ﴾ [الأحزاب:٥٣] في الأحزاب، وقوله: اصطفِي: أي اختير؛ والمعنى أنه استثنى لقالون والبزي من المتفقتين بالكسر ﴿بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا﴾ [يوسف:٥٣]، وَ:﴿ لِلنَّبِيِّ إِنَّ﴾ [الأحزاب:٥٠]، وَ:﴿ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ ﴾ فقرأ قالون والبزي ﴿بِٱلسُّوٓءِ ﴾ بالإدغام على ما تقتضيه الصناعة، فيصير اللفظ بواو مشددة؛ وكذا قالون في: ﴿وَالنَّبِيءِ﴾، لأنه يقرأ بهمز ﴿ وَالنَّبِيءِ ﴾ على أصل نافع، فلا تجتمع الهمزتان فيه

إلا على قراءته، وإنما قال: اصطفى؛ ليفهم أن فيه وجها غير مختار، وهو التسهيل على ما تقدم من أصلهما، وذكر ﴿ وَالنَّبِيءِ ﴾ في هذا الباب لقالون متعين، وقد ذكره الشاطبي في سورة البقرة في الفرش عند ذكر ﴿ النَّبِيّينَ ﴾ فأوهم أنه يقرأ بالإدغام في حالة الوصل والوقف كالجماعة وليس كذلك، بل إنما يقرأ بالإدغام حالة الوصل لاجتماع الهمزتين، فإذا وقف وقف بالهمز على أصله.

وقال في النشر مبينا أنه لا يقرأ فيما تقدم إلا بالإدغام: **وَوَافَقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ فِي الْـمَفْتُوحَتَيْنِ خَاصَّةً قَالُونُ وَالْبَزِّيُّ، وَسَهَّلَا الْأُولَى مِنَ الْـمَكْسُورَتَيْنِ، وَمِنَ الْـمَضْمُومَتَيْنِ بَيْنَ بَيْنَ مَعَ تَحْقِيقِ الثَّانِيَةِ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُمَا فِي:** ﴿بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا﴾ [يوسف:٥٣]، **وَ:**﴿لِلنَّبِيِّ إِنۡ﴾ [الأحزاب:٥٠]، **وَ:**﴿بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ﴾ [الأحزاب:٥٣]، **أَمَّا:** ﴿بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا﴾ [يوسف:٥٣] **فَأَبْدَلَ الْـهَمْزَةَ الْأُولَى مِنْهُمَا وَاوًا وَأَدْغَمَ الْوَاوَ الَّتِي قَبْلَهَا فِيهَا الْـجُمْهُورُ مِنَ الْـمَغَارِبَةِ وَسَائِرُ الْعِرَاقِيِّينَ عَنْ قَالُونَ وَالْبَزِّيِّ، وَهَذَا هُوَ الْـمُخْتَارُ رِوَايَةً مَعَ صِحَّتِهِ فِي الْقِيَاسِ، وَقَالَ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ: هَذَا الَّذِي لَا يَجُوزُ فِي التَّسْهِيلِ غَيْرُهُ. قُلْتُ: وَهَذَا عَجِيبٌ مِنْهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا كَانَتِ الْوَاوُ زَائِدَةً كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ وَقْفِ حَمْزَةَ، وَإِنَّمَا الْأَصْلُ فِي تَسْهِيلِ هَذِهِ الْـهَمْزَةِ هُوَ النَّقْلُ؛ لِوُقُوعِ الْوَاوِ قَبْلَهَا أَصْلِيَّةً عَيْنَ الْفِعْلِ، كَمَا سَيَأْتِي. قَالَ مَكِّيٌّ فِي التَّبْصِرَةِ: وَالْأَحْسَنُ الْـجَارِي عَلَى الْأُصُولِ إِلْغَاءُ الْـحَرَكَةِ. ثُمَّ قَالَ: وَلَمْ يُرْوَ عَنْهُ – يَعْنِي عَنْ قَالُونَ. قُلْتُ: قَدْ قَرَأْتُ بِهِ عَنْهُ، وَعَنِ الْبَزِّيِّ مِنْ**

طَرِيقِ الْإِقْنَاعِ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ مَعَ قُوَّتِهِ قِيَاسًا ضَعِيفٌ رِوَايَةً، وَذَكَرَهُ أَبُو حَيَّانَ، وَقَرَأْنَا بِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَسَهَّلَ الْـهَمْزَةَ الْأُولَى مِنْهُمَا بَيْنَ بَيْنَ طَرْدًا لِلْبَابِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَذَكَرَهُ مَكِّيٌّ أَيْضًا، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الشَّاطِبِيَّةِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ عَنْهُمَا. وَذَكَرَ عَنْهُمَا كُلًّا مِنَ الْوَجْهَيْنِ ابْنُ بَلِّيمَةَ، وَأَمَّا ﴿لِلنَّبِيِّ﴾، وَ:﴿ٱلنَّبِيِّ﴾ فَظَاهِرُ عِبَارَةِ أَبِي الْعِزِّ فِي كِفَايَتِهِ أَنْ تُجْعَلَ الْـهَمْزَةُ فِيهِمَا بَيْنَ بَيْنَ فِي مَذْهَبِ قَالُونَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ كَوْنُ الْيَاءِ سَاكِنَةً قَبْلَهَا، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ أَلِفًا لَمَا امْتَنَعَ جَعْلُهَا بَيْنَ بَيْنَ بَعْدَهَا لُغَةً.

قُلْتُ: وَهَذَا ضَعِيفٌ جِدًّا، وَالصَّحِيحُ قِيَاسًا وَرِوَايَةً مَا عَلَيْهِ الْـجُمْهُورُ مِنَ الْأَئِمَّةِ قَاطِبَةً، وَهُوَ الْإِدْغَامُ، وَهُوَ الْـمُخْتَارُ عِنْدَنَا الَّذِي لَا نَأْخُذُ بِغَيْرِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

بَابُ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ

٣٥- وَفِي النَّشْرِ هَاأَنْتُمْ يُفَصِّلُ حُكْمَهَا يَرَى الْهَاءَ لِلتَّنْبِيهِ فِيهَا هُوَ الْأَحْرَى

٣٦- وَإِبْدَالُهَا قَوْلٌ وَلَوْ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي لَأَهْمَلَهُ ذِكْرَا

٣٧- وَيَمْنَعُ هَذَا عَنْ هِشَامٍ وَكَوْنَهَا لِقُنْبُلِ مَعْ وَرْشٍ كَذَلِكَ لَا غَيْرَا

٣٨- وَلَمْ تَحْتَمِلْ وَجْهَيْنِ لِلْكُلِّ عِنْدَهُ يُخَالِفُ ذَا مَا فِي الْأُصُولِ عَنِ الْقُرَّا

قال شيخنا: اختيار الإمام ابن الجزري أن الهاء في هاأنتم للتنبيه، ولولا أن أبا عمرو الدانيَّ قال: إنها يحتمل أن تكون مبدلة من الهمزة لم يعتد ابن الجزري بهذا المذهب، وهذا الخلاف لا يؤدي لاختلاف في الأوجه الأدائية عند ابن الجزري لأنه:

- منع كونها مبدلة من همزة في مذهب هشام. قال الشاطبي:

وَفِي هَائِهِ التَّنْبِيهُ مِنْ ثَابِتٍ هُدًى ....

- لكن عند ابن الجزري لهشام نفس الحكم فيتغير البيت إلى (كم ثابت هدى)
- ومنع كونها مبدلة من الهمزة فقط في مذهب ورش وقنبل، بل فيها الاحتمالان.
- ومنع احتمال الوجهين عن كل القراء.

وذكر ابن الجزري في طيبة النشر الأحكام الأدائية في كلمة ﴿هَٰٓأَنتُمْ﴾ في طيبة النشر بقوله:

.... هَا أَنْتُمُ حَازَ مَدًّا أَبْدِلْ جَدَا

بِالْـخُلْفِ فِيهِمَا وَيَحْذِفُ الْأَلِفْ وَرْشٌ وَقُنْبُلٌ وَعَنْهُمَا اخْتُلِفْ

قال ابن الناظم: قوله: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ في آل عمران حرفان وحرف في النساء ورابع في القتال، سهل الهمزة منه بين بين أبو عمرو ونافع وأبو جعفر، وأبدلها ألفا ورش من طريق الأزرق في وجه، وحذفها من طريقه في آخر أَوْ لَا يحذفها، وكلاهما مع بين بين، وحذف قنبل مع التحقيق في وجه أو لا يحذفها كالباقين، فيصير فيها لهم خمسة أوجه، أي: للأزرق عن ورش خلاف في إبدالها، ووجهه الثاني بين بين كما تقدم قوله: فيهما، أي: في: ﴿هَٰٓأَنتُمْ﴾، و: ﴿أَرَءَيْتَ﴾ المتقدم. قوله: ويحذف الألف، أي: من ﴿هَٰٓأَنتُمْ﴾ التي فيها الكلام، قوله: وعنهما اختلف، أي: اختلف عنهما في حذف الألف؛ فيكون لورش من طريق الأزرق ثلاثة أوجه: إبدالها ألفا، وبين بين مع الحذف، ومع الإثبات كأبي عمرو وقالون وأبي جعفر، وهذا للأصبهاني عنه، ولقنبل وجهان: الحذف مع التحقيق، والإثبات معه كالباقين.

أما الشاطبي فقد توسع بعض الشيء في حكم هذه الكلمة في الشاطبية، وذكر توجيه الهاء فيها هل هي للتنبيه أم مبدلة من همزة حيث قال:

وَلاَ أَلِفٌ فِي هَا هَأَنْتُمْ زَكاً جَناً   وَسَهِّلْ أَخاَ حَمْدٍ وَكَمْ مُبْدِلٍ جَلاَ

وَفِي هَائِهِ التَّنْبِيهُ مِنْ ثَابِتٍ هُدىً   وَإِبْدَالُهُ مِنْ هَمْزَةٍ زَانَ جَمَّلاَ

وَيَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ عَنْ غَيْرِهِمْ وَكَمْ   وَجِيهٍ بِهِ الْوَجْهَيْنِ لِلْكُلِّ حَمَّلاَ

وَيَقْصُرُ فِي التنْبِيهِ ذُو الْقَصْرِ مَذْهَباً   وَذُو الْبَدَلِ الْوَجْهاَنِ عَنْهُ مُسَهِّلاَ

قال شيخنا في تقريب الشاطبية عند شرح البيتين الثاني والثالث: أخبر أن الهاء في ﴿هَٰٓأَنتُمۡ﴾ للتنبيه عند المشار إليهم بالميم والثاء والهاء، في قوله: من ثابت هدى، وهم الكوفيون وابن ذكوان والبزي، وهي تدخل في الكلام للتنبيه، كما في قولك: هذا، ثم قال: وإبداله من همزة زان جملا، أخبر أن الهاء في قراءة المشار إليهما بالزاي والجيم في قوله: زان جملا، وهما قنبل وورش مبدلة من همزة، وأن الأصل عندهما: أأنتم، فأبدلا من الهمزة الأولى هاء كما يقولون إياك وهياك.

ثم قال: ويحتمل الوجهين عن غيرهم، أي: عن غير هؤلاء المذكورين، وهم: قالون وأبو عمرو وهشام، يحتمل في قراءتهم أن تكون الهاء مبدلة من همزة، وأن تكون الهاء للتنبيه دخلت على أنتم، ثم قال: وكم وجيه به الوجهين للكل حملا، أخبر أن جماعة من الأئمة ذوي الوجاهة في العلم أجازوا للجميع أن تكون الهاء مبدلة من همزة، أو أن تكون الهاء التي للتنبيه دخلت على أنتم.

وقال ابن الجزري في النشر مفصلا الكلام فيها: **وَقَالَ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ: هَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ أَشْكَلِ حُرُوفِ الِاخْتِلَافِ وَأَغْمَضِهَا وَأَدَقِّهَا، وَتَحْقِيقُ الْـمَدِّ وَالْقَصْرِ اللَّذَيْنِ ذَكَرَهُمَا الرُّوَاةُ عَنِ الْأَئِمَّةِ فِيهَا حَالَ تَحْقِيقِ هَمْزَتِهَا وَتَسْهِيلِهَا لَا يَتَحَصَّلُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ الْـهَاءِ الَّتِي فِي أَوَّلِهَا؛ أَهِيَ لِلتَّنْبِيهِ أَمْ مُبْدَلَةٌ مِنْ هَمْزَةٍ؟ فَبِحَسَبِ مَا يُسْتَقَرُّ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ فِي مَذْهَبِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْقُرَّاءِ يُقْضَى لِلْمَدِّ وَالْقَصْرِ بَعْدَهَا، ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّ الْـهَاءَ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي عَمْرٍو وَقَالُونَ وَهِشَامٍ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ لِلتَّنْبِيهِ، وَأَنْ تَكُونُ مُبْدَلَةً مِنْ هَمْزَةٍ، وَعَلَى مَذْهَبِ قُنْبُلٍ وَوَرْشٍ لَا تَكُونُ إِلَّا مُبْدَلَةً لَا غَيْرَ، قَالَ: وَعَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ وَالْبَزِّيِّ وَابْنِ ذَكْوَانَ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلتَّنْبِيهِ فَمَنْ جَعَلَهَا لِلتَّنْبِيهِ، وَمَيَّزَ بَيْنَ الْـمُنْفَصِلِ وَالْـمُتَّصِلِ فِي حُرُوفِ الْـمَدِّ لَمْ يَزِدْ فِي تَمْكِينِ الْأَلِفِ، سَوَاءٌ حَقَّقَ الْـهَمْزَةَ أَوْ سَهَّلَهَا. وَمَنْ جَعَلَهَا مُبْدَلَةً، وَكَانَ مِمَّنْ يَفْصِلُ بِالْأَلِفِ زَادَ فِي التَّمْكِينِ، سَوَاءٌ أَيْضًا حَقَّقَ الْـهَمْزَةَ أَوْ لَيَّنَهَا. انْتَهَى. وَقَدْ تَبِعَهُ فِيمَا ذَكَرَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ – رَحِمَهُ اللهُ – وَزَادَ عَلَيْهِ احْتِمَالَ وَجْهَيِ الْإِبْدَالِ وَالتَّنْبِيهِ، عَنْ كُلٍّ مِنَ الْقُرَّاءِ، وَزَادَ أَيْضًا قَوْلَهُ: وَذُو الْبَدَلِ الْوَجْهَانِ عَنْهُ مُسَهِّلَا، وَقَدِ اخْتَلَفَ شُرَّاحُ كَلَامِهِ فِي مَعْنَاهُ وَلَا شَكَّ – وَاللهُ أَعْلَمُ – أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ بِذِي الْبَدَلِ مَنْ جَعَلَ الْـهَاءَ مُبْدَلَةً مِنْ هَمْزَةٍ، وَالْأَلِفَ لِلْفَصْلِ؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ قَدْ تَكُونُ مِنْ قَبِيلِ الْـمُتَّصِلِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي أَوَاخِرِ بَابِ الْـمَدِّ وَالْقَصْرِ، فَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ حَقَّقَ هَمْزَةَ ﴿أَنتُمْ﴾ فَلَا خِلَافَ عَنْهُ**

فِي الْـمَدِّ ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ كَـ: ﴿ٱلسَّمَآءِ﴾ وَ: ﴿ٱلْمَآءِ﴾، وَمَنْ سَهَّلَ لَهُ الْـمَدَّ وَالْقَصْرَ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ حَرْفَ مَدٍّ قَبْلَ هَمْزٍ مُغَيَّرٍ، فَيَصِيرُ لِلْكَلَامِ فَائِدَةٌ، وَيَكُونُ قَدْ تَبِعَ فِي ذَلِكَ ابْنَ شُرَيْحٍ وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ. وَقِيلَ[1]: أَرَادَ بِذِي الْبَدَلِ وَرْشًا ؛ لِأَنَّ الْـهَمْزَةَ فِي ﴿هَاأَنتُمْ﴾ لَا يُبْدِلُـهَا أَلِفًا إِلَّا وَرْشٌ فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ، يَعْنِي أَنَّ عَنْهُ الْـمَدَّ وَالْقَصْرَ فِي حَالِ كَوْنِهِ مُخَفَّفًا بِالْبَدَلِ وَالتَّسْهِيلِ، إِذَا أَبْدَلَ مَدَّ، وَإِذَا سَهَّلَ قَصَرَ، وَلَيْسَ تَحْتَ هَذَا التَّأْوِيلِ فَائِدَةٌ، وَتَعَسُّفُهُ ظَاهِرٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَبِالْـجُمْلَةِ فَأَكْثَرُ مَا ذُكِرَ فِي وَجْهَيْ كَوْنِهَا مُبْدَلَةً مِنْ هَمْزَةٍ أَوْ هَاءِ تَنْبِيهٍ تَمَحُّلٌ وَتَعَسُّفٌ لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، وَلَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَلَا حَاجَةَ لِتَقْدِيرِ كَوْنِهَا مُبْدَلَةً، أَوْ غَيْرَ مُبْدَلَةٍ، وَلَوْلَا مَا صَحَّ عِنْدَنَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ نَصَّ عَلَى إِبْدَالِ الْـهَاءِ مِنَ الْـهَمْزَةِ لَمْ نَصِرْ إِلَيْهِ، وَلَمْ نَجْعَلْهُ مُحْتَمَلًا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْقُرَّاءِ؛ لِأَنَّ الْبَدَلَ مَسْمُوعٌ فِي كَلِمَاتٍ، فَلَا يَنْقَاسُ، وَلَمْ يُسْمَعْ ذَلِكَ فِي هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ، وَلَمْ يَجِئْ فِي نَحْوِ: أَتَضْرِبُ زَيْدًا؟ هَتَضْرِبُ زَيْدًا؟ وَمَا أَنْشَدُوهُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْبَيْتِ الْـمُتَقَدِّمِ فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هَاءَ تَنْبِيهٍ وَقُصِرَتْ كَمَا تَقَدَّمَ، ثُمَّ يَكُونُ الْفَصْلُ بَيْنَ الْـهَاءِ الْـمُبْدَلَةِ مِنْ هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ وَهَمْزَةِ ﴿أَنتُمْ﴾ لَا يُنَاسِبُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا فُصِلَ لِاسْتِقْبَالِ

---

(١) قال السخاوي في قوله: وذو البدل... يعني ورشا، وأراد بقوله: الوجهان عنه مسهلا، مذهبي ورش البدل وبين بين، ومقصوده بذلك أن يفصله من قنبل؛ لأن قنبلا له التحقيق.

اجْتِمَاعِ الْـهَمْزَتَيْنِ، وَقَدْ زَالَ هُنَا بِإِبْدَالِ الْأُولَى هَاءً، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ حَذَفُوا الْـهَمْزَةَ فِي نَحْوِ: أرِيقُهُ؟ وَأَصِلُهُ: أَأُرِيقُهُ؟ لِاجْتِمَاعِ الْـهَمْزَتَيْنِ، فَلَمَّا أَبْدَلُوهَا هَاءً لَمْ يَحْذِفُوهَا، بَلْ قَالُوا: أُهَرِيقُهُ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: أُجْرِيَ الْبَدَلُ فِي الْفَصْلِ مَجْرَى الْـمُبْدَلِ، وَفِيهِ مَا فِيهِ، وَنَحْنُ لَا نَمْنَعُ احْتِمَالَهُ، وَإِنَّمَا نَمْنَعُ قَوْلَـهُمْ: إِنَّ الْـهَاءَ لَا تَكُونُ فِي مَذْهَبِ وَرْشٍ وَقُنْبُلٍ إِلَّا مُبْدَلَةً مِنْ هَمْزَةٍ لَا غَيْرَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ صَحَّ عَنْهُمَا إِثْبَاتُ الْأَلِفِ بَيْنَهُمَا، وَلَيْسَ مِنْ مَذْهَبِهِمَا الْفَصْلُ فِي الْـهَمْزَتَيْنِ الْـمُجْتَمِعَتَيْنِ، فَكَيْفَ هُنَا؟ وَكَذَلِكَ نَمْنَعُ احْتِمَالَ الْوَجْهَيْنِ عَنْ كُلٍّ مِنَ الْقُرَّاءِ؛ فَإِنَّهُ مُصَادِمٌ لِلْأُصُولِ وَمُخَالِفٌ لِلْأَدَاءِ، وَالَّذِي يُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ فِي ذَلِكَ: إِنَّ قَصْدَ ذِكْرِهِ أَنَّ الْـهَاءَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ فِي مَذْهَبِ ابْنِ عَامِرٍ وَالْكُوفِيِّينَ وَيَعْقُوبَ وَالْبَزِّيِّ إِلَّا لِلتَّنْبِيهِ، وَنَمْنَعُ كَوْنَهَا مُبْدَلَةً فِي مَذْهَبِ هِشَامٍ أَلْبَتَّةَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ صَحَّ عَنْهُ: ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾ وَبَابُهُ الْفَصْلُ وَعَدَمُهُ، فَلَوْ كَانَتْ فِي: ﴿هَاأَنتُمْ﴾ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ ...

٣٩- وَمَنْ قَرَأَ اللَّائِي بِهَمْزٍ مُسَهَّلٍ   فَأَوْجُهُهُ فِي الْوَقْفِ ضَمَّنَهَا النَّشْرَا

٤٠- فَأَبْدِلْ لَهُ فِي الْوَقْفِ يَاءً مُسَكَّنًا   وَسَهِّلْ لَهُ بِالرَّوْمِ مَدًّا وَزِدْ قَصْرَا

ذكر ابن الجزري -رحمه الله- حكم كلمة ﴿ٱلَّٰٓـِٔي﴾ إلا أنه لم يبين حكمها في الوقف لمن قرأ بالتسهيل قال في طيبة النشر:

وَحَذْفُ يَا اللاَّئِيْ سَمَا وَسَهَّلُوا   غَـيْرَ ظُبَـىً بِـهِ زَكَـا وَالْبَـدَلُ

سَاكِنَةَ الْيَا خُلْفُ هَادِيْـهِ حَسَـبْ ....

قال ابن الناظم: وأما ﴿ٱلَّٰٓـِٔي﴾: وهو في الأحزاب والمجادلة وموضعي الطلاق، فحذف الياء منها نافع وابن كثير وأبو جعفر وأبو عمرو ويعقوب. واختلفوا عن هؤلاء في تحقيق همزها وتسهيله بعد حذف يائها، فحققها يعقوب وقالون وقنبل، وسهلها الباقون بين بين، لكن أبدلها ياء ساكنة البزى وأبو عمرو في وجه، والباقون بالتحقيق وياء بعد الهمزة فيصير فيها أربعة أوجه.

وذكر في النشر أنه يجوز له وقفا التسهيل بالروم مع المد والقصر، وكذلك يجوز له الوقف بياء ساكنة، قال في النشر: **الرَّابِعُ: إِذَا قُصِدَ الْوَقْفُ عَلَى: ﴿ٱلَّٰٓـِٔي﴾ فِي مَذْهَبِ مَنْ يُسَهِّلُ الْـهَمْزَةَ بَيْنَ بَيْنَ إِنْ وَقَفَ بِالرَّوْمِ لَمْ يَكُنْ فَرْقٌ بَيْنَ الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ. وَإِنْ وَقَفَ بِالسُّكُونِ وَقَفَ بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَغَيْرُهُ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ إِلَى التَّنْبِيهِ عَلَى ذَلِكَ.**

بَابُ النَّقْلِ

٤١- كِتَابِيَ إِنْ تُتْلَى بِنَقْلٍ فَلَازِمٌ لَدَى مَالِيَ الْإِدْغَامُ وَاعْكِسْ بِهَا الْأَمْرَا

من المعلوم أن ورشا له النقل وعدمه في قوله تعالى: ﴿كِتَٰبِيَهۡ ١٩ إِنِّي﴾ [الحاقة:١٩–٢٠]، وله الإظهار والإدغام في: ﴿مَالِيَهۡۜ ٢٨ هَلَكَ﴾ [الحاقة:٢٨–٢٩]، قال ابن الجزري في الطيبة:

وَانْقُلْ إِلَى الآخِرِ غَيْرَ حَرْفِ مَدْ لِوَرْشٍ إِلاَّ هَا كِتَابِيَهْ أَسَدْ

وقال في النشر: **وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي إِدْغَامِ: مَالِيَهْ هَلَكَ وَإِظْهَارِهِ مَعَ اجْتِمَاعِ الْمِثْلَيْنِ وَالْجُمْهُورُ عَلَى الْإِظْهَارِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْأُولَى مِنْهُمَا هَاءُ سَكْتٍ.** ثم بين ابن الجزري في النشر أنه يلزم من قرأ بالنقل في: ﴿كِتَٰبِيَهۡ ١٩ إِنِّي﴾ [الحاقة: ١٩ – ٢٠]، أن يقرأ بالإدغام في: ﴿مَالِيَهۡۜ ٢٨ هَلَكَ﴾ [الحاقة: ٢٨ – ٢٩]، وبالعكس.

قال في النشر: **وَأَمَّا: ﴿مَالِيَهۡۜ ٢٨ هَلَكَ﴾ [الحاقة:٢٨–٢٩]، فِي سُورَةِ الْحَاقَّةِ، فَقَدْ حُكِيَ فِيهِ الْإِظْهَارُ مِنْ أَجْلِ كَوْنِهِ هَاءَ سَكْتٍ، كَمَا حُكِيَ عَدَمُ النَّقْلِ فِي: ﴿كِتَٰبِيَهۡ ١٩ إِنِّي﴾ [الحاقة:١٩–٢٠]، وَقَالَ مَكِّيٌّ فِي تَبْصِرَتِهِ: يَلْزَمُ مَنْ أَلْقَى الْحَرَكَةَ فِي ﴿كِتَٰبِيَهۡ ١٩ إِنِّي﴾ [الحاقة:١٩– ٢٠]، أَنْ يُدْغِمَ ﴿مَالِيَهۡۜ ٢٨ هَلَكَ﴾ [الحاقة:٢٨–٢٩]؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَجْرَاهَا مُجْرَى الْأَصْلِ حِينَ أَلْقَى الْحَرَكَةَ، وَقَدَّرَ ثُبُوتَهَا فِي الْوَصْلِ. قَالَ: وَبِالْإِظْهَارِ قَرَأْتُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ وَهُوَ الصَّوَابُ – إِنْ شَاءَ**

الله -. قَالَ أَبُو شَامَةَ يَعْنِي بِالْإِظْهَارِ أَنْ يَقِفَ عَلَى ﴿مَالِيَهْ ۝٢٨ هَلَكَ﴾ [الحاقة:٢٨-٢٩] وَقْفَةً لَطِيفَةً. وَأَمَّا إِنْ وَصَلَ فَلَا يُمْكِنُ غَيْرُ الْإِدْغَامِ أَوِ التَّحْرِيكِ، قَالَ: وَإِنْ خَلَا اللَّفْظُ مِنْ أَحَدِهِمَا كَانَ الْقَارِئُ وَاقِفًا وَهُوَ لَا يَدْرِي لِسُرْعَةِ الْوَصْلِ. وَقَالَ أَبُو الْـحَسَنِ السَّخَاوِيُّ: وَفِي قَوْلِهِ ﴿مَالِيَهْ ۝٢٨ هَلَكَ﴾ [الحاقة:٢٨-٢٩] خُلْفٌ. وَالْـمُخْتَارُ فِيهِ أَنْ يُوقَفَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْـهَاءَ إِنَّمَا اجْتُلِبَتْ لِلْوَقْفِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُوصَلَ، فَإِنْ وُصِلَتْ فَالِاخْتِيَارُ الْإِظْهَارُ؛ لِأَنَّ الْـهَاءَ مَوْقُوفٌ عَلَيْهَا فِي النِّيَّةِ؛ لِأَنَّهَا سِيقَتْ لِلْوَقْفِ. وَالثَّانِيَةُ مُنْفَصِلَةٌ مِنْهَا فَلَا إِدْغَامَ. قُلْتُ: وَمَا قَالَهُ أَبُو شَامَةَ أَقْرَبُ إِلَى التَّحْقِيقِ، وَأَحْرَى بِالدِّرَايَةِ وَالتَّدْقِيقِ، وَقَدْ سَبَقَ إِلَى النَّصِّ عَلَيْهِ أُسْتَاذُ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ رَحِمَهُ الله تَعَالَى، قَالَ فِي جَامِعِهِ: فَمَنْ رَوَى التَّحْقِيقَ، يَعْنِي التَّحْقِيقَ فِي: ﴿كِتَابِيَهْ ۝١٩ إِنِّي﴾ [الحاقة: ١٩ - ٢٠]، لَزِمَهُ أَنْ يَقِفَ عَلَى الْـهَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَالِيَهْ ۝٢٨ هَلَكَ﴾ [الحاقة: ٢٨ - ٢٩]، وَقْفَةً لَطِيفَةً فِي حَالِ الْوَصْلِ مِنْ غَيْرِ قَطْعٍ؛ لِأَنَّهُ وَاصِلٌ بِنِيَّةِ الْوَاقِفِ، فَيَمْتَنِعُ بِذَلِكَ مِنْ أَنْ يُدْغِمَ فِي الْـهَاءِ الَّتِي بَعْدَهَا. قَالَ وَمَنْ رَوَى الْإِلْقَاءَ لَزِمَهُ أَنْ يَصِلَهَا وَيُدْغِمَهَا فِي الْـهَاءِ الَّتِي بَعْدَهَا لِأَنَّهَا عِنْدَهُ كَالْـحَرْفِ اللَّازِمِ الْأَصْلِيِّ انْتَهَى وَهُوَ الصَّوَابُ - وَالله أَعْلَمُ -.

٤٢- وَلَا نَقْلَ فِي مِيمِ الْـجَمِيعِ فَإِنَّهُ عَلَى تَرْكِهِ فِيهَا جَرَى عَمَلُ الْقُرَّا

لا يقرأ بالنقل في ميم الجميع

ذكر في الطيبة حكم نقل حركة الهمز إلى الساكن الصحيح قبله في قوله:

وَانْقُلْ إِلَى الآخِرِ غَيْرَ حَرْفِ مَـدْ　　　لِـوَرْشٍ إِلاَّ هَـا كِتَابِيَـهْ أَسَـدْ

وقال في النشر مبينا أن ميم الجميع ليس فيها نقل: **الرَّابِعُ: مِيمُ الْـجَمْعِ، أَمَّا لِوَرْشٍ فَوَاضِحٌ؛ لِأَنَّ مَذْهَبَهُ عِنْدَ الْـهَمْزَةِ صِلَتُهَا بِوَاوٍ، فَلَمْ تَقَعِ الْـهَمْزَةُ بَعْدَهَا فِي مَذْهَبِهِ إِلَّا بَعْدَ حَرْفِ مَدٍّ مِنْ أَجْلِ الصِّلَةِ، وَأَمَّا مِنْ طَرِيقِ الْـهَاشِمِيِّ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، فَإِنَّ الْـهُذَلِيَّ نَصَّ عَلَى أَنَّ مَذْهَبَهُ عَدَمُ الصِّلَةِ مُطْلَقًا، وَمُقْتَضَى هَذَا الْإِطْلَاقِ عَدَمُ صِلَتِهَا عِنْدَ الْـهَمْزَةِ، وَنَصَّ أَيْضًا عَلَى النَّقْلِ مُطْلَقًا، وَمُقْتَضَى ذَلِكَ النَّقْلُ إِلَى مِيمِ الْـجَمْعِ. وَهَذَا مِنَ الْـمُشْكَلِ تَحْقِيقُهُ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمَ لَهُ نَصًّا فِي مِيمِ الْـجَمْعِ بِخُصُوصِيَّتِهَا بِشَيْءٍ فَأَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَالَّذِي أُعَوِّلُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ عَدَمُ النَّقْلِ فِيهَا بِخُصُوصِيَّتِهَا، وَالْأَخْذُ فِيهَا بِالصِّلَةِ، وَحُجَّتِي فِي ذَلِكَ أَنِّي لَـمَّا لَمْ أَجِدْ لَهُ فِيهَا نَصًّا رَجَعْتُ إِلَى أُصُولِهِ وَمَذَاهِبِ أَصْحَابِهِ، وَمَنِ اشْتَرَكَ مَعَهُ عَلَى الْأَخْذِ بِتِلْكَ الْقِرَاءَةِ، وَوَافَقَهُ عَلَى النَّقْلِ فِي الرِّوَايَةِ، وَهُوَ الزُّبَيْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْـخَطَّابِ الْعُمَرِيُّ أَحَدُ الرُّوَاةِ الْـمَشْهُورِينَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ وَرْدَانَ، فَوَجَدْتُهُ يَرْوِي النَّقْلَ نَصًّا وَأَدَاءً، وَخَصَّ مِيمَ الْـجَمْعِ بِالصِّلَةِ لَيْسَ إِلَّا. وَكَذَلِكَ وَرْشٌ وَغَيْرُهُ مِنْ رُوَاةِ النَّقْلِ عَنْ نَافِعٍ، كُلُّهُمْ لَمْ يَقْرَأْ فِي مِيمِ الْـجَمْعِ بِغَيْرِ صِلَةٍ، وَوَجَدْتُ نَصَّ مَنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ صَرِيحًا فِي عَدَمِ جَوَازِ النَّقْلِ فِي مِيمِ الْـجَمْعِ. فَوَجَبَ الْـمَصِيرُ إِلَى عَدَمِ النَّقْلِ فِيهَا، وَحَسُنَ**

الْـمَصِيرُ إِلَى الصِّلَةِ دُونَ عَدَمِهَا جَمْعًا بَيْنَ النَّصِّ -لِـمَنْعِ النَّقْلِ فِيهَا- وَبَيْنَ الْقِيَاسِ فِي الْأَخْذِ بِالصِّلَةِ فِيهَا دُونَ الْإِسْكَانِ، وَذَلِكَ أَنِّي لَمَّا لَمْ أَرَ أَحَدًا نَقَلَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَلَا عَنْ نَافِعٍ الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَصْحَابِ أَبِي جَعْفَرٍ النَّقْلَ فِي غَيْرِ مِيمِ الْـجَمْعِ وَخَصَّصَهَا بِالْإِسْكَانِ، كَمَا أَنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْهُمْ نَصَّ عَلَى النَّقْلِ فِيهَا، وَحَمَلَ رِوَايَةَ الرَّاوِي عَلَى مَنْ شَارَكَهُ فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ، أَوْ وَافَقَهُ فِي أَصْلِ تِلْكَ الْقِرَاءَةِ أَصْلٌ مُعْتَمَدٌ عَلَيْهِ، وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ التَّشْكِيكِ وَالْإِشْكَالِ، فَقَدِ اعْتَمَدَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَئِمَّتِنَا - رَحِمَهُمُ اللهُ - لَـمَّا لَمْ يَجِدُوا نَصًّا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يُجِزْ مَكِّيٌّ وَغَيْرُهُ فِي: ﴿ ءَاعْجَمِيٌّ ﴾ [فصلت:٤٤]، و: ﴿ أَن كَانَ ﴾ [القلم:١٤]، لِابْنِ ذَكْوَانَ سِوَى الْفَصْلِ بَيْنَ الْـهَمْزَتَيْنِ. قَالَ مَكِّيٌّ عِنْدَ ذِكْرِهِمَا فِي التَّبْصِرَةِ: لَكِنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ لَمْ نَجِدْ لَهُ أَصْلًا يُقَاسُ عَلَيْهِ، فَيَجِبُ أَنْ يُحْمَلَ أَمْرُهُ عَلَى مَا فَعَلَهُ هِشَامٌ فِي: ﴿ أَئِنَّكُمْ ﴾ و: ﴿ ءَأَنذَرْتَهُمْ ﴾ وَنَحْوِهِ، فَيَكُونُ مِثْلَ أَبِي عَمْرٍو وَقَالُونَ، وَحَمْلُهُ عَلَى مَذْهَبِ الرَّاوِي مَعَهُ عَلَى رَجُلٍ بِعَيْنِهِ أَوْلَى مِنْ حَمْلِهِ عَلَى غَيْرِهِ. انْتَهَى. وَأَمَّا مَذْهَبُ حَمْزَةَ فِي الْوَقْفِ فَيَأْتِي فِي بَابِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. ثُمَّ رَأَيْتُ النَّصَّ عَلَى الْـهَاشِمِيِّ الْـمَذْكُورِ لِأَبِي الْكَرَمِ الشَّهْرَزُورِيِّ وَأَبِي مَنْصُورِ بْنِ خَيْرُونَ بِصِلَةِ مِيمِ الْـجَمْعِ لِلْهَاشِمِيِّ عِنْدَ هَمْزَةِ الْقَطْعِ، فَصَحَّ مَا قُلْنَاهُ، وَاتَّضَحَ مَا حَاوَلْنَاهُ، وَللهِ الْـحَمْدُ وَالْـمِنَّةُ، وَقَفْتُ عَلَى ذَلِكَ فِي كِتَابِ كِفَايَةِ الْـمُنْتَهِي وَنِهَايَةِ الْـمُبْتَدِي، لِلْقَاضِي الْإِمَامِ أَبِي ذَرٍّ أَسْعَدَ بْنِ الْـحُسَيْنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بُنْدَارٍ الْيَزْدِيِّ صَاحِبِ

الشَّهْرَزُورِيِّ وَابْنِ خَيْرُونَ الْـمَذْكُورَيْنِ، وَهُوَ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْـمُعْتَمَدِينَ، وَأَهْلِ الْأَدَاءِ الْـمُحَقِّقِينَ.

وصرح بأنه لا نقل لحمزة في ميم الجميع في النشر فقال: "وَأَجَازَ النُّحَاةُ النَّقْلَ بَعْدَ السَّاكِنِ الصَّحِيحِ مُطْلَقًا، وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ مِيمِ جَمْعٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ الْقُرَّاءُ عَلَى ذَلِكَ، فَأَجَازُوا فِي غَيْرِ مِيمِ الْجَمْعِ نَحْوُ ﴿ قَدْ أَفْلَحَ﴾ ، وَ﴿ قُلْ إِنِّي ﴾ لَا فِي نَحْوِ ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾، ﴿ ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾ فَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ لَا خِلَافَ فِي تَحْقِيقِ مِثْلِ هَذَا فِي الْوَقْفِ عِنْدَنَا. انْتَهَى. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي قَرَأْنَاهُ بِهِ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجُزِ النَّقْلُ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مِيمَ الْجَمْعِ أَصْلُهَا الضَّمُّ، فَلَوْ حُرِّكَتْ بِالنَّقْلِ لَتَغَيَّرَتْ، عَنْ حَرَكَتِهَا الْأَصْلِيَّةِ فِيمَا مَثَّلْنَا بِهِ؛ وَلِذَلِكَ آثَرَ مَنْ مَذْهَبُهُ النَّقْلُ صِلَتَهَا عِنْدَ الْهَمْزِ لِتَعُودَ إِلَى أَصْلِهَا وَلَا تُحَرَّكُ بِغَيْرِ حَرَكَتِهَا عَلَى مَا فَعَلَ وَرْشٌ وَغَيْرُهُ، عَلَى أَنَّ ابْنَ مِهْرَانَ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ فِي وَقْفِ حَمْزَةَ فِيهَا مَذَاهِبَ.

أَحَدُهَا: نَقْلُ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ إِلَيْهَا مُطْلَقًا، فَتُضَمُّ فِي نَحْوِ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ﴾وَتُفْتَحُ فِي نَحْوِ ﴿ أَنْتُمْ أَعْلَمُ﴾ وَتُكْسَرُ فِي نَحْوِ ﴿ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ﴾.

الثَّانِي: أَنَّهَا تُضَمُّ مُطْلَقًا، وَلَوْ كَانَتِ الْهَمْزَةُ مَفْتُوحَةً أَوْ مَكْسُورَةً حَذَرًا مِنْ تَحَرُّكِ الْمِيمِ بِغَيْرِ حَرَكَتِهَا الْأَصْلِيَّةِ. قُلْتُ: وَهَذَا لَا يُمْكِنُ فِي نَحْوِ ﴿ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا﴾، ﴿ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ وَالْيَاءَ حِينَئِذٍ لَا يَقَعَانِ بَعْدَ ضَمَّةٍ.

بَابُ السَّكْتِ وَوَقْفُ حَمْزَةَ وَهِشَامٍ

بَابُ السَّكْتِ

٤٣- وَسَكْتُ ابْنِ ذَكْوَانٍ وَإِدْرِيسَ حَفْصِهِمْ   عَلَى أَلْ وَمَفْصُولٍ وَشَيْءٍ لَهُمْ يُدْرَى

٤٤- بِمَرْتَبَةٍ خُصَّتْ وَمِنْ بَعْدُ أُطْلِقَتْ   مَعَ السَّكْتِ فِي الْمَوْصُولِ مَرْتَبَةٌ أُخْرَى

ورد السكت عن إدريس، وحفص، وابن ذكوان من طريق الصوري، وهو عندهم على مرتبتين: خاص وعام. قال ابن الجزري في الطيبة:

.... وَالْـخُلْفُ عَنْ   إِدْرِيسَ غَيْرَ الْمَدِّ أَطْلِقْ وَاخْصُصَنْ

وَقِيلَ حَفْصٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ ....

فالثلاثة اتفقوا على ترك السكت على المد -سكت المد خاص بحمزة- وسكتهم بعد ذلك خاص وعام، فالخاص: هو السكت على: أل، وشيء، والمفصول من كلمتين، نحو: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ﴾. وعام: وهو السكت على ما تقدم - أل وشيء، والمفصول- ويزيدون معه السكت في الموصول، وهو ما كان من كلمة نحو: ﴿ٱلۡقُرۡءَانُ﴾. قال ابن الناظم في شرح أبيات الطيبة:

أي: واختلف عن إدريس في السكت وعدمه؛ فمن روى عنه السكت أطلق ما كان من كلمة، ومن كلمتين، ومنهم من خصصه بما كان من كلمتين، وشيء؛ واتفقوا على استثناء حرف المد فلا سكت عليه عنه... وجاء السكت أيضا عن حفص من طريق الأشناني عن عبيد بن الصباح، فرواه عنه أبو الطاهر بن أبي هاشم -على ما تقدم من الخلاف عن إدريس-، فأطلق صاحب الروضة على ما كان من كلمة وكلمتين، وخص صاحب التجريد سكت ما كان من كلمتين مع اللام وشيء...، وكذا جاء السكت عن ابن ذكوان من طريق العلوي عن النقاش عن الأخفش، وأطلقه صاحب الإرشاد فيما كان من كلمة أو من كلمتين، وخصه الحافظ أبو العلاء بما كان من كلمتين، واللام، وشيء، ورواه صاحب المبهج عن ابن ذكوان من جميع طرقه، ولا خلاف عنه في عدم السكت على حرف المد أيضا.

وقال في النشر: **"وَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ فَرَوَى عَنْهُ السَّكْتَ وَعَدَمَهُ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ مِنْ جَمِيعِ طَرْقِهِ عَلَى مَا كَانَ مِنْ كَلِمَةٍ وَكَلِمَتَيْنِ مَا لَمْ يَكُنْ حَرْفَ مَدٍّ، فَقَالَ: قَرَأْتُ لِابْنِ ذَكْوَانَ بِالْوَقْفِ وَبِالْإِدْرَاجِ عَلَى شَيْخِنَا الشَّرِيفِ، وَلَمْ أَرَهُ مَنْصُوصًا فِي الْخِلَافِ بَيْنَ أَصْحَابِ ابْنِ عَامِرٍ. وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْهُ السَّكْتَ صَاحِبُ الْإِرْشَادِ وَالْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ الْعَلَوِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ، عَنِ الْأَخْفَشِ، إِلَّا أَنَّ الْـحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ خَصَّهُ بِالْـمُنْفَصِلِ وَلَامِ التَّعْرِيفِ**

وَشَيْءٍ، وَجَعَلَهُ دُونَ سَكْتِ حَمْزَةَ، فَخَالَفَ أَبَا الْعِزِّ فِي ذَلِكَ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ بِهَذَا الطَّرِيقِ إِلَّا عَلَيْهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْـهُذَلِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْـجَنْبِيِّ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَخَصَّهُ بِالْكَلِمَتَيْنِ، وَالسَّكْتُ مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ كُلِّهَا مَعَ التَّوَسُّطِ، إِلَّا مِنَ الْإِرْشَادِ فَإِنَّهُ مَعَ الْـمَدِّ الطَّوِيلِ فَاعْلَمْ ذَلِكَ، وَالْـجُمْهُورُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ سَائِرِ الطُّرُقِ عَلَى عَدَمِ السَّكْتِ، وَهُوَ الْـمَشْهُورُ عَنْهُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وقال في النشر: الثَّانِي: تَقَدَّمَ أَنَّهُ إِذَا قُرِئَ بِالسَّكْتِ لِابْنِ ذَكْوَانَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْـمَدِّ الطَّوِيلِ وَمَعَ التَّوَسُّطِ لِوُرُودِ الرِّوَايَةِ بِذَلِكَ،

وقال في النشر: فَالسَّاكِنُ الَّذِي يُسْكَتُ عَلَيْهِ لِبَيَانِ الْهَمْزِ خَوْفًا مِنْ خَفَائِهِ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُنْفَصِلًا فَيَكُونُ آخِرَ كَلِمَةٍ وَالْهَمْزُ أَوَّلَ كَلِمَةٍ أُخْرَى، أَوْ يَكُونَ مُتَّصِلًا فَيَكُونُ هُوَ وَالْهَمْزُ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَرْفَ مَدٍّ، أَوْ غَيْرَ حَرْفِ مَدٍّ، فَمِثَالُ الْـمُنْفَصِلِ بِغَيْرِ حَرْفِ الْـمَدِّ: ﴿مَنْ آمَنَ﴾ ، ﴿خَلَوْا إِلَى﴾، ﴿ابْنَيْ آدَمَ﴾ ، ﴿جَدِيدٍ أَفْتَرَى﴾، ﴿عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ﴾ ، ﴿فَحَدِّثْ أَلَمْ نَشْرَحْ﴾، ﴿حَامِيَةٌ أَلْهَاكُمُ﴾ وَمِنْ ذَلِكَ نَحْوُ: ﴿الْأَرْضِ﴾ ، وَ﴿الْأَخِرَةَ﴾ ، وَ﴿الْإِيْمَانَ ﴾، وَ ﴿ الْأُولَى ﴾ وَمَا كَانَ بِلَامِ الْـمَعْرِفَةِ وَإِنِ اتَّصَلَ خَطًّا عَلَى الْأَصَحِّ، وَمِثَالُهُ بِحَرْفِ الْـمَدِّ ﴿بِمَا أُنْزِلَ﴾، ﴿قَالُوا آمَنَّا﴾، ﴿فِي آذَانِهِمْ﴾ وَنَحْوُ: ﴿يَاأَيُّهَا﴾ ، ﴿يَاأُولِي﴾ ، وَ﴿هَؤُلَاءِ﴾ مِمَّا كَانَ مَعَ حَرْفِ النِّدَاءِ وَالتَّنْبِيهِ وَإِنِ اتَّصَلَ

فِي الرَّسْمِ أَيْضًا، وَمِثَالُ الْـمُتَّصِلِ بِغَيْرِ حَرْفِ مَدٍّ ﴿الْقُرْآنُ﴾ ، وَ﴿الظَّمْآنُ﴾ ، وَ ﴿شَيْءٌ﴾ ، وَ﴿شَيْئًا﴾ ، وَ﴿مسْئُولًا﴾ ، وَ﴿بَيْنَ الْـمَرْءِ﴾ ، وَ﴿الْخَبْءَ﴾ ، وَ ﴿دِفْءٌ﴾ ، وَمِثَالُهُ بِحَرْفِ الْـمَدِّ: ﴿أُولَئِكَ﴾ ، وَ ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ ، وَ ﴿السَّمَاءَ بِنَاءً﴾، وَ﴿جَاءُوا﴾ ، وَ﴿يُضِيءُ﴾ ، وَ﴿قُرُوءٍ﴾ ، وَ﴿هَنِيئًا﴾ ، وَ﴿مَرِيئًا﴾ ، وَ﴿ مِنْ سُوءٍ﴾ ، فَوَرَدَ السَّكْتُ عَلَى ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْقُرَّاءِ، وَجَاءَ مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ عَنْ حَمْزَةَ وَابْنِ ذَكْوَانَ وَحَفْصٍ وَرُوَيْسٍ وَإِدْرِيسَ.

٤٥- وَتَسْكُتُ عِنْدَ الْوَقْفِ عَنْ غَيْرِ حَمْزَةٍ عَلَى نَحْوِ فِي الْقُرْآنِ شَيْئًا لَهُمْ أَجْرًا

٤٦- وَجَازَ لَهُمْ أَيْضًا عَلَى مَتَطَرِّفٍ إِذَا قَرَؤُوا بِالرَّوْمِ وَقْفًا فَخُذْ حِذْرَا

يقف غير حمزة بالسكت إن كان غير متطرف نحو: ﴿ٱلْقُرْءَانِ﴾، و: ﴿شَيْـًٔا﴾، و: ﴿لَهُمْ أَجْرًا﴾، أما المتطرف فيقف بالسكت كذلك إن أمكن روم الحركة نحو: ﴿ٱلْمَرْءِ﴾، أما إذا كان بعد السكت فتحة نحو: ﴿ٱلْخَبْءَ﴾، فلا سكت لأنه لا روم في المفتوح.

قال في النشر: الْأَوَّلُ: إِنَّمَا يَتَأَتَّى السَّكْتُ حَالَ وَصْلِ السَّاكِنِ بِمَا بَعْدَهُ، أَمَّا إِذَا وَقَفَ عَلَى السَّاكِنِ فِيمَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ مِمَّا انْفَصَلَ خَطًّا، فَإِنَّ السَّكْتَ الْـمَعْرُوفَ يَمْتَنِعُ وَيَصِيرُ الْوَقْفُ الْـمَعْرُوفَ، وَإِنْ وَقَفَ عَلَى الْكَلِمَةِ الَّتِي فِيهَا الْـهَمْزَةُ، سَوَاءٌ كَانَ مُتَّصِلًا أَوْ مُنْفَصِلًا، فَإِنَّ لِحَمْزَةَ فِي ذَلِكَ مَذْهَبًا يَأْتِي فِي الْبَابِ

الْآتِي، وَأَمَّا غَيْرُ حَمْزَةَ، فَإِنْ كَانَ الْـهَمْزُ مُتَوَسِّطًا كَـ: ﴿ٱلْقُرْءَانُ﴾، وَ: ﴿ٱلظَّمْـَٔانُ﴾ [النور: ٣٩]، وَ: ﴿شَيْـًٔا﴾، وَ: ﴿ٱلْأَرْضُ﴾، فَالسَّكْتُ أَيْضًا، إِذْ لَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْوَقْفِ وَالْوَصْلِ. وَكَذَا إِنْ كَانَ مُبْتَدَأً وَوُصِلَ بِالسَّاكِنِ قَبْلَهُ. وَإِنْ كَانَ مُتَطَرِّفًا وَقَفَ بِالرَّوْمِ فَكَذَلِكَ، فَإِنْ وَقَفَ بِالسُّكُونِ امْتَنَعَ السَّكْتُ مِنْ أَجْلِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَعَدَمِ الِاعْتِمَادِ فِي الْـهَمْزِ عَلَى شَيْءٍ.

٤٧- وَيَنْسَخُ حُكْمُ الْوَقْفِ سَكْتًا لِحَمْزَةٍ فَفِي نَحْوِ بِالْقُرْآنِ بِالنَّقْلِ لَا غَيْرَا

٤٨- وَمِنْ أَجْرِ انْقُلْ ثُمَّ فَاسْكُتْ وَحَقِّقَنْ وَنَقْلٌ وَسَكْتٌ نَحْوُ فِي الْأَرْضِ وَالْأُخْرَى

٤٩- وَلَيْسَ لَهُ سَكْتٌ عَلَى نَحْوِ هَؤُلَا فَحَقِّقْ مَعَ التَّسْهِيلِ مَدًّا وَزِدْ قَصْرَا

في هذه الأبيات بيان أن حمزة إذا وقف على الكلمة التي فيها سكت ينتقل الحكم فيها من باب السكت إلى باب وقف حمزة ولا يكون فيها سكت؛ لأن حكم الوقف على الهمز يقدم على حكم السكت.

قال ابن الجزري في النشر: **الْأَوَّلُ: إِنَّمَا يَتَأَتَّى السَّكْتُ حَالَ وَصْلِ السَّاكِنِ بِمَا بَعْدَهُ، أَمَّا إِذَا وَقَفَ عَلَى السَّاكِنِ فِيمَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ مِمَّا انْفَصَلَ خَطًّا، فَإِنَّ السَّكْتَ الْـمَعْرُوفَ يَمْتَنِعُ وَيَصِيرُ الْوَقْفَ الْـمَعْرُوفَ.**

ومن ثم يكون ما يلي:

- فمن وقف على نحو: ﴿بِٱلْقُرْءَانِ﴾، لحمزة فليس له السكت بل النقل فقط.

- ومن وقف على نحو: ﴿مِّنۡ أَجۡرٍ﴾، فالنقل والتحقيق والسكت.
- ومن وقف على نحو: ﴿ٱلۡأَرۡضُ﴾، و: ﴿ٱلۡأُخۡرَىٰ﴾، فله النقل والسكت وليس له تحقيق.
- ومن وقف على المتصل رسما نحو: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾، فليس له سكت كذلك، بل التحقيق مع المد، والتسهيل مع المد والقصر.

قال في النشر: **الثَّالِثُ: أَنَّ كَانَ مِنْ مَذْهَبِهِ، عَنْ حَمْزَةَ السَّكْتُ، أَوِ التَّحْقِيقُ الَّذِي هُوَ عَدَمُ السَّكْتِ إِذَا وَقَفَ، فَإِنْ كَانَ السَّاكِنُ وَالْـهَمْزُ فِي الْكَلِمَةِ الْـمَوْقُوفِ عَلَيْهَا، فَإِنَّ تَخْفِيفَ الْـهَمْزِ كَمَا سَيَأْتِي يَنْسَخُ السَّكْتَ وَالتَّحْقِيقَ، وَإِنْ كَانَ السَّاكِنُ فِي كَلِمَةٍ وَالْـهَمْزُ فِي أَوَّلِ كَلِمَةٍ أُخْرَى فَإِنَّ الَّذِي مَذْهَبُهُ تَخْفِيفُ الْـمُنْفَصِلِ كَمَا سَيَأْتِي يَنْسَخُ تَخْفِيفُهُ سَكْتَهُ وَعَدَمَهُ بِحَسَبِ مَا يَقْتَضِيهِ التَّخْفِيفُ كَمَا سَيَأْتِي؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَتَأَتَّ لَهُ فِي نَحْوِ:** ﴿ٱلۡأَرۡضُ﴾ و: ﴿ٱلۡإِنسَٰنُ﴾ **سِوَى وَجْهَيْنِ، وَهُمَا: النَّقْلُ وَالسَّكْتُ؛ لِأَنَّ السَّاكِنِينَ عَلَى لَامِ التَّعْرِيفِ وَصْلًا مِنْهُمْ مَنْ يَنْقُلُ وَقْفًا كَأَبِي الْفَتْحِ عَنْ خَلَفٍ، وَالْـجُمْهُورِ عَنْ حَمْزَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَنْقُلُ مِنْ أَجْلِ تَقْدِيرِ انْفِصَالِهِ، فَيُقِرُّهُ عَلَى حَالِهِ كَمَا لَوْ وَصَلَ كَابْنَيْ غَلْبُونَ وَأَبِي الطَّاهِرِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَمَكِّيٍّ وَغَيْرِهِمْ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَسْكُتْ عَلَيْهِ كَالْـمَهْدَوِيِّ وَابْنِ سُفْيَانَ عَنْ حَمْزَةَ، وَكَأَبِي الْفَتْحِ عَنْ خَلَّادٍ فَإِنَّهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى النَّقْلِ وَقْفًا لَيْسَ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ خِلَافٌ، وَيَجِيءُ فِي نَحْوِ:** ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ﴾ **وَ:** ﴿مَنۡ ءَامَنَ﴾**، وَ:** ﴿قُلۡ أُوحِيَ﴾ **الثَّلَاثَةُ**

الْأَوْجُه - أَعْنِي السَّكْتَ وَعَدَمَهُ وَالنَّقْلَ؛ وَلِذَلِكَ تَجِيءُ الثَّلَاثَةُ فِي نَحْوِ: ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾، وَ: ﴿فِيٓ أَنفُسِكُمۡ﴾، وَ: ﴿مَآ أَنزَلَ﴾، وَأَمَّا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا﴾، وَ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ فَلَا يَجِيءُ فِيهِ سِوَى وَجْهَي التَّحْقِيقِ وَالتَّخْفِيفِ، وَلَا يَأْتِي فِيهِ سَكْتٌ؛ لِأَنَّ رُوَاةَ السَّكْتِ فِيهِ مُجْمِعُونَ عَلَى تَحْقِيقِهِ وَقْفًا. فَامْتَنَعَ السَّكْتُ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ -وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ-.

٥٠- وَمَا كَانَ مِنْ هَمْزٍ أَتَى مُتَوَسِّطًا ... بِكِلْمَةٍ التَّحْقِيقُ عَنْ بَعْضِهِمْ يُدْرَى

٥١- وَعَنْ بَعْضٍ الْوَجْهَانِ فِيهِ وَسُهِّلَتْ ... بِسَبْعَةِ أَحْوَالٍ وَمِنْ بَعْدِهَا تُقْرَا

٥٢- بِإِبْدَالِهَا مِنْ بَعْدِ كَسْرٍ وَضَمَّةٍ ... إِذَا فُتِحَتْ يَاءً وَوَاوًا كَمَا مَرَّا

٥٣- وَفِي النَّشْرِ بِالْإِبْدَالِ نَحْوُ الْهَدَى ائْتِنَا ... وَلَيْسَ يُرَى التَّحْقِيقُ فِيهَا عَلَى الْأَحْرَى

قال شيخنا: الهمز المتوسط بكلمة نحو: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ فيه مذهبان للقراء:

- التحقيق وجها واحدا.
- وجواز التحقيق والتسهيل.

وهو في ذلك على نفس قاعدة التسهيل في المتوسط بنفسه في المتحرك بعده همز متحرك (أي: تسعة احتمالات كما قال الشاطبي:

وَيُسْمِعُ بَعْدَ الْكَسْرِ وَالضَّمِّ هَمْزَهُ لَدَى فَتْحِهِ يَاءً وَوَاوًا مُحَوَّلَا

وَفِي غَيْرِ هَذَا بَيْنَ بَيْنَ ....

قال في طيبة النشر:

وَالْهَمْزُ الْاَوَّلُ إِذَا مَا اتَّصَلَا رَسْمًا فَعَنْ جُمْهُورِهِمْ قَدْ سُهِّلَا

أَوْ يَنْفَصِلْ كَاسْعَوْا إِلَى قُلْ إِنْ رجَحْ لاَ مِيمَ جَمْع وَبِغَيْرِ ذَاكَ صَحْ

قال ابن الناظم في شرح هذين البيتين:

أي: وإن لم يكن متصلا رسما بل منفصلا، فلا يخلو إما أن يكون ساكنا صحيحا نحو: ﴿ قل إن﴾ ، ﴿ قد أفلح ﴾ أو ما في حكمه نحو: ﴿ فاسعوا إلى﴾، و ﴿ ابني آدم﴾ ، أو يكون غير ذلك، فإن كان صحيحا أو ما في معناه فاختلفوا أيضا في تسهيله وتحقيقه، والأرجح تسهيله بالنقل، وهو الذي زاده الشاطبي على التيسير ومذهب صاحب الروضة المالكي وأبي العز وغيرهم، واستثنى هؤلاء من هذا الأصل ميم الجمع فلم ينقلوا إليها وإن كان ساكنا صحيحا، ولم يستثنه الشاطبي ولا بد من استثنائه.

قوله: (وبغير ذلك صح) أي: وبغير أن يكون منفصلا بعد ساكن صحيح أو ما في حكمه، كأن يكون بعد ساكن وهو حرف مد نحو: ﴿ بما أنزل﴾، ﴿ قالوا آمنا﴾ ، ﴿ وفي أنفسكم﴾ ، أو يكون محركا بعد محرك في أقسامه

التسعة فإن تسهيله أيضا صح رواية بحسب ما تقدم من بين بين وغيره وإن لم يذكره الشاطبي فهو الذي عليه أكثر العراقيين، ولم يذكر الحافظ أبو العلاء غيره

وقال في النشر: وَأَمَّا الْهَمْزُ الْمُتَوَسِّطُ الْـمُتَحَرِّكُ الْـمُتَحَرِّكُ مَا قَبْلَهُ فَهُوَ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ:

إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَوَسِّطًا بِنَفْسِهِ، أَوْ بِغَيْرِهِ، فَالْـمُتَوَسِّطُ بِنَفْسِهِ لَا تَخْلُو هَمْزَتُهُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مَفْتُوحَةً، أَوْ مَكْسُورَةً، أَوْ مَضْمُومَةً، وَلَا تَخْلُو الْحَرَكَةُ قَبْلَهَا مِنْ أَنْ تَكُونَ ضَمًّا، أَوْ كَسْرًا، أَوْ فَتْحًا، فَتَحْصُلُ مِنْ ذَلِكَ تِسْعُ صُوَرٍ...

وَإِنْ كَانَ الْـمُتَوَسِّطُ بِغَيْرِهِ مُنْفَصِلًا رَسْمًا، فَإِنَّهُ يَأْتِي مَفْتُوحًا، وَمَكْسُورًا، وَمَضْمُومًا، وَبِحَسَبِ اتِّصَالِهَا قَبْلَهُ يَأْتِي بَعْدَ ضَمٍّ وَكَسْرٍ وَفَتْحٍ، فَيَصِيرُ مِنْهُ كَالْـمُتَوَسِّطِ بِنَفْسِهِ تِسْعُ صُوَرٍ.

الْأُولَى: مَفْتُوحَةٌ بَعْدَ ضَمٍّ. نَحْوُ: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ﴾، ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا﴾، ﴿السُّفَهَاءُ أَلَا﴾.

الثَّانِيَةُ: مَفْتُوحَةٌ بَعْدَ كَسْرٍ. نَحْوُ: ﴿مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ﴾، ﴿فِيهِ آيَاتٌ﴾، ﴿أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ﴾، ﴿هَؤُلَاءِ أَهْدَى﴾.

الثَّالِثَةُ مَفْتُوحَةٌ بَعْدَ فَتْحٍ. نَحْوُ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ، إِنَّ أَبَانَا، قَالَ أَبُوهُمْ، جَاءَ أَجَلُهُمْ.

الرَّابِعَةُ: مَكْسُورَةٌ بَعْدَ ضَمٍّ. نَحْوُ: يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ، النَّبِيُّ إِنَّا، مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا، نَشَاءُ إِلَى.

الْخَامِسَةُ: مَكْسُورَةٌ بَعْدَ كَسْرٍ. نَحْوُ: مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ، يَاقَوْمِ إِنَّكُمْ، مِنَ النُّورِ إِلَى، هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ.

السَّادِسَةُ: مَكْسُورَةٌ بَعْدَ فَتْحٍ. نَحْوُ: غَيْرَ إِخْرَاجٍ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ إِنِّي، إِنَّهُ، تَفِيءَ إِلَى

السَّابِعَةُ: مَضْمُومَةٌ بَعْدَ ضَمٍّ. نَحْوُ. الْجَنَّةُ أُزْلِفَتْ، كُلُّ أُولَئِكَ، وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ، أَوْلِيَاءُ أُولَئِكَ.

الثَّامِنَةُ: مَضْمُومَةٌ بَعْدَ كَسْرٍ. نَحْوُ: مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ، فِي الْأَرْضِ أُمَمًا، فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ، عَلَيْهِ أُمَّةً.

التَّاسِعَةُ: مَضْمُومَةٌ بَعْدَ فَتْحٍ. نَحْوُ: كَانَ أُمَّةً، هُنَّ أُمُّ، مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ، جَاءَ أُمَّةً، فَسَهَّلَ أَيْضًا هَذَا الْقِسْمَ مَنْ سَهَّلَ الْهَمْزَ الْـمُتَوَسِّطَ الْـمُنْفَصِلَ الْوَاقِعَ بَعْدَ حُرُوفِ الْـمَدِّ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ، وَتَسْهِيلُهُ كَتَسْهِيلِ الْـمُتَوَسِّطِ بِنَفْسِهِ مِنَ

الْـمُتَحَرِّكِ :يُبْدِلُ الْـمَفْتُوحَةُ مِنْهُ بَعْدَ الضَّمِّ وَاوًا وَبَعْدَ الْكَسْرِ يَاءً، وَيُسَهِّلُ بَيْنَ بَيْنَ فِي السُّوَرِ السَّبْعِ الْبَاقِيَةِ سَوَاءً.

فإذا كانت الهمزة ساكنة كما في نحو: ﴿ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا﴾ [الأنعام:٧١]، وقوله:﴿قَالَ ٱئْتُونِى﴾ [يوسف:٥٩]، فليس فيها عند ابن الجزري إلا الإبدال، ولا تحقيق فيها، وقال بتحقيقها بعض المغاربة ولم يرتضه ابن الجزري، وبرره بأن الهمزة في ذلك ليست في بدء الكلمة، بل وزنها الصرفي يفيد أنها ثاني حرف في الكلمة.

وقال ابن الجزري في النشر: **وَالْـمُتَوَسِّطُ بِغَيْرِهِ عَلَى قِسْمَيْنِ: مُتَوَسِّطٌ بِحَرْفٍ، وَمُتَوَسِّطٌ بِكَلِمَةٍ.**

فَالْـمُتَوَسِّطُ بِحَرْفٍ يَكُونُ قَبْلَهُ فَتْحٌ نَحْوُ: ﴿فَأْوُۥٓا﴾ ﴿وَأْتُوا﴾ [البقرة: ١٨٩]، **وَلَمْ يَقَعْ قَبْلَهُ ضَمٌّ وَلَا كَسْرٌ.**

وَالْـمُتَوَسِّطُ بِكَلِمَةٍ يَكُونُ قَبْلَهُ ضَمٌّ نَحْوُ:﴿قَالُوا۟ ٱئْتِنَا﴾ [العنكبوت:٢٩] ، **وَ:**﴿ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِى﴾ [يوسف:٥٠]، **وَكَسْرٌ نَحْوُ:**﴿ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، ﴿وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا﴾ [فصلت: ١١]، **وَفَتْحٌ نَحْوُ:**﴿ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا﴾ [الأنعام: ٧١]، **:** ﴿قَالَ ٱئْتُونِى﴾ [يوسف: ٥٩]، **فَهَذِهِ أَنْوَاعُ الْـهَمْزِ السَّاكِنِ.**

وَتَخْفِيفُهُ أَنْ يُبْدَلَ بِحَرَكَةِ مَا قَبْلَهُ، إِنْ كَانَ قَبْلَهُ ضَمٌّ أُبْدِلَ وَاوًا، وَإِنْ كَانَ قَبْلَهُ كَسْرٌ أُبْدِلَ يَاءً، وَإِنْ كَانَ قَبْلَهُ فَتْحٌ أُبْدِلُ أَلِفًا.

وَكَذَلِكَ يَقِفُ حَمْزَةُ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ عَنْهُ فِي ذَلِكَ، إِلَّا مَا شَذَّ فِيهِ ابْنُ سُفْيَانَ وَمَنْ تَبِعَهُ مِنَ الْـمَغَارِبَةِ كَالْـمَهْدَوِيِّ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَابْنِ الْبَاذِشِ مِنْ تَحْقِيقِ الْـمُتَوَسِّطِ بِكَلِمَةٍ لِانْفِصَالِهِ وَإِجْرَاءِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْـمُتَوَسِّطِ بِحَرْفٍ لِاتِّصَالِهِ، كَأَنَّهُمْ أَجْرَوْهُ مَجْرَى الْـمُبْتَدَأِ، وَهَذَا وَهْمٌ مِنْهُمْ وَخُرُوجٌ عَنِ الصَّوَابِ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْـهَمَزَاتِ وَإِنْ كُنَّ أَوَائِلَ الْكَلِمَاتِ فَإِنَّهُنَّ غَيْرُ مُبْتَدَآتٍ؛ لِأَنَّهُنَّ لَا يُمْكِنُ ثُبُوتُهُنَّ سَوَاكِنَ إِلَّا مُتَّصِلَاتٍ بِمَا قَبْلَهُنَّ؛ فَلِهَذَا حُكِمَ لَـهُنَّ بِكَوْنِهِنَّ مُتَوَسِّطَاتٍ. أَلَا تَرَى أَنَّ الْـهَمْزَةَ فِي: ﴿فَأۡوُۥٓاْ﴾، ﴿وَأۡمُرۡ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وَ: ﴿قَالَ ٱئۡتُونِي﴾ كَالدَّالِ فِي: ﴿فَٱدۡعُ﴾ وَالسِّينِ فِي: ﴿فَٱسۡتَقِمۡ﴾ [هود: ١١٢]، وَالرَّاءِ فِي: ﴿قَالَ ٱرۡجِعۡ﴾[يوسف: ٥٠]،فَكَمَا أَنَّهُ لَا يُقَالُ: إِنَّ الدَّالَ وَالسِّينَ وَالرَّاءَ فِي ذَلِكَ مُبْتَدَآتٌ وَلَا جَارِيَاتٌ مَجْرَى الْـمُبْتَدَآتِ، فَكَذَلِكَ هَذِهِ الْـهَمَزَاتُ، وَإِنْ وَقَعْنَ فَاءً مِنَ الْفِعْلِ، إِذْ لَيْسَ كُلُّ فَاءٍ تَكُونُ مُبْتَدَأَةً، أَوْ جَارِيَةً مَجْرَى الْـمُبْتَدَأِ، وَمِمَّا يُوَضِّحُ ذَلِكَ أَنَّ مَنْ كَانَ مَذْهَبُهُ تَخْفِيفَ الْـهَمْزِ السَّاكِنِ الْـمُتَوَسِّطِ غَيْرَ حَمْزَةَ، كَأَبِي عَمْرٍو وَأَبِي جَعْفَرٍ وَوَرْشٍ، فَإِنَّهُمْ خَفَّفُوا ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ غَيْرِ خُلْفٍ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، بَلْ أَجْرَوْهُ مَجْرَى: ﴿يُؤۡتَ﴾ وَ: ﴿يُؤۡمِنُ﴾ وَ: ﴿يَأۡلَمُونَ﴾ [النساء:١٠٤]، فَأَبْدَلُوهُ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَذَلِكَ وَاضِحٌ -وَاللهُ أَعْلَمُ-. وَالْعَجَبُ أَنَّ ابْنَ الْبَاذِشِ نَسَبَ

تَحْقِيقَ هَذَا الْقِسْمِ لِأَبِي الْـحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ وَأَبِيهِ وَابْنِ سَهْلٍ، وَالَّذِي رَأَيْتُهُ نَصًّا فِي التَّذْكِرَةِ هُوَ الْإِبْدَالُ بِغَيْرِ خِلَافٍ -وَاللهُ أَعْلَمُ-.

٥٤- وَعَنْ حَمْزَةٍ وَقْفًا عَلَى نَحْوِ فِي السَّمَا فَجَوِّزْ عَلَى تَسْهِيلِهِ الْمَدَّ وَالْقَصْرَا

٥٥- فَإِنْ حَرْفُ مَدٍّ قَبْلَ هَمْزٍ مُغَيَّرٍ يَجُوزُ بِهِ مَدٌّ وَقَصْرٌ وَذَا يُدْرَى

يجوز لحمزة إذا وقف على نحو: ﴿ٱلسَّمَآءِ﴾، المد والقصر ويمتنع التوسط، لتغير سبب المد، فسبب المد هو الهمزة، وتغيرت بالتسهيل، فيجوز المد على الأصل أو القصر، ولا يجوز التوسط في هذا.

قال في النشر: الْعَاشِرُ: تَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّوَسُّطُ فِيمَا تَغَيَّرَ سَبَبُ الْـمَدِّ فِيهِ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْـمَذْكُورَةِ، وَيَجُوزُ فِيمَا تَغَيَّرَ سَبَبُ الْقَصْرِ نَحْوُ: ﴿نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥]. فِي الْوَقْفِ، وَإِنْ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمَا عَلَى الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ فِيهِمَا وَعَدَمِهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْـمَدَّ فِي الْأَوَّلِ هُوَ الْأَصْلُ، ثُمَّ عَرَضَ التَّغْيِيرُ فِي السَّبَبِ، وَالْأَصْلُ أَنْ لَا يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ فَمُدَّ عَلَى الْأَصْلِ، وَحَيْثُ اعْتُدَّ بِالْعَارِضِ قُصِرَ إِذَا كَانَ الْقَصْرُ ضِدًّا لِلْمَدِّ، وَالْقَصْرُ لَا يَتَفَاوَتُ، وَأَمَّا الْقَصْرُ فِي الثَّانِي فَإِنَّهُ هُوَ الْأَصْلُ عَدَمًا لِلِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، فَهُوَ كَالْـمَدِّ فِي الْأَوَّلِ، ثُمَّ عَرَضَ سَبَبُ الْـمَدِّ، وَحَيْثُ اعْتُدَّ بِالْعَارِضِ مُدَّ، وَإِنْ كَانَ ضِدًّا لِلْقَصْرِ، إِلَّا أَنَّهُ يَتَفَاوَتُ طُولًا وَتَوَسُّطًا، فَأَمْكَنَ التَّفَاوُتُ فِيهِ، وَاطَّرَدَتْ فِي ذَلِكَ الْقَاعِدَةُ -وَاللهُ أَعْلَمُ-.

أما تغير سبب القصر نحو ترك الحركة في نحو ﴿نَسۡتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥] فتسكن النون سكونا عارضا فيجوز فيه المد والتوسط والقصر.

٥٦- وَفِي الْوَقْفِ لَا تَحْقِيقَ يَأْتِي لِـحَمْزَةٍ عَلَى نَحْوِ بِالْإِيمَانِ وَالْأَرْضِ وَالْأُخْرَى

قال في النشر: **مَسْأَلَةٌ: لَوْ وُقِفَ عَلَى نَحْوِ:** ﴿ٱلۡأَرۡضُ﴾ و: ﴿ٱلۡإِيمَٰنُ﴾ و:﴿ٱلۡأٓخِرَةُ﴾ و:﴿ٱلۡأُولَىٰ﴾ و:﴿ٱلۡـَٰٔنَ﴾ و:﴿ٱلۡأٓزِفَةُ﴾ و:﴿ٱلۡإِسۡلَٰمُ﴾ **وَنَحْوِ ذَلِكَ فَلَهُ وَجْهَانِ:**

- أَحَدُهُمَا: التَّحْقِيقُ مَعَ السَّكْتِ -وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْـحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ غَلْبُونَ وَأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ بَلِّيمَةَ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَغَيْرِهِمْ- عَنْ حَمْزَةَ بِكَمَالِهِ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِبِيَّةِ، وَطَرِيقُ أَبِي الطَّيِّبِ بْنِ غَلْبُونَ وَأَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ عَنْ خَلَفٍ عَنْ حَمْزَةَ.

- وَالثَّانِي: النَّقْلُ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ الْـمَهْدَوِيِّ، وَابْنِ شُرَيْحٍ أَيْضًا وَالْـجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِبِيَّةِ.

- وَحُكِيَ فِيهِ وَجْهٌ ثَالِثٌ: وَهُوَ التَّحْقِيقُ مِنْ غَيْرِ سَكْتٍ كَالْـجَمَاعَةِ، وَلَا أَعْلَمُهُ نَصًّا فِي كِتَابٍ مِنَ الْكُتُبِ وَلَا فِي طَرِيقٍ مِنَ الطُّرُقِ عَنْ حَمْزَةَ، وَلَا عَنْ أَصْحَابِ عَدَمِ السَّكْتِ عَلَى لَامِ التَّعْرِيفِ عَنْ حَمْزَةَ، أَوْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ رُوَاتِهِ حَالَةَ

الْوَصْلِ مُجْمِعُونَ عَلَى النَّقْلِ وَقْفًا، لَا أَعْلَمُ بَيْنَ الْـمُتَقَدِّمِينَ فِي ذَلِكَ خِلَافًا مَنْصُوصًا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ الْـمُتَأَخِّرِينَ يَأْخُذُ بِهِ لِخَلَّادٍ اعْتِمَادًا عَلَى بَعْضِ شُرُوحِ الشَّاطِبِيَّةِ، وَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِهَا -وَاللهُ أَعْلَمُ-.

٥٧- وَإِنْ شَذَّ رَسْمٌ عَنْ قِيَاسٍ مُؤَصَّلٍ   وَخَالَفَهُ فِي الْوَقْفِ أَهْمَلَهُ الْقُرَّا

لحمزة عند الوقف على الهمز مذهب رسمي قال في الطيبة:

وَعَنْهُ تَسَهِيلٌ كَخَطِّ الْـمُصْحَفِ   ....

قال ابن الناظم: أي: وعن حمزة أيضا تخفيف آخر، وهو التخفيف الرسمي الذي يكون موافقا لخط المصحف، وقد ذكره الداني وشيخه أبو الفتح ومكي وابن شريح والشاطبي ومن تبعهم من المتأخرين، والمعنى فيه أنه إذا خفف الهمز في الوقف، فما كان من أنواع التخفيف موافقا لخط المصحف خففه به وإن كان ما يخالفه أقيس.

وقال ابن الجزري في النشر: **مَعْنَى قَوْلِهِ: دُونَ الْقِيَاسِ، أَيِ: الْـمُجَرَّدِ عَنِ اتِّبَاعِ الرَّسْمِ كَمَا مَثَّلَ بِهِ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ: وَإِنْ خَالَفَ الْقِيَاسَ - كَمَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُهُمْ-، فَإِنَّ اتِّبَاعَ الرَّسْمِ لَا يَجُوزُ إِذَا خَالَفَ قِيَاسَ الْعَرَبِيَّةِ كَمَا بَيَّنَّا وَنُبَيِّنُ.**

٥٨- وَفِي قَوْلِهِ لَـمَّا أَضَاءَتْ وَنَحْوِهَا   بِتَسْهِيلِ ثَانِي الْـهَمْزَتَيْنِ امْنَعِ الْقَصْرَا

٥٩- عَلَى الْمَدِّ مَعْ تَسْهِيلِ أَوَّلِ هَمْزَةٍ   وَفِي الْقَصْرِ مَعْ تَسْهِيلِهَا فَاعْكِسِ الْأَمْرَا

قال في النشر: "**وَمِنْ ذَلِكَ مَسْأَلَةُ:** ﴿بِمَآ أُنزِلَ﴾ [البقرة:٤]، **وَفِيهَا ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: الْأَوَّلُ: التَّحْقِيقُ، مَذْهَبُ الْـجُمْهُورِ. وَالثَّانِي: بَيْنَ بَيْنَ طَرِيقُ أَكْثَرِ الْعِرَاقِيِّينَ، وَيَجُوزُ مَعَهُ الْـمَدُّ وَالْقَصْرُ، وَالثَّالِثُ: السَّكْتُ مَعَ التَّحْقِيقِ لِمَنْ تَقَدَّمَ آنِفًا، وَتَجِيءُ هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ فِي نَحْوِ:** ﴿فَلَمَّآ أَضَآءَتْ﴾ [البقرة:١٧]، **مَعَ تَسْهِيلِ بِالْـمَدِّ وَالْقَصْرِ، فَتَصْحُّ سِتَّةٌ؛ لِإِخْرَاجِ الْـمَدِّ مَعَ الْـمَدِّ، وَالْقَصْرِ مَعَ الْقَصْرِ**[1]، **وَتَجِيءُ أَيْضًا فِي:** ﴿كُلَّمَآ أَضَآءَ﴾ [البقرة:٢٠]، **مَعَ ثَلَاثَةِ الْإِبْدَالِ، فَتَبْلُغُ اثْنَي عَشَرَ، وَتَجِيءُ الثَّلَاثَةُ أَيْضًا مَعَ الْـخَمْسَةِ فِي الْأَخِيرَةِ مِنْ قَوْلِهِ:** ﴿ وَلَآ أَبْنَآءِ ﴾ [الأحزاب:٥٥]،**فَتَبْلُغُ خَمْسَةَ عَشَرَ وَجْهًا، بَلْ عِشْرِينَ، لَكِنْ يَسْقُطُ مِنْهَا وَجْهَا التَّصَادُمِ، فَتَصِحُّ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ.**

---

(١) لإخراج معناها الأخذ كما ذكر ذلك الشيخ السالم الجكني في رده على الشيخ أيمن رشدي سويد. فليراجع.

بَابُ الْإِدْغَامِ الصَّغِيرِ

٦٠- عَلَى وَجْهِ الِادْغَامِ الْكَبِيرِ فَأَدْغِمَنْ لِدُورِى أَبِى عَمْرٍو كنَغْفِرْ لَكُمْ حَصْرَا

يقرأ بإدغام الراء الساكنة في اللام السوسي قولا واحدا ودوري أبي عمرو بخلاف عنه، قال ابن الجزري في الطيبة:

.... وَلِـرَا فِي اللاَّمِ طِبْ خُلـفٌ يَـدِ ....

ويؤخذ من كلام ابن الجزري في النشر أن من قرأ بالإدغام الكبير للدوري يلزمه أن يقرأ بالإدغام قولا واحدا في هذا الباب. قال: **"الْـخَامِسُ: الرَّاءُ السَّاكِنَةُ عِنْدَ اللَّامِ نَحْوَ:** ﴿وَٱصۡطَبِرۡ لِعِبَٰدَتِهِۦ﴾ [مريم:٦٥]، ﴿يَغۡفِرۡ لَكُم﴾ ﴿وَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ﴾ [الطور:٤٨]. و:﴿يَنشُرۡ لَكُمۡ﴾ [الكهف:١٦]، **وَ:** ﴿أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي﴾ [لقمان:١٤]، **فَأَدْغَمَ الرَّاءَ فِي اللَّامِ فِي ذَلِكَ أَبُو عَمْرٍو مِنْ رِوَايَةِ السُّوسِيِّ. وَاخْتُلِفَ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ. فَرَوَاهُ عَنْهُ بِالْإِدْغَامِ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ شُرَيْحٍ فِي كَافِيهِ وَأَبُو الْعِزِّ فِي إِرْشَادِهِ وَكِفَايَتِهِ وَأَبُو الْعَلَاءِ فِي غَايَتِهِ وَصَاحِبُ الْـمُسْتَنِيرِ وَصَاحِبُ الْـمُبْهِجِ وَالْكِفَايَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ السِّتِّ، وَرَوَاهُ بِالْإِظْهَارِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ فِي تَبْصِرَتِهِ وَابْنُ بَلِّيمَةَ فِي تَلْخِيصِهِ، وَأَطْلَقَ الْـخِلَافَ عَنِ الدُّورِيِّ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِبِيُّ وَالْـمَهْدَوِيُّ وَأَبُو الْـحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ. وَانْفَرَدَ بِالْـخِلَافِ عَنِ السُّوسِيِّ.**

قُلْتُ: وَالْـخِلَافُ مُفَرَّعٌ عَلَى الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ. فَمَنْ أَدْغَمَ الْإِدْغَامَ الْكَبِيرَ لِأَبِي عَمْرٍو لَمْ يَخْتَلِفْ فِي إِدْغَامِ هَذَا، بَلْ أَدْغَمَهُ وَجْهًا وَاحِدًا، وَمَنْ رَوَى الْإِظْهَارَ اخْتُلِفَ عَنْهُ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ الدُّورِيِّ. فَمِنْهُمْ مَنْ رَوَى إِدْغَامَهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَى إِظْهَارَهُ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى الْإِدْغَامِ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَبِالْإِدْغَامِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ قِرَاءَتِهِ بِذَلِكَ عَلَى أَبِي طَاهِرٍ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَهِيَ الطَّرِيقُ الْـمُسْنَدَةُ فِي التَّيْسِيرِ؛ قَالَ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ: وَقَدْ بَلَغَنِي عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ رَجَعَ عَنِ الْإِدْغَامِ إِلَى الْإِظْهَارِ اخْتِيَارًا وَاسْتِحْسَانًا وَمُتَابَعَةً لِـمَذْهَبِ الْـخَلِيلِ وَسِيبَوَيْهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِستٍّ سِنِينَ.

قُلْتُ: إِنْ صَحَّ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ فَإِنَّمَا هُوَ فِي وَجْهِ إِظْهَارِ الْكَبِيرِ. أَمَّا فِي وَجْهِ إِدْغَامِهِ فَلَا؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَدْغَمَ الرَّاءَ الْـمُتَحَرِّكَةَ فِي اللَّامِ؛ فَإِدْغَامُهَا سَاكِنَةً أَوْلَى وَأَحْرَى - وَاللهُ أَعْلَمُ -.

بَابُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ

٦١- وَفِي اللَّامِ وَالرَّا إِنْ قَرَأْتَ بِغُنَّة فَفِي نَحْوِ لَنْ نُؤْمِن لَّكُمْ مِثْلَهَا تَقْرَا

٦٢- قِيَاسًا عَلَى مَا مَرَّ وَاخْتَارَ تَرْكَهَا مُحَقِّقُ هَذَا الْفَنِّ مَنْ أَلَّفَ النَّشْرَا

من قرأ بالغنة في اللام والراء ثم أدغم نحو: ﴿نُّؤْمِنَ لَكَ﴾، و: ﴿تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾ فإنه يظهر الغنة في ذلك قياسا على قراءة الغنة في اللام والراء. إلا أن ابن الجزري اختار ترك القراءة بذلك قال في النشر: **"الرَّابِعُ: إِذَا قُرِئَ بِإِظْهَارِ الْغُنَّةِ مِنَ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ لِلسُّوسِيِّ، وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، فَيَنْبَغِي قِيَاسًا إِظْهَارُهَا مِنَ النُّونِ الْـمُتَحَرِّكَةِ فِيهِمَا نَحْوَ: ﴿نُّؤْمِنَ لَكَ﴾، ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ﴾، ﴿تَبَيَّنَ لَهُۥ﴾، وَنَحْوَ: ﴿تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾، ﴿خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّيٓ﴾، إِذِ النُّونُ مِنْ ذَلِكَ تَسْكُنُ أَيْضًا لِلْإِدْغَامِ، وَبِعَدَمِ الْغُنَّةِ قَرَأْتُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي السَّاكِنِ وَالْـمُتَحَرِّكِ وَبِهِ آخُذُ. وَيُحْتَمَلُ أَنَّ الْقَارِئَ بِإِظْهَارِ الْغُنَّةِ إِنَّمَا يَقْرَأُ بِذَلِكَ فِي وَجْهِ الْإِظْهَارِ، أَيْ: حَيْثُ لَمْ يُدْغِمِ الْإِدْغَامَ الْكَبِيرَ - وَاللهُ أَعْلَمُ -"**.[1]

٦٣- وَأَيْضًا عَلَى الْإِدْغَامِ لَمْ يَرَ غُنَّةً لِيَعْقُوبَ وَالْبَصْرِيِّ فِي لَامٍ كَذَا فِي الرَّا

٦٤- كَذَلِكَ فِي الْمَوْصُولِ قُلْ تَرْكُ غُنَّةٍ لَدَيْهِ هُوَ الْمُخْتَارُ يَا صَاحِ وَالْأَحْرَى

---

[1]

بَابُ الْإِمَالَةِ

٦٥- وَعَنْ أَزْرَقٍ فَتْحُ الرِّبَا وَكِلَاهُمَا وَمِشْكَاةٍ مَعْ مَرْضَاتِ كَيْفَ أَتَتْ ذِكْرَا

قال في النشر: "وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ ﴿مَرْضَاتِي﴾، ﴿مَرْضَاتِ﴾ وَ:﴿مِشْكَاةٍ﴾ مَفْتُوحٌ، هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ بَيْنَ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَهُوَ الَّذِي قَرَأْنَا بِهِ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْنَا فِي ذَلِكَ اثْنَانِ مِنْ شُيُوخِنَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا وَاوِيَّانِ. وَأَمَّا ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾، و:﴿كِلَاهُمَا﴾، فَقَدْ أَلْحَقَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا بِنَظَائِرِهِ مِنَ ﴿ٱلْقُوَىٰ﴾، ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ فَأَمَالَهُ بَيْنَ بَيْنَ، وَهُوَ صَرِيحُ الْعُنْوَانِ وَظَاهِرُ جَامِعِ الْبَيَانِ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى فَتْحِهِ وَجْهًا وَاحِدًا، وَهُوَ الَّذِي نَأْخُذُ بِهِ مِنْ أَجْلِ كَوْنِ ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾ وَاوِيًّا، و:﴿كِلَاهُمَا﴾ وَ:﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾ إِنَّمَا يُمَيَّلَانِ مِنْ أَجْلِ الْكَسْرَةِ، وَإِنَّمَا أُمِيلَ مَا أُمِيلَ مِنَ الْوَاوِيِّ غَيْرُ ذَلِكَ كَـ: ﴿الضُّحَى﴾ وَ: ﴿ٱلْقُوَىٰ﴾ مِنْ أَجْلِ كَوْنِهِ رَأْسَ آيَةٍ؛ فَأُمِيلَ لِلْمُنَاسِبَةِ وَالْمُجَاوَرَةِ، وَهَذَا الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْأَدَاءِ قَاطِبَةً، وَلَا يُوجَدُ نَصُّ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِخِلَافِهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -".

٦٦- إِذَا مَا ذَوَاتُ الْيَاءِ مَعْ بَدَلٍ أَتَتْ فَأَطْلِقْ عَلَى التَّقْلِيلِ لَا تَمْنَعِ الْقَصْرَا

قال في إتحاف فضلاء البشر: "تنبيه: للأزرق في نحو: ﴿فَـَٔاتَىٰهُمُ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [البقرة:١٧٧] خمس طرق بالنظر إلى تثليث مد البدل وتقليل الألف المنقلبة عن الياء وفتحها.

الأولى: قصر البدل والفتح في الألف طريق وجيز الأهوازي وأحد طريقي تلخيص العبارات واختاره الشاطبي.

الثانية: التوسط في الهمزة والفتح في الألف طريق وجيز الأهوازي وأحد طريقي تلخيص العبارات.

الثالثة: المد المشبع مع الفتح من كافي ابن شريح وهداية المهدوي وتجريد ابن الفحام وتبصرة مكي.

الرابعة: المد المشبع مع التقليل من العنوان.

الخامسة: التوسط مع التقليل من التيسير، وبه قرأ الداني على ابن خاقان وأبي الفتح.

وبالطرق الخمس قرأنا من طرق الطيبة التي هي طرق الكتاب، ومنع شيخنا العلامة المتقن سلطان -رحمه الله- الطريق الثانية من طريق الحرز وهي

التوسط مع الفتح معللا لذلك بأن من رواه ليس من طرق الشاطبية، وأيد ذلك بما نقل عن العلامة عثمان الناشري قال لنفسه شيخنا العلامة محمد بن الجزري:

كَآتَى لِوَرْشٍ افْتَحْ بِمَدٍّ وَقَصْرِهِ ... وَقَلِّلْ مَعَ التَّوْسِيطِ وَالْـمَدِّ مُكْمِلَا

لِحِرْزٍ وَفِي التَّلْخِيصِ فَافْتَحْ وَوَسِّطَنْ ... وَقَصْرٌ مَعَ التَّقْلِيلِ لَمْ يَكُ لِلْمَلَا

وقوله: وقصر مع التقليل إلخ تصريح بامتناع الطريق السادس، وهي قصر البدل مع التقليل فلا يصح من كلا الطريقين؛ لأن كل من روى القصر في البدل لم يرو التقليل. وقس على ذلك نظائره كقوله تعالى: ﴿ٱشۡتَرَوُاْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا بِٱلۡأٓخِرَةِ﴾ [البقرة: ٨٦]، ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ﴾ [البقرة: ٣٧]، فتأتي بالفتح مع كل من ثلاثة مد البدل، فهذه ثلاثة بالتقليل مع التوسط والطويل تكملة للخمس طرق ويخرج من طريق الحرز على ما حرره شيخنا المذكور التوسط على الفتح.

قال شيخنا: وأجاز هذا الوجه –أي: القصر مع التقليل–المتولي على ما وجد في تلخيص ابن بليمة، وهو فيه كذلك في النسخة المطبوعة، والتقليل على القصر مأخوذ به عند بعض المغاربة من الشاطبية، فالظاهر أن القراءة بالوجهين جائزة خاصة وأن المنع ليس في مؤلفات ابن الجزري. أما إذا تيقنا ثبوت هذا النقل عن ابن الجزري فلا ينسب إليه التقليل على القصر.

٦٧- وَلَمْ تَأْتِ مَعْ تَغْلِيظِ لَامٍ إِمَالَةٌ   بِصَلَّى وَيَصْلَاهَا وَأَشْبَاهِهَا الْأُخْرَى

لا تأتي للأزرق على تغليظ اللام الإمالة في ذوات الياء، لأن الإمالة والتغليظ ضدان لا يجتمعان، والمقصود بالإمالة هنا بين بين كما هو معلوم.

قال في النشر: **الْأَوَّلُ: إِذَا غُلِّظَتِ اللَّامُ فِي ذَوَاتِ الْيَاءِ نَحْوَ: ﴿صَلَّىٰ﴾، وَ: ﴿يَصْلَى﴾ إِنَّمَا تُغَلَّظُ مَعَ فَتْحِ الْأَلِفِ الْـمُنْقَلِبَةِ، وَإِذَا أُمِيلَتِ الْأَلِفُ الْـمُنْقَلِبَةُ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا تُمَالُ مَعَ تَرْقِيقِ اللَّامِ سَوَاءٌ كَانَتْ رَأْسَ آيَةٍ أَمْ غَيْرَهَا إِذِ الْإِمَالَةُ وَالتَّغْلِيظُ ضِدَّانِ لَا يَجْتَمِعَانِ، وَهَذَا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ.**

٦٨- وَعِنْدَ أَبِي عَمْرٍو مَذَاهِبُ قُيِّدَتْ   فَعَنْهُ ذَوَاتُ الرَّا إِمَالَتُهَا كُبْرَى
٦٩- وَكَيْفَ أَتَتْ فَعْلَى افْتَحَنْ مَعْ   وَقَلِّلْهُمَا أَوْ فِي الْفَوَاصِلِ لَا غَيْرَا
٧٠- كَذَلِكَ لِلدُّورِيِّ تَأْتِي إِمَالَةٌ   بِدُنْيَا وَمَعْهَا الْفَتْحُ يُرْوَى بِمَا مَرَّا

قال ابن الجزري في الطيبة:

....   **وَكَيْفَ فُعْلى مَعْ رُءُوسِ الآيِ حَدْ**
خُلْفٌ سِوَى ذِي الرَّا ....

وذكر أن الدوري في وجه عنه يقرأ بالإمالة في كلمة: ﴿ٱلدُّنۡيَآ﴾. قال في طيبة النشر:

.... وَعَــنْ جَمَاعَــةٍ لَــهُ دُنْيَــا أَمِــلْ

ومعنى هذه الأبيات الثلاثة أنه روي عن أبي عمرو من الروايتين مذاهب في باب الفتح والإمالة وبين اللفظين، فله الإمالة قولا واحدا في ذوات الراء كما هو معلوم.

وله في **فعلى** مثلثة الفاء مع رؤوس الآي في السور الإحدى عشرة ثلاثة مذاهب:

الأول: فتحها

الثاني: تقليلها.

الثالث: تقليل رؤوس الآي وفتح: فعلى.

وهذه المذاهب الثلاثة مجموعة في قولي:

وَكَيْفَ أَتَتْ فَعْلَى افْتَحَنْ مَعْ فَوَاصِلِ وَقَلِّلْهُمَا أَوْ فِي الْفَوَاصِلِ لَا غَيْرَا

وللدوري مذهب رابع وهو: إمالة لفظ ﴿ٱلدُّنۡيَا﴾ مع الفتح في فعلى وفي رؤوس الآي في السور الإحدى عشرة، وهذا ذكرته في قولي:

كَذَلِكَ لِلدُّورِيِّ تَأْتِي إِمَالَةٌ بِدُنْيَا وَمَعْهَا الْفَتْحُ يُرْوَى بِمَا مَرَّا

وقال في النشر: **"وَأَمَّا أَبُو عَمْرٍو، فَقَدْ تَقَدَّمَتْ إِمَالَتُهُ ذَوَاتَ الرَّاءِ مَحْضًا، وَكَذَلِكَ ﴿أَعۡمَىٰ﴾** [الإسراء:٧٢]، **أَوَّلُ سُبْحَانَ وَ:﴿رَأَىٰ﴾، وَالِاخْتِلَافُ عَنْهُ فِي:**

﴿بُشْرَاىَ﴾ أَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ رُءُوسِ الْآيِ وَأَلِفَاتِ التَّأْنِيثِ، فَقَدِ اخْتُلِفَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ، وَفِي كَلِمَاتٍ أُخْرَى نَذْكُرُهَا، فَرَوَى عَنْهُ الْـمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً وَجُمْهُورُ الْـمِصْرِيِّينَ وَغَيْرُهُمْ، إِمَالَةَ رُءُوسِ الْآيِ مِنَ الْإِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةً غَيْرِ ذَوَاتِ الرَّاءِ مِنْهَا بَيْنَ بَيْنَ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِبِيَّةِ وَالتَّذْكِرَةِ وَالتَّبْصِرَةِ وَالْـمُجْتَبَى وَالْعُنْوَانِ وَإِرْشَادِ عَبْدِ الْـمُنْعِمِ وَالْكَافِي وَالْـهَادِي وَالْـهِدَايَةِ وَالتَّلْخِيصَيْنِ وَغَايَةِ ابْنِ مِهْرَانَ وَتَجْرِيدِ ابْنِ الْفَحَّامِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي، وَأَجْمَعُوا عَلَى إِلْـحَاقِ الْوَاوِيِّ مِنْهَا بِالْيَائِيِّ لِلْمُجَاوَرَةِ، إِلَّا مَا انْفَرَدَ بِهِ صَاحِبُ التَّبْصِرَةِ، فَإِنَّهُ قَيَّدَهُ بِمَا إِذَا كَانَتِ الْأَلِفُ مُنْقَلِبَةً عَنْ يَاءٍ مَعَ نَصِّهِ فِي صَدْرِ الْبَابِ عَلَى: ﴿دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٣٠]، ﴿طَحَىٰهَا﴾ [الشمس:٦]، ﴿تَلَىٰهَا﴾ [الشمس: ٢]، ﴿سَجَىٰ﴾ [الضحى: ٢]، أَنَّهَا مُمَالَةٌ لِأَبِي عَمْرٍو بَيْنَ بَيْنَ فَبَقِيَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ [الضحى: ١]، وَ: ﴿ضُحًى﴾ [الأعراف: ٩٨. طه: ٥٩]، ﴿ٱلْقُوَىٰ﴾ [النجم: ٥]، ﴿ٱلْعُلَى﴾ [طه: ٤]، وَالصَّوَابُ إِلْـحَاقُهَا بِأَخَوَاتِهَا، فَإِنَّا لَا نَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَهُمْ فِي إِلْـحَاقِهَا بِهَا وَإِجْرَائِهَا مُجْرَاهَا، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ بِالْيَائِيِّ مَا كُتِبَ بِالْيَاءِ كَمَا قَدَّمْنَا. وَأَجْمَعُوا أَيْضًا عَلَى تَقْيِيدِ رُءُوسِ الْآيِ أَيْضًا بِالسُّوَرِ الْإِحْدَى عَشْرَةَ الْـمَذْكُورَةِ إِلَّا مَا انْفَرَدَ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ بِإِطْلَاقِهِ فِي جَمِيعِ رُءُوسِ الْآيِ وَعَلَى هَذَا يَدْخُلُ: ﴿وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣]، فِي الْكَهْفِ ﴿وَمَثْوَىٰكُمْ﴾ [محمد: ١٩]، فِي الْقِتَالِ

فِي هَذَا الْإِطْلَاقِ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا الْـمِصْرِيِّينَ يَأْخُذُ بِذَلِكَ، وَالصَّوَابُ تَقْيِيدُهُ بِمَا قَيَّدَهُ الرُّوَاةُ، وَالرُّجُوعُ إِلَى مَا عَلَيْهِ الْـجُمْهُورُ - وَاللهُ أَعْلَمُ -.

ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ فِي إِمَالَةِ أَلِفِ التَّأْنِيثِ مِنْ فَعْلَى كَيْفَ أَتَتْ مِمَّا لَمْ يَكُنْ رَأْسَ آيَةٍ وَلَيْسَ مِنْ ذَوَاتِ الرَّاءِ، فَذَهَبَ الْـجُمْهُورُ مِنْهُمْ إِلَى إِمَالَتِهِ بَيْنَ بَيْنَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الشَّاطِبِيَّةِ وَالتَّيْسِيرِ وَالتَّبْصِرَةِ وَالتَّذْكِرَةِ وَالْإِرْشَادِ وَالتَّلْخِيصَيْنِ وَالْكَافِي وَغَايَةِ ابْنِ مِهْرَانَ وَالتَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي. وَانْفَرَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ فِي الرَّوْضَةِ بِإِمَالَةِ أَلِفِ: فَعْلَى مَحْضًا لِأَبِي عَمْرٍو فِي رِوَايَةِ الْإِدْغَامِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ طُرُقِنَا، فَإِنَّ رُوَاةَ الْإِدْغَامِ فِي الرَّوْضَةِ لَيْسَ مِنْهُمُ الدُّورِيُّ وَالسُّوسِيُّ. وَذَهَبَ الْآخَرُونَ إِلَى الْفَتْحِ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ الْعِرَاقِيِّينَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْعُنْوَانِ وَالْـمُجْتَبَى وَالْـهَادِي وَالْـهِدَايَةِ إِلَّا أَنَّ صَاحِبَ الْـهِدَايَةِ خَصَّ مِنْ ذَلِكَ ﴿مُوسَىٰ﴾ و: ﴿عِيسَى﴾ و: ﴿يَحْيَىٰ﴾، الْأَسْمَاءَ الثَّلَاثَةَ فَقَطْ فَأَمَالَهَا عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ دُونَ غَيْرِهَا، وَانْفَرَدَ الْـهُذَلِيُّ بِإِمَالَتِهَا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَنَبُوذَ عَنْهُ إِمَالَةً مَحْضَةً، وَبَيْنَ بَيْنَ مِنْ طَرِيقِ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَنُصَّ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى غَيْرِهَا، وَأَجْمَعَ أَصْحَابُ بَيْنَ بَيْنَ عَلَى إِلْـحَاقِ اسْمِ ﴿مُوسَىٰ﴾ و: ﴿عِيسَى﴾ و: ﴿يَحْيَىٰ﴾. بِأَلِفَاتِ التَّأْنِيثِ إِلَّا مَا انْفَرَدَ بِهِ صَاحِبُ الْكَافِي مِنْ فَتْحِ ﴿يَحْيَىٰ﴾ لِلسُّوسِيِّ، وَقَالَ: مَكِّيٌّ: اخْتُلِفَ عَنْهُ فِي ﴿يَحْيَىٰ﴾ يَعْنِي عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ طَرِيقَيْهِ قَالَ: فَذَهَبَ الشَّيْخُ -يَعْنِي: أَبَا الطِّيِّبِ بْنَ غَلْبُونَ- أَنَّهُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ بِالْفَتْحِ لِأَنَّهُ يَفْعَلُ.

قُلْتُ: وَأَصْلُ الاِخْتِلَافِ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْيَزِيدِيِّ نَصَّ فِي كِتَابِهِ عَلَى ﴿مُوسَىٰ﴾، و: ﴿عِيسَى﴾، وَلَمْ يَذْكُرْ ﴿يَحْيَىٰ﴾ فَتَمَسَّكَ مَنْ تَمَسَّكَ بِذَلِكَ، وَإِلَّا فَالصَّوَابُ إِلْحَاقُهَا بِأَخَوَاتِهَا، فَقَدْ نَصَّ الدَّانِيُّ فِي الْمُوضِحِ عَلَى أَنَّ الْقُرَّاءَ يَقُولُونَ إِنَّ ﴿يَحْيَىٰ﴾ فَعْلَى، وَ: ﴿مُوسَىٰ﴾ فُعْلَى، وَ: ﴿عِيسَى﴾ فِعْلَى. وَذَكَرَ اخْتِلَافَ النَّحْوِيِّينَ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ قَرَأَهَا لِأَبِي عَمْرٍو بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ مِنْ جَمِيعِ الطُّرُقِ، وَانْفَرَدَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ بِإِلْحَاقِ أَلِفِ التَّأْنِيثِ مِنْ فَعَالَى، وَفُعَالَى بِأَلِفِ فَعْلَى، فَأَمَالَهَا عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ مِنْ قِرَاءَتِهُ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي أَيْضًا، وَذَلِكَ مَحْكِيٌّ عَنِ السُّوسِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصٍ الْخَشَّابِ عَنْهُ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَبِهِ نَأْخُذُ. وَاخْتَلَفَ أَيْضًا هَؤُلَاءِ الْمُلَطِّفُونَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي سَبْعَةِ أَلْفَاظٍ، وَهِيَ: ﴿بَلَىٰ﴾، ﴿مَتَىٰ﴾، ﴿عَسَى﴾، ﴿أَنَّىٰ﴾ الاِسْتِفْهَامِيَّةُ، ﴿يَٰوَيْلَتَىٰ﴾ ﴿يَٰحَسْرَتَىٰ﴾، ﴿يَٰأَسَفَىٰ﴾، فَأَمَّا ﴿بَلَىٰ﴾ و: ﴿مَتَىٰ﴾: فَرَوَى إِمَالَتَهَا بَيْنَ بَيْنَ لِأَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَتَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ شُرَيْحٍ فِي كَافِيهِ وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ فِي هِدَايَتِهِ وَصَاحِبُ الْهَادِي. وَأَمَّا ﴿عَسَى﴾ فَذَكَرَ إِمَالَتَهَا لَهُ كَذَلِكَ صَاحِبُ الْهِدَايَةِ وَالْهَادِي، وَلَكِنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا رِوَايَةَ السُّوسِيِّ مِنْ طُرُقِنَا، وَأَمَّا: ﴿أَنَّىٰ﴾، و: ﴿يَٰوَيْلَتَىٰ﴾، وَ: ﴿يَٰحَسْرَتَىٰ﴾، فَرَوَى إِمَالَتَهَا بَيْنَ بَيْنَ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ عَنْهُ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ وَصَاحِبُ الْكَافِي وَصَاحِبُ التَّبْصِرَةِ وَصَاحِبُ الْهِدَايَةِ وَصَاحِبُ الْهَادِي، وَتَبِعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ، وَأَمَّا ﴿يَٰأَسَفَىٰ﴾،

فَرَوَى إِمَالَتَهُ كَذَلِكَ عَنِ الدُّورِيِّ عَنْهُ بِغَيْرِ خِلَافٍ كُلٌّ مِنْ صَاحِبِ الْكَافِي وَصَاحِبِ الْـهِدَايَةِ وَصَاحِبِ الْـهَادِي، وَهُوَ يَحْتَمِلُ ظَاهِرَ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ، وَذَكَرَ صَاحِبُ التَّبْصِرَةِ عَنْهُ فِيهَا خِلَافًا، وَأَنَّهُ قَرَأَ بِفَتْحِهَا، وَنَصَّ الدَّانِيُّ عَلَى فَتْحِهَا لَهُ دُونَ أَخَوَاتِهَا، وَرَوَى فَتْحَ الْأَلْفَاظِ السَّبْعَةِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَتَيْهِ سَائِرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنَ الْـمَغَارِبَةِ وَالْـمِصْرِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْـحَسَنِ، وَرَوَى جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ وَبَعْضُ الْـمِصْرِيِّينَ فَتْحَ جَمِيعَ هَذَا الْفَصْلِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَتَيْهِ الْـمَذْكُورَتَيْنِ، وَلَمْ يُمِيلُوا عَنْهُ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْنَا سِوَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَوَاتِ الرَّاءِ، وَ: ﴿أَعۡمَىٰ﴾ الْأُولَى مِنْ سُبْحَانَ، وَ: ﴿رَأَىٰ﴾ حَسْبُ لَا غَيْرَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْـمُسْتَنِيرِ لِابْنِ سِوَارٍ وَالْإِرْشَادِ وَالْكِفَايَةِ لِأَبِي الْعِزِّ وَالْـمُبْهِجِ وَالْكِفَايَةِ لِسِبْطِ الْـخَيَّاطِ وَالْـجَامِعِ لِابْنِ فَارِسٍ وَالْكَامِلِ لِأَبِي الْقَاسِمِ الْـهُذَلِيِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْكُتُبِ، وَأَشَارَ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ إِلَى الْـجَمْعِ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ فَقَالَ فِي غَايَتِهِ: وَمَنْ لَمْ يُمِلْ عَنْهُ- يَعْنِي عَنْ أَبِي عَمْرٍو- فَعَلَى عَلَى اخْتِلَافِ حَرَكَةِ فَائِهَا، وَأَوَاخِرِ الْآيِ فِي السُّوَرِ الْيَائِيَّاتِ، وَمَا يُجَاوِرُهَا مِنَ الْوَاوِيَّاتِ، فَإِنَّهُ يَقْرَأُ جَمِيعَ ذَلِكَ بَيْنَ الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ وَإِلَى الْفَتْحِ أَقْرَبُ، قَالَ: وَمَنْ صَعُبَ عَلَيْهِ اللَّفْظُ بِذَلِكَ عَدَلَ إِلَى التَّفْخِيمِ؛ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ. قُلْتُ: وَكُلٌّ مِنَ الْفَتْحِ وَبَيْنَ اللَّفْظَيْنِ صَحِيحٌ ثَابِتٌ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنَ الرِّوَايَتَيْنِ الْـمَذْكُورَتَيْنِ قَرَأْتُ بِهِ، وَبِهِ آخُذُ، وَقَدْ رَوَى مِنْهُمْ بَكْرُ بْنُ شَاذَانَ وَأَبُو الْفَرَجِ النَّهْرَوَانِيُّ عَنْ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ فَرَحٍ عَنِ الدُّورِيِّ إِمَالَةَ الدُّنْيَا حَيْثُ

وَقَعَتْ إِمَالَةً مَحْضَةً، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَبُو طَاهِرِ بْنُ سِوَارٍ وَأَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ وَأَبُو الْعَلَاءِ الْـهَمذانِيُّ وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ صَحِيحٌ مَأْخُوذٌ بِهِ مِنَ الطَّرِيقِ الْـمَذْكُورَةِ وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ".

٧١- **وَكِلْتَا بِهَا الْوَجْهَانِ وَقْفًا بِفَتْحِهَا وَفِي وَجْهِهَا الثَّانِي مَذَاهِبُهُمْ تُجْرَى**

٧٢- **وَعَنْ حَمْزَةٍ بالْفَتْحِ عِنْدَ الْهُدَى ائْتِنَا وَلِابْنِ الْعَلَا الْبَصْرِيّ فِي قَوْلِهِ تَتْرَا**

يجوز الوجهان وقفا في ﴿ كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا﴾ [الكهف:٣٣]، ويقف حمزة بالفتح في قوله تعالى: ﴿ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا﴾ وكذلك يقف بالفتح أبو عمرو في: ﴿تَتْرَا﴾ في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾ [المؤمنون:٤٤]. وقد قرأ هذا الحرف أعني ﴿تَتْرَا﴾ بالتنوين أبو جعفر وابن كثير وأبو عمرو، قال في طيبة النشر:

.... نَــوِّنَنْ
تَــتْرَا ثَنَــا حَــبْرٍ ....

قال ابن الجزري في النشر: **الْـخَامِسُ: إِذَا وَقَفَ عَلَى:** ﴿ كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ﴾ **فِي الْكَهْفِ،** ﴿ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا﴾ **في الأنعام،** ﴿تَتْرَا﴾ **فِي الْـمُؤْمِنُونَ.**

أَمَّا كِلْتَا: فَالْوَقْفُ عَلَيْهَا لِأَصْحَابِ الْإِمَالَةِ يُبْنَى عَلَى مَعْرِفَةِ أَلِفِهَا. وَقَدِ اخْتَلَفَ النُّحَاةُ فِيهَا فَذَكَرَ الدَّانِيُّ فِي الْـمُوضِحِ، وَجَامِعِ الْبَيَانِ أَنَّ الْكُوفِيِّينَ قَالُوا:

هِيَ أَلِفُ تَثْنِيَةٍ. وَوَاحِدُ كِلْتَا، كِلْتَ، وَقَالَ الْبَصْرِيُّونَ: هِيَ أَلِفُ تَأْنِيثٍ، وَوَزْنُ ﴿كِلْتَا﴾ فِعْلَى - كَإِحْدَى. وَسِيمَا - وَالتَّاءُ مُبْدَلَةٌ مِنْ وَاوٍ، وَالْأَصْلُ كِلْوَى، قَالَ: فَعَلَى الْأَوَّلِ لَا يُوقَفُ عَلَيْهَا بِالْإِمَالَةِ لِأَصْحَابِ الْإِمَالَةِ، وَلَا بِبَيْنَ بَيْنَ لِـمَنْ مَذْهَبُهُ ذَلِكَ، وَعَلَى الثَّانِي يُوقَفُ بِذَلِكَ فِي مَذْهَبِ مَنْ لَهُ ذَلِكَ، قَالَ: وَالْقُرَّاءُ وَأَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى الْأَوَّلِ.

(قُلْتُ): نَصَّ عَلَى إِمَالَتِهَا لِأَصْحَابِ الْإِمَالَةِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً كَأَبِي الْعِزِّ وَابْنِ سِوَارٍ وَابْنِ فَارِسٍ وَسِبْطِ الْـخَيَّاطِ وَغَيْرِهِمْ، وَنَصَّ عَلَى الْفَتْحِ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَحَكَى الْإِجْمَاعَ عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ شُرَيْحٍ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ مَكِّيٌّ: يُوقَفُ لِحَمْزَةَ وَالْكِسَائِيِّ بِالْفَتْحِ؛ لِأَنَّهَا أَلِفُ تَثْنِيَةٍ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ، وَلِأَبِي عَمْرٍو بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ؛ لِأَنَّهَا أَلِفُ تَأْنِيثٍ انْتَهَى. وَالْوَجْهَانِ جَيِّدَانِ، وَلَكِنِّي إِلَى الْفَتْحِ أَجْنَحُ، فَقَدْ جَاءَ بِهِ مَنْصُوصًا عَنِ الْكِسَائِيِّ سَوْرَةُ بْنُ الْـمُبَارَكِ فَقَالَ: ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ﴾ بِالْأَلِفِ يَعْنِي بِالْفَتْحِ فِي الْوَقْفِ.

وَأَمَّا: ﴿إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا﴾ عَلَى مَذْهَبِ حَمْزَةَ فِي إِبْدَالِ الْـهَمْزَةِ فِي الْوَقْفِ أَلِفًا، قَالَ: الدَّانِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ: الْفَتْحَ وَالْإِمَالَةَ:

فَالْفَتْحُ عَلَى أَنَّ الْأَلِفَ الْـمَوْجُودَةَ فِي اللَّفْظِ بَعْدَ فَتْحَةِ الدَّالِ هِيَ الْـمُبْدَلَةُ مِنَ الْـهَمْزَةِ دُونَ أَلِفِ ﴿ٱلْهُدَى﴾.

وَالْإِمَالَةُ عَلَى أَنَّهَا أَلِفُ ﴿ٱلۡهُدَىٰ﴾ دُونَ الْـمُبْدَلَةِ مِنَ الْـهَمْزَةِ.

قَالَ: وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَقْيَسُ؛ لِأَنَّ أَلِفَ ﴿ٱلۡهُدَىٰ﴾ قَدْ كَانَتْ ذَهَبَتْ مَعَ تَحْقِيقِ الْـهَمْزَةِ فِي حَالِ الْوَصْلِ فَكَذَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَعَ الْـمُبْدَلِ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ تَخْفِيفٌ، وَالتَّخْفِيفُ عَارِضٌ انْتَهَى. وَقَدْ تَقَدَّمَ حِكَايَةُ ذَلِكَ عَنْ أَبِي شَامَةَ فِي أَوَاخِرِ بَابِ وَقْفِ حَمْزَةَ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى كَلَامِ الدَّانِيِّ فِي ذَلِكَ، وَالْـحُكْمُ فِي وَجْهِ الْإِمَالَةِ لِلْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ كَذَلِكَ، وَالصَّحِيحُ الْـمَأْخُوذُ بِهِ عَنْهُمَا هُوَ الْفَتْحُ – وَاللهُ أَعْلَمُ –".

وَأَمَّا: ﴿تَتۡرًا﴾ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَوَّنَ، فَيَحْتَمِلُ أَيْضًا وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ التَّنْوِينِ، فَتُجْرَى عَلَى الرَّاءِ قَبْلَهَا وُجُوهُ الْإِعْرَابِ الثَّلَاثَةُ رَفْعًا وَنَصْبًا وَجَرًّا.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ لِلْإِلْـحَاقِ، أُلْحِقَتْ بِجَعْفَرٍ نَحْوَ: أَرْطَى.

فَعَلَى الْأَوَّلِ لَا تَجُوزُ إِمَالَتُهَا فِي الْوَقْفِ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي عَمْرٍو كَمَا لَا تَجُوزُ إِمَالَةُ أَلِفِ التَّنْوِينِ، نَحْوَ: ﴿أَشَدَّ ذِكۡرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، ﴿مِّن دُونِهَا سِتۡرًا﴾ [الكهف: ٩٠]. وَ: ﴿يَوۡمَئِذٍ زُرۡقًا﴾ [طه: ١٠٢]، ﴿عِوَجًا وَلَآ أَمۡتًا﴾ [طه: ١٠٧]، وَعَلَى الثَّانِي تَجُوزُ إِمَالَتُهَا عَلَى مَذْهَبِهِ؛ لِأَنَّهَا كَالْأَصْلِيَّةِ الْـمُنْقَلِبَةِ عَنِ الْيَاءِ. قَالَ الدَّانِيُّ:

وَالْقُرَّاءُ وَأَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى الْأَوَّلِ، وَبِهِ قَرَأْتُ، وَبِهِ آخُذُ، وَهُوَ مَذْهَبُ ابْنِ مُجَاهِـدٍ وَأَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ وَسَائِرِ الْـمُتَصَدِّرِينَ. انْتَهَى.

وَظَاهِرُ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ أَنَّهَا لِلْإِلْـحَاقِ، وَنُصُوصُ أَكْثَرِ أَئِمَّتِنَا تَقْتَـضِي فَتْحَهَا لِأَبِي عَمْرٍو، وَإِنْ كَانَتْ لِلْإِلْـحَاقِ مِنْ أَجْلِ رَسْمِهَا بِالْأَلِفِ، فَقَدْ شَرَطَ مَكِّيٌّ وَابْنُ بَلِّيمَةَ وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَغَيْرُهُمْ فِي إِمَالَةِ ذَوَاتِ الرَّاءِ لَهُ أَنْ تَكُونَ الْأَلِفُ مَرْسُومَةً يَاءً، وَلَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا إِخْرَاجَ تَتْرَى - وَاللهُ أَعْلَمُ -".

بَابُ حُكْمِ الرَّاءَاتِ

يجوز الوجهان في راء: ﴿فِرۡقَةٖ﴾ [التوبة:١٢٢]، لمن قرأ بإمالة هاء التأنيث؛ قياسا على ﴿فِرۡقٖ﴾ [الشعراء:٦٣].

٧٣- وَوَجْهَانِ فِي فِرْقٍ كَذَلِكَ فِرْقَةٌ لِمَنْ قَدْ أَمَالَ الْهَاءَ إِذْ قَارَبَتْ كَسْرَا

اتفق القراء على تفخيم الراء التي جاء بعدها حرف استعلاء، واختلفوا إذا كان حرف الاستعلاء مكسورا، قال ابن الجزري مبينا ذلك في الطيبة:

وَحَيْثُ جَاءَ بَعْدُ حَرْفُ اسْتِعْلاَ فَخِّمْ وَفِي ذِي الْكَسْرِ خُلْفٌ إِلاَّ
صِرَاطِ ....

قال ابن الناظم: أي إذا وقع بعد الراء حرف من حروف الاستعلاء السبعة وجب تفخيم الراء سواء كانت الراء على مذهب الجماعة نحو «قرطاس، ومرصاد، وفرقة» أو كانت محركة على مذهب الأزرق نحو «صراط وفراق»، قوله: (في ذي الكسر خلف) مكسورا في ذلك في «فرق» في الشعراء للجماعة «والإشراق» في ص لورش من طريق الأزرق، فمنهم من رققه للكسر الذي أضعف حرف التفخيم، ومنهم من فخمه طردا للباب

قال ابن الجزري في النشر: " **وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿فِرۡقٖ﴾ مِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ مِنْ أَجْلِ كَسْرِ حَرْفِ الِاسْتِعْلَاءِ، وَهُوَ الْقَافُ فَذَهَبَ جُمْهُورُ الْـمَغَارِبَةِ، وَالْـمِصْرِيِّينَ**

إِلَى تَرْقِيقِهِ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي التَّبْصِرَةِ وَالْـهِدَايَةِ وَالْـهَادِي وَالْكَافِي وَالتَّجْرِيدِ وَغَيْرِهَا. وَذَهَبَ سَائِرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى التَّفْخِيمِ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ نَصِّ التَّيْسِيرِ وَظَاهِرِ الْعُنْوَانِ وَالتَّلْخِيصَيْنِ وَغَيْرِهَا. وَهُوَ الْقِيَاسُ. وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ صَاحِبُ جَامِعِ الْبَيَانِ وَالشَّاطِبِيَّةِ وَالْإِعْلَانِ وَغَيْرِهَا. وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ، إِلَّا أَنَّ النُّصُوصَ مُتَوَاتِرَةٌ عَلَى التَّرْقِيقِ، وَحَكَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعَ، وَذَكَرَ الدَّانِيُّ فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ وَالْـجَامِعِ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُفَخِّمُ رَاءَ ﴿فِرْقٍ﴾ مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الِاسْتِعْلَاءِ، قَالَ: وَالْـمَأْخُوذُ بِهِ التَّرْقِيقُ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الِاسْتِعْلَاءِ قَدِ انْكَسَرَتْ صَوْلَتُهُ لِتَحَرُّكِهِ بِالْكَسْرِ. اه. وَالْقِيَاسُ إِجْرَاءُ الْوَجْهَيْنِ فِي: ﴿فِرْقَةٍ﴾ حَالَةَ الْوَقْفِ لِمَنْ أَمَالَ هَاءَ التَّأْنِيثِ، وَلَا أَعْلَمُ فِيهَا نَصًّا - وَاللهُ أَعْلَمُ -".

للأزرق عن ورش في حكم الراء في المنون المنصوب عدة مذاهب.

٧٤- وَالَازْرَقُ فِي الرَّاءَاتِ عَنْهُ مَذَاهِبٌ ... إِذَا نُوِّنَتْ بِالنَّصْبِ: تَرْقِيقُهَا طُرَّا

٧٥- وَتَفْخِيمُهَا، تَفْخِيمُ ذِكْرًا وَبَابِهُ ... وَتَفْخِيمُ هَذَا الْبَابِ أَيْضًا سِوَى

٧٦- وَتَرْقِيقُ صِهْرًا مَعْهُ تَفْخِيمُ بَابِهَا ... وَفِيمَا سِوَى هَذَا لَدَى وَصْلِهَا حَصْرَا

في هذه الأبيات أجملت ذكر المذاهب الخمسة للأزرق في الراءات المنونة المنصوبة، وهذه المذاهب كالآتي:

١. ترقيق الباب كله.

٢. تفخيم الباب كله.

٣. تفخيم ذكرا وبابه.

٤. تفخيم ذكرا وأخواتها سوى صهرا.

٥. تفخيم ذكرا وأخواتها سوى صهرا مع تفخيم سائر الباب في الوصل فقط. قال ابن الجزري في الطيبة:

.... وَجَلْ تَفْخِيمُ مَا نُوِّنَ عَنْهُ إِنْ وَصَلْ

كَشَاكِراً خَيْراً خَبِيًرا خَضِرَا ....

قال ابن الناظم: (وجل) أي: عظم وكثر، يعني أن تفخيم المنوّن المنصوب عن ورش من طرق الأزرق حالة الوصل ذكره كثير منهم، وإذا وقفوا رققوا، وهذا مذهب صاحب الهداية والهادي، وهو أحد الوجهين في الكافي والتجريد، وسواء كان بعد كسرة أو ياء ساكنة كما مثل به فيما يأتي، وذهب بعضهم إلى ترقيقه في الحالين، كالداني وشيخه فارس وابن خاقان وابن بليمة والشاطبي، وذهب آخرون إلى تفخيمه في الحالين، وهو مذهب أبي الطيب بن غلبون كابن أبي هاشم والهذلي وغيرهم، ومن فخمه نظر إلى التنوين، ولاحظ أنه ممال كما جوزوا في إطلاق الإمالة بين بين على الترقيق، ولهذا فرق بعضهم بين الوصل والوقف، فتأمل إخراج هذه الثلاثة المذاهب من كلامه، وذلك أنه لما قال: وجل، علم أن تفخيم المنون في الوصل كثير؛ بقي وجه الترقيق في الحالين

في الأكثر، وضده التفخيم فيهما أيضا محتمل، ولكن قد يقال إنه لما ذكر وجه التفخيم وصلا يبقى وجه الترقيق على الأصل المقرر في أول الباب.

وقال ابن الجزري في الطيبة:

وَنَحْوُ سِتْراً غَيْرَ صِـهْرًا فِي ٱلْأَتَـمْ ....

قال ابن الناظم: أي: وفخم أيضا مما كان مفصولا بالساكن ما كان منونا نحو: ﴿سِتْرًا﴾ وذلك ستة أحرف ﴿ذِكْرًا﴾ وَ:﴿سِتْرًا﴾ ، و:﴿وِزْرًا﴾، و:﴿إِمْرًا﴾، و:﴿حِجْرًا﴾،و:﴿صِهْرًا﴾ عند الأكثرين، كالداني وشيخه فارس والخاقاني والشاطبي والمهدوى وابن سفيان وابن شريح ومكي وابن بليمة، ولكن استثنى بعضهم من ذلك ﴿صِهْرًا﴾ لضعف الهاء وخفائها، فرققه كالمهدوي وابن سفيان وابن الفحام، وذكر الوجهين فيه مكي، فصار الأكثر على تفخيم الخمس الكلمات الأول وعلى ترقيق﴿صِهْرًا﴾.

وقال ابن الجزري في النشر مبينا مذاهب الأزرق في حكم الراءات في المنون المنصوب: **"فَالْأَصْلُ الْـمُطَّرِدُ" أَنْ يَقَعَ شَيْءٌ مِنَ الْأَقْسَامِ الْـمَذْكُورَةِ مُنَوَّنًا فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عَدَمِ اسْتِثْنَائِهِ مُطْلَقًا عَلَى أَيِ وَزْنٍ كَانَ، وَسَوَاءٌ كَانَ بَعْدَ كَسْرَةٍ مُجَاوِرَةٍ، أَوْ مَفْصُولَةٍ بِسَاكِنٍ صَحِيحٍ مُظْهَرٍ أَوْ مُدْغَمٍ، أَوْ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ. فَالَّذِي بَعْدَ كَسْرَةٍ مُجَاوِرَةٍ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ حَرْفًا، وَهِيَ: ﴿شَاكِرًا﴾، وَ:﴿سَامِرًا﴾،**

وَ:﴿صَابِرًا﴾، وَ:﴿نَاصِرًا ﴾، وَ:﴿حَاضِرًا ﴾، وَ:﴿ظَاهِرًا ﴾، وَ: (غَافِرًا)[1]، وَ:﴿طَايِرًا﴾، وَ:﴿فَاجِرًا﴾، وَ:﴿مُدْبِرًا ﴾، وَ:﴿مُبْصِرًا ﴾، وَ:﴿مُهَاجِرًا﴾، وَ:﴿مُغَيِّرًا ﴾، وَ:﴿مُبَشِّرًا ﴾، وَ:﴿مُنْتَصِرًا ﴾، وَ: ﴿مُقْتَدِرًا ﴾، وَ:﴿خَضِرًا ﴾، وَ:﴿عَاقِرًا ﴾. وَالْـمَفْصُولُ بِسَاكِنٍ صَحِيحٍ مُظْهَرٍ وَمُدْغَمٍ ثَمَانِيَةُ أَحْرُفٍ، وَهِيَ: ﴿ذِكْرًا﴾، وَ:﴿ سِتْرًا﴾، وَ:﴿ وِزْرًا﴾، وَ:﴿ إِمْرًا﴾، وَ:﴿حِجْرًا﴾، وَ:﴿صِهْرًا﴾، وَ:﴿مُسْتَقِرًّا﴾، وَ:﴿سِرًّا﴾. وَالَّذِي بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ، فَتَأْتِي الْيَاءُ حَرْفَ لِينٍ وَحَرْفَ مَدٍّ وَلِينٍ، فَبَعْدَ حَرْفِ لِينٍ فِي ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ، وَهِيَ: ﴿خَيْرًا ﴾، وَ: ﴿طَيْرًا ﴾، وَ:﴿سَيْرًا ﴾، وَبَعْدَ حَرْفِ الْـمَدِّ وَاللِّينِ، مِنْهُ مَا يَكُونُ عَلَى وَزْنِ فَعِيلًا، وَجُمْلَتُهُ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ حَرْفًا، وَهِيَ: ﴿قَدِيرًا ﴾، وَ: ﴿خَبِيرًا ﴾، وَ:﴿بَصِيرًا ﴾، وَ:﴿كَبِيرًا﴾، وَ:﴿كَثِيرًا ﴾، وَ:﴿بَشِيرًا ﴾، وَ:﴿ نَذِيرًا ﴾، وَ:﴿صَغِيرًا ﴾، وَ: ﴿وَزِيرًا ﴾، وَ:﴿عَسِيرًا ﴾، وَ:﴿حَرِيرًا ﴾، وَ:﴿ أَسِيرًا ﴾[2]. وَمِنْهُ مَا يَكُونُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ الْوَزْنِ وَجُمْلَتُهُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ حَرْفًا، وَهِيَ: ﴿تَكْبِيرًا ﴾، وَ:﴿تَقْدِيرًا ﴾، وَ:﴿تَطْهِيرًا﴾، وَ:﴿ تَكْبِيرًا﴾ وَ:﴿ تَبْذِيرًا﴾، وَ:﴿ تَدْمِيرًا﴾ ، وَ:﴿ تَتْبِيرًا﴾،

---

(١) ليست كلمة قرآنية. وزاد بعضهم ﴿مُسْتَكْبِرًا﴾.

(٢) بقية الحروف ساقطة وهي: ﴿فَقِيرًا﴾، و: ﴿نَقِيرًا﴾، و: ﴿نَفِيراً﴾ و:﴿سَعِيرًا﴾، و:﴿يَسِيرًا﴾، و: ﴿نَصِيرًا﴾ و: ﴿مَصِيراً﴾، و: ﴿زَفِيراً﴾، و: ﴿حصيرًا﴾، و:﴿ظَهِيرًا﴾.

وَ:﴿تَفْسِيرًا﴾، وَ:﴿ قَوَارِيرًا﴾، وَ:﴿ قَمْطَرِيرًا﴾ ، وَ:﴿زَمْهَرِيرًا﴾، وَ:﴿مُنِيرًا﴾، وَ:﴿مُسْتَطِيرًا ﴾، فَرَقَّقُوا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي الْـحَالَيْنِ، وَأَجْرَوْهُ مُجْرَى غَيْرِهِ مِنَ الْـمُرَقَّقِ. وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي طَاهِرِ بْنِ خَلَفٍ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَشَيْخِهِ عَبْدِ الْـجَبَّارِ صَاحِبِ الْـمُجْتَبَى، وَأَبِي الْـحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ صَاحِبِ التَّذْكِرَةِ، وَأَبِي مَعْشَرٍ الطَّبَرِيِّ صَاحِبِ التَّلْخِيصِ، وَغَيْرِهِمْ. وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْـحَسَنِ، وَهُوَ الْقِيَاسُ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى اسْتِثْنَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَفْخِيمِهِ مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ الَّذِي لَحِقَهُ، وَلَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي طَاهِرِ ابْنِ هَاشِمٍ وَأَبِي الطَّيِّبِ عَبْدِ الْـمُنْعِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَأَبِي الْقَاسِمِ الْـهُذَلِيِّ، وَغَيْرِهِمْ وَحَكَاهُ الدَّانِيُّ عَنْ أَبِي طَاهِرٍ وَعَبْدِ الْـمُنْعِمِ وَجَمَاعَةٍ. وَذَهَبَ الْـجُمْهُورُ إِلَى التَّفْصِيلِ فَاسْتَثْنَوْا مَا كَانَ بَعْدَ سَاكِنٍ صَحِيحٍ مُظْهَرٍ، وَهُوَ الْكَلِمَاتُ السِّتُّ: ﴿ذِكْرًا ﴾ وَ:﴿سِتْرًا ﴾، وَأَخَوَاتِهِ، وَلَمْ يَسْتَثْنُوا الْـمُدْغَمَ، وَهُوَ:﴿ سِرًّا ﴾، وَ: ﴿مُسْتَقَرًّا﴾؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْـحَرْفَيْنِ فِي الْإِدْغَامِ كَحَرْفٍ وَاحِدٍ، إِذِ اللِّسَانُ يَرْتَفِعُ بِهِمَا ارْتِفَاعَةً وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ مُهْلَةٍ، وَلَا فُرْجَةَ، فَكَأَنَّ الْكَسْرَةَ قَدْ وَلِيَتِ الرَّاءَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْـحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ وَشَيْخَيْهِ أَبِي الْفَتْحِ وَالْـخَاقَانِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ عَلَيْهِمَا، وَكَذَلِكَ هُوَ مَذْهَبُ أَبِي عَبْدِ اللهِ بْنِ سُفْيَانَ وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْـمَهْدَوِيِّ وَأَبِي عَبْدِ اللهِ بْنِ شُرَيْحٍ وَأَبِي عَلِيِّ بْنِ بَلِّيمَةَ وَأَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ وَالشَّاطِبِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

إِلَّا أَنَّ بَعْضَ هَؤُلَاءِ اسْتَثْنَى مِنَ الْـمَفْصُولِ بِالسَّاكِنِ الصَّحِيحِ ﴿صِهْرًا﴾؛ فَرَقَّقَهُ مِنْ أَجْلِ إِخْفَاءِ الْـهَاءِ، كَابْنِ شُرَيْحٍ وَالْـمَهْدَوِيِّ وَابْنِ سُفْيَانَ وَابْنِ الْفَحَّامِ، وَلَمْ يَسْتَثْنِهِ الدَّانِيُّ، وَلَا ابْنُ بَلِّيمَةَ، وَلَا الشَّاطِبِيُّ فَفَخَّمُوهُ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا مَكِّيٌّ. وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى تَرْقِيقِ كُلِّ مُنَوَّنٍ، وَلَمْ يَسْتَثْنُوا: ﴿ذِكْرًا﴾ وَبَابَهُ، فَمِنْهُمْ: أَبُو الْـحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ غَلْبُونَ وَغَيْرُهُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَيْهِ وَأَجْمَعُوا عَلَى اسْتِثْنَاءِ: ﴿مِصْرًا﴾ ، وَ: ﴿إِصْرًا﴾ ، وَ: ﴿قِطْرًا﴾ ، وَ: ﴿وِزْرًا﴾ ، وَ: ﴿وَقْرًا﴾ مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الِاسْتِعْلَاءِ...

ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى التَّفْصِيلِ فِيمَا عَدَا مَا فُصِلَ بِالسَّاكِنِ الصَّحِيحِ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى تَرْقِيقِهِ فِي الْـحَالَيْنِ سَوَاءٌ كَانَ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ نَحْوَ: ﴿خَبِيرًا﴾، وَ:﴿بَصِيرًا﴾، وَ:﴿خَيْرًا﴾ وَسَائِرِ أَوْزَانِهِ، أَوْ بَعْدَ كَسْرَةٍ مُجَاوِرَةٍ نَحْوَ: ﴿شَاكِرًا﴾ وَ: ﴿خَضِرًا﴾ وَسَائِرِ الْبَابِ. وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ وَشَيْخَيْهِ أَبِي الْفَتْحِ وَابْنِ خَاقَانَ، وَبِهِ قَرَأَ عَلَيْهِمَا، وَهُوَ أَيْضًا مَذْهَبُ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ بَلِّيمَةَ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ وَأَبِي الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيِّ وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي وَالتَّبْصِرَةِ، وَذَهَبَ الْآخَرُونَ إِلَى تَفْخِيمِ ذَلِكَ وَصْلًا مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ، وَالْوَقْفِ عَلَيْهِ بِالتَّرْقِيقِ، كَابْنِ سُفْيَانَ وَالْـمَهْدَوِيِّ. وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الْكَافِي، وَذَكَرَهُ فِي التَّجْرِيدِ عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ الْبَاقِي عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِيهِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْوَقْفِ،

وَانْفَرَدَ صَاحِبُ التَّبْصِرَةِ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي بِتَرْقِيقِ مَا كَانَ وَزْنُهُ فَعَيْلًا فِي الْوَقْفِ وَتَفْخِيمِهِ فِي الْوَصْلِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ مَذْهَبُ شَيْخِهِ أَبِي الطَّيِّبِ.

للأزرق عن ورش في حكم الراء المضمومة ثلاثة مذاهب هي: الترقيق والتفخيم، وتفخيم ﴿كِبۡرٌ﴾ [غافر: ٥٦]، و: ﴿عِشۡرُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥]. وترقيق سائر الباب.

٧٧- **كَذَلِكَ ذَاتَ الضَّمِّ رَقِّقْ وَفَخِّمَنْ وَفَخِّمْ لَهُ كِبْرٌ وَعِشْرُونَ لَا غَيْرَا**

قال في النشر: **وَأَمَّا الرَّاءُ الْـمَضْمُومَةُ فَإِنَّهَا أَيْضًا تَكُونُ أَوَّلَ الْكَلِمَةِ وَوَسَطَهَا وَآخِرَهَا. وَتَأْتِي أَيْضًا فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ: بَعْدَ مُتَحَرِّكٍ وَسَاكِنٍ، وَالسَّاكِنُ يَكُونُ يَاءً وَغَيْرَ يَاءٍ... فَأَجْمَعُوا عَلَى تَفْخِيمِهَا فِي كُلِّ حَالٍ إِلَّا أَنْ تَجِيءَ وَسَطًا أَوْ آخِرًا بَعْدَ كَسْرٍ أَوْ يَاءٍ سَاكِنَةٍ، أَوْ حَالَ بَيْنَ الْكَسْرِ وَبَيْنَهَا سَاكِنٌ فَإِنَّ الْأَزْرَقَ عَنْ وَرْشٍ رَقَّقَهَا فِي ذَلِكَ عَلَى اخْتِلَافٍ بَيْنَ الرُّوَاةِ عَنْهُ، فَرَوَى بَعْضُهُمْ تَفْخِيمَهَا فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يُجْرُوهَا مُجْرَى الْـمَفْتُوحَةِ. وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الْـحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ غَلْبُونَ صَاحِبِ التَّذْكِرَةِ، وَأَبِي طَاهِرٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ خَلَفٍ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَشَيْخِهِ عَبْدِ الْـجَبَّارِ صَاحِبِ الْـمُجْتَبَى، وَغَيْرِهِمْ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْـحَسَنِ. وَرَوَى جُمْهُورُهُمْ تَرْقِيقَهَا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالْـهَادِي وَالْكَافِي وَالتَّلْخِيصَيْنِ وَالْـهِدَايَةِ وَالتَّبْصِرَةِ وَالتَّجْرِيدِ وَالشَّاطِبِيَّةِ وَغَيْرِهَا. وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ الْـخَاقَانِيِّ وَأَبِي الْفَتْحِ وَنَقَلَهُ عَنْ عَامَّةِ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ أَصْحَابِ وَرْشٍ**

مِنَ الْـمِصْرِيِّينَ، وَالْـمَغَارِبَةِ. قَالَ: وَرَوَى ذَلِكَ مَنْصُوصًا أَصْحَابُ النَّخَّاسِ وَابْنُ هِلَالٍ وَابْنُ دَاوُدَ وَابْنُ سَيْفٍ وَبَكْرُ بْنُ سَهْلٍ وَمُوَاسُ بْنُ سَهْلٍ عَنْهُمْ عَنْ أَصْحَابِهِمْ عَنْ وَرْشٍ.

قُلْتُ: وَالتَّرْقِيقُ هُوَ الْأَصَحُّ نَصًّا وَرِوَايَةً وَقِيَاسًا – وَاللهُ أَعْلَمُ –.

وَاخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ رَوَوْا تَرْقِيقَ الْـمَضْمُومَةِ فِي حَرْفَيْنِ، وَهُمَا: ﴿عِشْرُونَ﴾ [الأنفال:٦٥] و: ﴿كِبْرٌ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ﴾ [غافر:٥٦]، فَفَخَّمَهَا مِنْهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ صَاحِبُ التَّبْصِرَةِ وَالْـمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُفْيَانَ وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ. وَرَقَّقَهَا أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَشَيْخَاهُ أَبُو الْفَتْحِ وَالْـخَاقَانِيُّ وَأَبُو مَعْشَرٍ الطَّبَرِيُّ وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِّيمَةَ وَأَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

بَابُ الْوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الْـخَطِّ

٧٨ وَلِلْحَضْرَمِى قَدْ قُيِّدَتْ نُونُ نِسْوَةٍ مُشَدَّدَةٍ بِالهَاءِ قَبْلُ فَخُذْ حِذْرَا

يقيد الوقف بهاء السكت على نون الإناث المشدد بأن تسبق بالهاء، ويقيد الوقف بها في جمع المذكر السالم بالأسماء دون الأفعال.

وتفصيل القول في ذلك كما يلي:

يقف يعقوب على نون النسوة بهاء السكت بخلاف عنه، قال في الطيبة:

.... وَفى مُشَدَّدِ اسْمٍ خُلْفُهُ

نَحوُ إِلَيَّ هُنَّ ....

وقيد في النشر أن القراءة بهاء السكت في النون المشددة من جمع الإناث تختص بالتي كانت بعد الهاء.

قال في النشر: **"الْأَصْلُ الثَّالِثُ: النُّونُ الْـمُشَدَّدَةُ مِنْ جَمْعِ الْإِنَاثِ سَوَاءٌ اتَّصَلَ بِهِ شَيْءٌ. أَوْ لَمْ يَتَّصِلْ نَحْوَ: ﴿هُنَّ أَطْهَرُ﴾**[هود:٧٨]**. ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ﴾** [البقرة:٢٢٨]، **وَ: ﴿أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾** [الطلاق:٤]**، ﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾** [الطلاق:١٢]، **و: ﴿بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾** [الممتحنة:١٢]. **فَاخْتُلِفَ عَنْ يَعْقُوبَ فِي الْوَقْفِ عَلَى ذَلِكَ بِالْـهَاءِ فَقَطَعَ فِي التَّذْكِرَةِ بِإِثْبَاتِ الْـهَاءِ عَنْ يَعْقُوبَ فِي ذَلِكَ**

كُلِّهِ، وَكَذَلِكَ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَذَكَرَهُ أَبُو طَاهِرِ بْنُ سِوَارٍ، وَقَطَعَ بِهِ أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ لِرُوَيْسٍ مِنْ طَرِيقِ الْقَاضِي، وَأَطْلَقَهُ فِي الْكَنْزِ عَنْ رُوَيْسٍ، وَقَطَعَ بِهِ ابْنُ مِهْرَانَ لِرَوْحٍ. وَالْوَجْهَانِ ثَابِتَانِ عَنْ يَعْقُوبَ، بِهِمَا قَرَأْتُ، وَبِهِمَا آخُذُ، وَقَدْ أَطْلَقَهُ بَعْضُهُمْ وَأَحْسَبُ أَنَّ الصَّوَابَ تَقْيِيدُهُ بِمَا كَانَ بَعْدَ هَاءٍ كَمَا مَثَّلُوا بِهِ، وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا مَثَّلَ بِغَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنْ نَصَّ عَلَى غَيْرِهِ أَحَدٌ يُوثَقُ بِهِ رَجَعْنَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَالْأَمْرُ كَمَا ظَهَرَ لَنَا".

٧٩. وَقُيِّدَ بِالْأَسْمَاءِ جَمْعُ مُذَكَّرٍ لِكَيْ يَتَأَتَّى السَّكْتُ بِالْهَا كَمَا يُدْرَى

ذكر ابن الجزري في الطيبة الخلاف عن يعقوب في السكت بالهاء على نحو: ﴿ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ بقوله:

.... وَالْبَعْضُ نَقَلْ بِنَحْوِ عَالَمِينَ مُوفُونَ وَقَلْ

قال ابن الناظم: أي: وبعض القراء نقل عن يعقوب أيضا الوقف بهاء السكوت على النون من ﴿ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾، و: ﴿وَٱلْمُوفُونَ﴾، وما كان مثله نحو: ﴿ٱلَّذِينَ﴾، و: ﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، وَ: ﴿بِمُؤْمِنِينَ﴾.

وابن الجزري في الحقيقة لم يصرح في الطيبة بأن هذا مخصوص بالأسماء دون الأفعال -وإن كان هذا يفهم ضمنا من التمثيل- إلا أنه بين ذلك في النشر بالتفصيل. حيث قال -في حكم الوقف بهاء السكت في النون المفتوحة في جمع

المذكر السالم-: "**الْأَصْلُ الْـخَامِسُ: النُّونُ الْـمَفْتُوحَةُ نَحْوَ:** ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، **وَ:**﴿ٱلَّذِينَ﴾، **وَ:**﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، **وَ:** ﴿بِمُؤْمِنِينَ﴾، **فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ يَعْقُوبَ الْوَقْفَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ بِالْـهَاءِ، وَحَكَاهُ أَبُو طَاهِرِ بْنُ سِوَارٍ وَغَيْرُهُ، وَرَوَاهُ ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ رُوَيْسٍ، وَهُوَ لُغَةٌ فَاشِيَةٌ مُطَّرِدَةٌ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَمُقْتَضَى تَمْثِيلِ ابْنِ سَوَارٍ إِطْلَاقُهُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ فَإِنَّهُ مَثَّلَ بِقَوْلِهِ:** ﴿يُنفِقُونَ﴾، **وَرَوَى ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ هِبَةِ اللهِ عَنِ التَّمَّارِ تَقْيِيدَهُ بِمَا لَمْ يَلْتَبِسْ بِهَاءِ الْكِنَايَةِ وَمَثَّلَهُ بِقَوْلِهِ:** ﴿وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:٧١]، ﴿وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران:٧٩]. **قَالَ: وَمَذْهَبُ أَبِي الْـحَسَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ -يَعْنِي شَيْخَهُ ابْنَ مِقْسَمٍ- أَنَّ هَاءَ السَّكْتِ لَا تَثْبُتُ فِي الْأَفْعَالِ. قُلْتُ: وَالصَّوَابُ تَقْيِيدُهُ بِالْأَسْمَاءِ عِنْدَ مَنْ أَجَازَهُ -كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ- وَالْـجُمْهُورُ عَلَى عَدَمِ إِثْبَاتِ الْـهَاءِ عَنْ يَعْقُوبَ فِي هَذَا الْفَصْلِ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ - وَاللهُ أَعْلَمُ-** ".

بَابُ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ

يقرأ ابن وردان بقطع الهمزة وفتحها بخلاف عنه ﴿هَٰرُونَ أَخِي ٣٠ ٱشۡدُدۡ بِهِۦٓ أَزۡرِي﴾ [طه: ٣٠ – ٣١]. وعلى القراءة بهذا الوجه يقرأ بفتح ياء الإضافة قياسا على مذهبه فيها في باقي الباب.

٨٠- وَيَاءُ أَخِي اشْدُدْ لِابْنِ وَرْدَانَ فَتْحُهَا عَلَى وَجْهِ قَطْعِ الْهَمْزِ قِيسَتْ عَلَى الْأُخْرَى

قال ابن الجزري في طيبة النشر:

.... فَتْحُ ضَمْ اشْدُدْ مَعَ القَطْعِ وَأَشْرِكْهُ يُضَمْ

كَمْ خَافَ خُلْفًا.............. ....

قال ابن الناظم: قوله: **(فتح ضم اشدد)** يريد قوله تعالى: ﴿أَخِي ٣٠ ٱشۡدُدۡ﴾ [طه: ٣٠ – ٣١]، بضم الهمزة مقطوعة: ﴿وَأَشۡرِكۡهُ﴾ [طه: ٣٢]، بفتح الهمزة قراءة ابن عامر وابن وردان بخلاف عنه كما سيأتي في البيت الآتي، والباقون بوصل همزة اشدد وابتدائها بالضم، وفتح ﴿أَشْرِكْهُ﴾ على أنهما أمران بمعنى الدعاء.

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿أَخِي ٣٠ ٱشۡدُدۡ﴾، وَفِي: ﴿وَأَشۡرِكۡهُ﴾، فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِقَطْعِ هَمْزَةِ ﴿ٱشۡدُدۡ﴾ وَفَتْحِهَا، وَضَمِّ هَمْزَةِ ﴿أُشْرِكْهُ﴾ مَعَ الْقَطْعِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ عِيسَى بْنِ وَرْدَانَ، فَرَوَى النَّهْرَوَانِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ شَبِيبٍ**

عَنِ الْفَضْلِ كَذَلِكَ، وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْـهُذَلِيُّ عَنِ الْفَضْلِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، يَعْنِي عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ، وَرَوَى سَائِرُ أَصْحَابِ ابْنِ وَرْدَانَ عَنْهُ بِوَصْلِ هَمْزَةِ ﴿ٱشۡدُدۡ﴾ وَابْتِدَائِهَا بِالضَّمِّ وَفَتْحِ هَمْزَةِ ﴿أَشْرِكْهُ﴾، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".

وقال أيضا: وَ:"﴿أَخِي ۝٣٠ ٱشۡدُدۡ﴾ فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو. وَمُقْتَضَى أَصْلِ مَذْهَبِ أَبِي جَعْفَرٍ فَتْحُهَا لِمَنْ قَطَعَ الْـهَمْزَةَ عَنْهُ، وَلَكِنِّي لَمْ أَجِدْهُ مَنْصُوصًا".

بَابُ فَرْشِ الْحُرُوفِ

٨١- وَفِي الْوَصْلِ لِلْبَزِّيِّ شَدِّدْ تَفَكَّهُو نَ وَاشْدُدُ لَهُ أَيْضًا تَمَنَّوْنَ لَا ضَيْرَا

يأتي الوجهان في ﴿ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ﴾ و: ﴿فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴾.

ذكر ابن الجزري في الطيبة الخلاف في ﴿ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ﴾ و: ﴿ فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴾، في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ ﴾[آل عمران:١٤٣]، وقوله: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴾[الواقعة:٦٥]، وذلك في قوله:

.... وَفِي الْكُلِّ اخْتُلِفْ لَهُ وَبَعْدَ كُنْتُمُ ظَلْتُمْ وُصِفْ

قال ابن الناظم: قوله: **(وصف)** أي: الخلاف للبزي، أي: روى عنه تشديد التاء بعد قوله: ﴿ كُنتُمْ ﴾ وَ: ﴿فَظَلْتُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ﴾[آل عمران:١٤٣]، في آل عمران، و: ﴿فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴾[الواقعة:٦٥]، في الواقعة كما ذكره صاحب التيسير ومن تبعه.

وقال ابن الجزري في النشر :**"وَقَدْ رَوَى الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي كِتَابِهِ جَامِعِ الْبَيَانِ فَقَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الْفَرَجِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ النَّجَّادُ الْـمُقْرِئُ عَنْ أَبِي الْفَتْحِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بُدْهُنٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الزَّيْنَبِيِّ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَزِّيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ أَنَّهُ شَدَّدَ التَّاءَ فِي قَوْلِهِ فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿وَلَقَدْ**

﴿كُنتُمۡ تَمَنَّوۡنَ ٱلۡمَوۡتَ﴾[آل عمران:١٤٣]، وَفِي الْوَاقِعَةِ: ﴿فَظَلۡتُمۡ تَفَكَّهُونَ﴾ [الواقعة:٦٥]، قَالَ الدَّانِيُّ: وَذَلِكَ قِيَاسُ قَوْلِ أَبِي رَبِيعَةَ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ التَّشْدِيدَ فِي الْبَابِ مُطَّرِدًا، وَلَمْ يَحْصُرْهُ بِعَدَدٍ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ الْبَزِّيُّ فِي كِتَابِهِ.

قُلْتُ: وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا ذَكَرَ هَذَيْنِ الْـحَرْفَيْنِ سِوَى الدَّانِيِّ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ.

وَأَمَّا النِّجَادُ فَهُوَ مِنْ أَئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ الْـمُبَرِّزِينَ الضَّابِطِينَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَا اعْتَمَدَ الدَّانِيُّ عَلَى نَقْلِهِ وَانْفِرَادِهِ بِهِمَا، مَعَ أَنَّ الدَّانِيَّ لَمْ يَقْرَأْ بِهِمَا عَلَى أَحَدٍ مِنْ شُيُوخِهِ، وَلَمْ يَقَعْ لَنَا تَشْدِيدُهُمَا إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الدَّانِيِّ، وَلَا اتَّصَلَتْ تِلَاوَتُنَا بِهِمَا إِلَّا إِلَيْهِ، وَهُوَ لَمْ يُسْنِدْهُمَا فِي كِتَابِ التَّيْسِيرِ، بَلْ قَالَ فِيهِ: وَزَادَنِي أَبُو الْفَرَجِ النِّجَادُ الْـمُقْرِئُ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ بُدْهُنٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الزَّيْنَبِيِّ، وَقَالَ فِي مُفْرَدَاتِهِ: وَزَادَنِي أَبُو الْفَرَجِ النِّجَادُ الْـمُقْرِئُ؛ وَهَذَا صَرِيحٌ فِي الْـمُشَافَهَةِ.

قُلْتُ: وَأَمَّا أَبُو الْفَتْحِ بْنُ بُدْهُنٍ فَهُوَ مِنَ الشُّهْرَةِ وَالْإِتْقَانِ بِمَحَلٍّ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يُقْبَلِ انْفِرَادُهُ عَنِ الزَّيْنَبِيِّ، فَقَدْ رَوَى عَنِ الزَّيْنَبِيِّ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ كَأَبِي نَصْرٍ الشَّذَائِيِّ وَأَبِي الْفَرَجِ الشَّنَبُوذِيِّ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ وَأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَلِيِّ وَأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرِ بْنِ الشَّارِبِ، فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْهُمْ ذَكَرَ هَذَيْنِ الْـحَرْفَيْنِ سِوَى ابْنِ بُدْهُنٍ هَذَا، بَلْ كُلُّ مَنْ ذَكَرَ طَرِيقَ الزَّيْنَبِيِّ هَذَا عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ كَأَبِي طَاهِرِ بْنِ سِوَارٍ وَأَبِي عَلِيٍّ الْـمَالِكِيِّ وَأَبِي الْعِزِّ وَأَبِي

الْعَلَاءِ وَأَبِي مُحَمَّدٍ سِبْطِ الْـخَيَّاطِ لَمْ يَذْكُرْهُمَا، وَلِعِلْمِ الدَّانِيِّ بِانْفِرَادِهِ بِهِمَا اسْتَشْهَدَ لَهُ بِقِيَاسِ النَّصِّ وَلَوْلَا إِثْبَاتُهُمَا فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِبِيَّةِ وَالْتِزَامُنَا بِذِكْرِ مَا فِيهِمَا مِنَ الصَّحِيحِ وَدُخُولِهِمَا فِي ضَابِطِ نَصِّ الْبَزِّيِّ لَـمَا ذَكَرْتُهُمَا؛ لِأَنَّ طَرِيقَ الزَّيْنَبِيِّ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِنَا. وَذِكْرُ الدَّانِيِّ لَـهُمَا فِي تَيْسِيرِهِ اخْتِيَارٌ، وَالشَّاطِبِيُّ تَبَعٌ، إِذْ لَمْ يَكُونَا مِنْ طُرُقِ كِتَابَيْهِمَا. وَهَذَا مَوْضِعٌ يَتَعَيَّنُ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَهْتَدِي إِلَيْهِ إِلَّا حُذَّاقُ الْأَئِمَّةِ الْـجَامِعِينَ بَيْنَ الرِّوَايَةِ وَالدِّرَايَةِ وَالْكَشْفِ وَالْإِتْقَانِ، وَاللهُ تَعَالَى الْـمُوَفِّقُ".

قال شيخنا: فلاختيار هؤلاء الأئمة الداني والشاطبي وابن الجزري يقرأ بهذين الحرفين. فإن سأل فاضل كيف تقرأ بانفرادة؟! فالجواب: كما تقرأ أنت وجميع القراء بانفرادة الشطوي من الدرة في ﴿ عَمَرَةَ ﴾ و: ﴿سُقَاةَ﴾ وأختيها، وإن سأل فاضل: وكيف تقرأ بما خرج فيه الداني عن طريقه؟! فالجواب: كما تقرأ أنت وجميع القراء بإسكان ﴿يَرْضَهُ﴾ بسورة الزمر لهشام، وقد صرح ابن الجزري بأنه خروج عن طريقه، بل يحرر المحررون على هذا الإسكان. وإن سأل فاضل: وكيف تقرأ بما ذكره الداني حكاية؟! فالجواب: كما تقرأ أنت وكل القراء بالإدغام الكبير العام ليعقوب من المصباح، وقد حكاه ابن الجزري عن الأهوازي من المصباح، وعن أبي حيان من المطلوب ولم يسنده لهما في أسانيد يعقوب. فإن سأل فاضل: فما تأويل ما أفعله أنا وما تفعله أنت؟ فالجواب: هو أننا نتابع المصنفين في اختياراتهم؛ لأننا نقرأ من طريقهم وقد قرؤوا بما يختارونه،

وليس لنا أن نخالفهم إلا إذا وضحنا أننا خالفناهم في ذلك، ولا يصح لنا أن ننسب لروايتهم غير ما يختارون.

٨٢- وَثِقْلُ ابْنِ جَمَّازٍ مَعَ الْـهَمْزِ أُقِّتَتْ وَيَتْلُو مَعَ التَّخْفِيفِ بِالْوَاوِ لَا غَيْرَا

يلزم لابن جماز الهمز مع التشديد في: ﴿أُقِّتَتۡ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلرُّسُلُ أُقِّتَتۡ﴾[المرسلات:١١]، ويلزم مع الواو التخفيف.

قال ابن الجزري في الطيبة:

.... هَمْزَ أُقِّتَتْ بِوَاوٍ ذَا اخْتُلِفْ

حِصْنٌ خَفَا وَالخِفُّ ذُو خُلْفٍ ....

قال ابن الناظم: قوله: ﴿وُقِتَتْ﴾ يريد قوله تعالى في المرسلات: ﴿وُقِّتَتْ﴾ قرأه كما لفظ به بالواو ابن جماز بخلاف عنه، وأبو عمرو وعيسى كما سيأتي على الأصل؛ لأنه من الوقتية، والباقون بالهمز بدلا من الواو لانضمامها كما قالوا في وجوه: أجوه، وجاء القوم أُحدانا، وعليها رسم المصاحف... وقرأ بتخفيف القاف من ﴿وُقِّتَتْ﴾ ابن جماز بخلاف عنه وعيسى؛ فيكون فيها ثلاث قراءات: الواو مع التشديد لأبي عمرو، والواو مع التخفيف لعيسى وابن جماز في أحد وجهيه، والهمزة مع التشديد للباقين ولابن جماز في الوجه الآخر، فلا يجوز لابن جماز سوى وجهين ويمنع التركيب.

وقال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي ﴿ أُقِّتَتْ ﴾ فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ وَرْدَانَ بِوَاوٍ مَضْمُومَةٍ مُبْدَلَةٍ مِنَ الْـهَمْزَةِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، فَرَوَى الْـهَاشِمِيُّ عَنِ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَرَوَى الدُّورِيُّ عَنْهُ فَعَنْهُ بِالْـهَمْزَةِ وَكَذَلِكَ رَوَى قُتَيْبَةُ عَنْهُ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ رَوْحٍ بِالْوَاوِ، لَمْ يَرْوِهِ غَيْرُهُ، وَاخْتُلِفَ فِي تَخْفِيفِ الْقَافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، فَرَوَى ابْنُ وَرْدَانَ عَنْهُ التَّخْفِيفَ، وَكَذَلِكَ رَوَى الْـهَاشِمِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، وَرَوَى الدُّورِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ بِالتَّشْدِيدِ، وَكَذَلِكَ رَوَى ابْنُ حَبِيبٍ وَالْـمَسْجِدِيُّ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".

الْفَصْلُ الثَّانِي: تَحْرِيرَاتُ الطُّرُقِ

هذا الفصل فيه حصر الأوجه الممتنعة التي يمكن استخلاصها من معرفة الطرق وعزو الأوجه إليها، ذلك أن ابن الجزري -رحمه الله- قد يطلق الخلاف في الطيبة لراو من الرواة مثلا، ثم يبين في النشر أن الخلاف خاص بطريق دون الطرق الأخرى لذلك الراوي، وهو مرتب بحسب ترتيب القراء وراوتهم.

تَحْرِيرَاتُ طَرِيقَيْ وَرْشٍ

٨٣- وَفِي أَصْطَفَى بِالْقَطْعِ فِي الْهَمْزِ أَزْرَقٌ وَلِلْأَصْبَهَانِي الْوَصْلُ وَابْدَأْ لَهُ كَسْرَا

في هذا البيت تقييد لما أطلقه ابن الجزري في الطيبة حيث أطلق الخلاف في قوله تعالى: ﴿أَصۡطَفَى ٱلۡبَنَاتِ عَلَى ٱلۡبَنِينَ﴾ [الصافات:١٥]، فأطلق الخلاف لورش في القراءة بهمز الوصل في كلمة ﴿أَصۡطَفَى﴾.

قال في الطيبة:

....وَصْلُ اصْطَفَى جُدْ خُلْفَ

ونص في النشر بأن الخلافَ موزعٌ بين الطريقين، فالأصبهاني يقرأ بهمز الوصل، والأزرق يقرأها بهمز الاستفهام.

قال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿أَصۡطَفَى﴾ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِوَصْلِ الْـهَمْزَةِ عَلَى لَفْظِ الْـخَبَرِ، فَيَبْتَدِئُ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ. وَاخْتُلِفَ عَنْ وَرْشٍ، فَرَوَى الْأَصْبَهَانِيُّ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ نَافِعٍ، وَرَوَى عَنْهُ الْأَزْرَقُ بِقَطْعِ الْـهَمْزَةِ عَلَى لَفْظِ الِاسْتِفْهَامِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

وهذا هو الموضع الوحيد الذي خرج فيه عن منهجه في الطيبة، حيث إنه نص في منهجه على أن ذكر الرمز لورش في الأصول يعني به الأزرق، والأصبهاني حينها يقرأ كقالون، أما في فرش الحروف فإن الرمز لورش يشمل كلا الطريقين قال في الطيبة:

وَحَيْثُ جَا رَمْزٌ لِوَرْشٍ فَهْوَا ... لأَزْرَقٍ لَدَى ٱلْأُصُولِ يُرْوَى
وَالاَصْبَهَانِيُّ كَقَالُوْنَ وَإِنْ ... سَمَّيْتُ وَرْشاً فَالطَّرِيقَانِ إِذَنْ

قال ابن الناظم: "ومن هنا أخذ في بيان اصطلاحه، فذكر في ذلك أنه إذا جاء رمز لورش وهو الجيم، فلا يخلو إما أن يكون في الأصول -وهي الأبواب المذكورة إلى الفرش كما سيأتي- فإنها على ورش من طريق الأزرق، ويكون من طريق الأصبهاني كقالون، وذلك لأن الخلاف من طريقي الأزرق والأصبهاني في الأصول كثير، فلا بد من إفراده؛ لئلا يقع التركيب، فإن اتفق الأزرق والأصبهاني في حرف سمي ورش باسمه؛ وأما إذا وقع رمز ورش في الفرش فالمراد به ورش من الطريقين، ولم يخرج عن ذلك إلا في حرف واحد وهو

﴿أَصۡطَفَى﴾ في الصافات ذكر فيه الخلاف عن ورش وهو مفرع على الطريقين، فالوصل للأصبهاني، والقطع للأزرق كالجماعة، واغتفر له ذلك؛ لأنه لا تركيب فيه".

فَوَائِدُ فِي تَحْرِيرَاتِ طَرِيقَيْ قُنْبُلٍ (ابْنِ مُجَاهِدٍ وَمُحَمَّدُ بْنِ شَنَبُوذَ)

٨٤- وَعَنْ قُنْبُلٍ بِالسِّينِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ صِرَاطُ الصِّرَاطُ اقْرَأْ لَهُ الْعُرْفَ وَالنُّكْرَا

يقرأ ابن مجاهد عن قنبل بالسين في: ﴿صِرَٰطَ﴾، ﴿ٱلصِّرَٰطَ﴾ حيثما ورد في القرآن الكريم، وسواء أكان نكرة أم معرفة.

قال ابن الجزري في الطيبة مطلقا الخلاف فيه لقنبل:

مَالِكِ نَلْ ظِلاًّ رَوَى السِّرَاطَ مَعْ سِرَاطَ زِنْ خُلْفًا غَلاَ كَيْفَ وَقَعْ

وَالصَّادُ كَالزَّايِ ضَفَا ٱلأَوَّلُ قِفْ وَفِيهِ وَالثَّانِيْ وَذِيْ اللاَّم اخْتُلِفْ

وقال في النشر مقيدا لذلك: "**وَاخْتَلَفُوا فِي:**﴿ٱلصِّرَٰطَ﴾ و: ﴿صِرَٰطَ﴾، **فَرَوَاهُ رُوَيْسٌ حَيْثُ وَقَعَ وَكَيْفَ أَتَى بِالسِّينِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ قُنْبُلٍ، فَرَوَاهُ عَنْهُ بِالسِّينِ كَذَلِكَ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَحْمَدَ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ قُنْبُلٍ، وَرِوَايَةُ الْحُلْوَانِيِّ عَنِ الْقَوَّاسِ، وَرَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ شَنَبُوذَ بِالصَّادِ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الرُّوَاةِ، عَنْ قُنْبُلٍ**".

٨٥- وَأَخْبِرْ ءَآمَنْتُمْ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ بِطَهَ وَالِاسْتِفْهَامُ عَنْ آخَرٍ يُدْرَى

ذكر ابن الجزري في الطيبة الخلاف لقنبل في قوله تعالى: ﴿ءَامَنتُم﴾ في موضع طه في قوله تعالى: ﴿قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾ [طه: ٧١]. حيث قال:

....وَالْخُلْفُ زِنْ

آمَنْــتُمُ طَــهَ..................... ....

قال ابن الناظم: (والخلف) أي: واختلف عن قنبل في قوله تعالى: ﴿ءَامَنتُمۡ لَهُۥ﴾ في سورة طه كما سيأتي، فرواه عنه بالإخبار ابن مجاهد كما الشاطبية، ورواه ابن شنبوذ بالاستفهام، وكل ما تقدم معطوف على الإخبار.

وقال ابن الجزري في النشر: **"وَاخْتُلِفَ، عَنْ قُنْبُلٍ فِي حَرْفِ طه، فَرَوَاهُ عَنْهُ بِالْإِخْبَارِ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَرَوَاهُ ابْنُ شَنَبُوذَ بِالِاسْتِفْهَامِ"**.

ومن هذا يتبين لنا أن الذي يقرأ بالإخبار هو ابن مجاهد عن قنبل، وأن ابن شنبوذ يقرأ بالاستفهام. وقولي في البيت عن آخر المراد به ابن شنبوذ لأن الكلام متصل على طريقي قنبل كما هو ظاهر.

٨٦- وَثَانِيَةُ الْأَعْرَافِ فِي الْوَصْلِ حُقِّقَتْ وَفِي ءَأَمِنْتُمْ لِابْنِ شَنْبُوذَ لَا غَيْرَا

٨٧- وَقُلْ فِيهِمَا التَّسْهِيلُ لِابْنِ مُجَاهِدٍ وَفِي أَعْجَمِي أَخْبِرْ بِخُلْفٍ لَهُ حَصْرَا

ذكر ابن الجزري في الطيبة الخلاف لقنبل في تسهيل الهمزة الثانية في موضعي الأعراف في قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرۡعَوۡنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡ﴾ [الأعراف: ١٢٣]. وفي ﴿ءَأَمِنتُم﴾ في سورة الملك في قوله تعالى: ﴿وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ ١٥ ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك: ١٥ - ١٦]. قال في الطيبة:

وَالْـمُلْكَ وَالأَعْرَافَ الأُولى أَبْدَلاَ فِي الْوَصْلِ وَاوًا زُرْ وَثَـانٍ سَـهَّلاَ

بِخُلْفِهِ ....

قال ابن الناظم عند شرح هذا البيت: "أي يبدل قنبل الهمزة الأولى من الهمزتين من كلمة ﴿ءَأَمِنتُم﴾ في تبارك الملك وفي الأعراف[1] واوا خالصة حالة الوصل بما قبلها، يريد قوله تعالى: ﴿وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ ١٥ ءَأَمِنتُم﴾، و: ﴿قَالَ فِرۡعَوۡنُ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ فإذا أبدلها فله في الثانية منها خلاف كما سيأتي. ثم قال: أي: اختلف الرواة عن قنبل في تسهيل الهمزة الثانية من حرفي الملك والأعراف بعد إبدال الأولى منهما واوا، فسهلها ابن مجاهد عنه، وحققها ابن شنبوذ".

وقال في النشر لما تكلم على موضع سورة الأعراف: **"وَأَمَّا قُنْبُلٌ فَإِنَّهُ وَافَقَهُمْ عَلَى التَّسْهِيلِ فِي الشُّعَرَاءِ، وَكَذَلِكَ فِي طه مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَنَبُوذَ، وَأَبْدَلَ بِكِلَاهُمَا الْـهَمْزَةَ الْأُولَى مِنَ الْأَعْرَافِ بَعْدَ ضَمِّهِ نُونَ﴿ فِرۡعَوۡنُ ﴾ وَاوًا خَالِصَةً حَالَةَ الْوَصْلِ، كَمَا فَعَلَ فِي ﴿ٱلنُّشُورُ ١٥ ءَأَمِنتُم﴾ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي الْـهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ كَذَلِكَ، فَسَهَّلَهَا عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَحَقَّقَهَا مَفْتُوحَةً ابْنُ شَنَبُوذَ، فَإِذَا ابْتَدَأَ حَقَّقَ الْـهَمْزَةَ الْأُولَى وَسَهَّلَ الثَّانِيَةَ بَيْنَ بَيْنَ، مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ"**.

---

[1] ضبط الكلمتين مختلف، ففي سورة الملك ءأمنتم وفي الأعراف ءَآمَنْتُمْ.

وقال في النشر عند كلامه على حرف الملك: "**وَخَالَفَ قُنْبُلٌ فِي حَرْفِ الْـمُلْكِ أَصْلَهُ، فَأَبْدَلَ الْـهَمْزَةَ الْأُولَى مِنْهَا وَاوًا؛ لِضَمِّ رَاءِ (النُّشُورُ) قَبْلَهَا، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ فَسَهَّلَهَا عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَلَى أَصْلِهِ، وَحَقَّقَهَا ابْنُ شَنَبُوذَ، هَذَا فِي حَالَةِ الْوَصْلِ، وَأَمَّا إِذَا ابْتَدَأَ، فَإِنَّهُ يُحَقِّقُ الْأُولَى وَيُسَهِّلُ الثَّانِيَةَ عَلَى أَصْلِهِ، -وَاللهُ أَعْلَمُ-**".

أما كلمة ﴿ءَاْعۡجَمِيٌّ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَانًا أَعۡجَمِيّٗا لَّقَالُواْ لَوۡلَا فُصِّلَتۡ ءَايَٰتُهُۥٓۖ ءَاْعۡجَمِيٌّ وَعَرَبِيّٞ﴾ [فصلت:٤٤]، فقد ذكر ابن الجزري الخلاف في الإخبار فيها لقنبل في الطيبة بقوله:

.... وَأَعْجَمِـــي	**حَــم شِــدْ صُــحْبَةَ أَخْــبِرْ زِدْ لُمْ**
غُــصْ خُلْفُهُــمْ	**..................................**

ثم بين في النشر أن ابن مجاهد يقرأ بالإخبار بخلاف عنه، وأن ابن شنبوذ يقرأ بالاستفهام قولا واحدا. قال في النشر: **﴿ءَاْعۡجَمِيٌّ وَعَرَبِيّٞ﴾ فِي فُصِّلَتْ، رَوَاهُ بِهَمْزَةٍ وَاحِدَةٍ عَلَى الْـخَبَرِ قُنْبُلٌ وَهِشَامٌ وَرُوَيْسٌ بِاخْتِلَافٍ عَنْهُمْ. أَمَّا قُنْبُلٌ فَرَوَاهُ عَنْهُ بِالْخَبَرِ ابْنُ مُجَاهِدٍ مِنْ طَرِيقِ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَكَذَا رَوَاهُ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ طَلْحَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّاهِدُ، وَالشَّذَائِيُّ وَالْـمُطَّوِّعِيُّ وَالشَّنَبُوذِيُّ وَابْنُ أَبِي بِلَالٍ**

وَبَكَّارٌ مِنْ طَرِيقِ النَّهْرَوَانِيِّ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ شَوْذَبٍ عَنْ قُنْبُلٍ، وَرَوَاهُ عَنْهُ بِهَمْزَتَيْنِ عَلَى الِاسْتِفْهَامِ ابْنُ شَنَبُوذَ وَالسَّامَرِّيُّ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

٨٨- وَقُلْ عَنْهُ مِيكَائِيلَ مِنْ بَعْدِ هَمْزَةٍ   بِيَاءٍ وَحَذْفُ الْيَاءِ عَنْ آخَرٍ تُقْرَا

في هذا البيت بيان اختلاف طريقي قنبل في قراءة: ﴿وَمِيكَىٰلَ﴾ في قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨] ، فقد ذكر في الطيبة الخلاف لقنبل في قوله:

مِيْكَالَ عَنْ حِمًا وَمِيكَائِيلَ لاَ   يَا بَعْدَ هَمْزٍ زِنْ بِخُلْفٍ ثِقْ أَلاَ

وقال في النشر مفصلا الخلاف عن قنبل: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿مِيكَائِيلَ﴾ فَقَرَأَهُ الْبَصْرِيَّانِ وَحَفْصٌ مِيكَالَ بِغَيْرِ هَمْزٍ وَلَا يَاءٍ بَعْدَهَا، وَقَرَأَهُ الْـمَدَنِيَّانِ بِهَمْزَةٍ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ بَعْدَهَا. وَاخْتُلِفَ عَنْ قُنْبُلٍ فَرَوَاهُ ابْنُ شَنَبُوذَ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَرَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْهُ بِهَمْزَةٍ بَعْدَهَا يَاءٌ كَالْبَاقِينَ"**. والحاصل أن القراءة بياء بعد الهمزة هي طريق ابن مجاهد عن قنبل، وأن القراءة بحذف الياء بعد الهمزة هي طريق ابن شنبوذ عن قنبل.

٨٩- كذا حَرَّكَ التَّنْوِينَ ضَمًّا وَآخَرٌ   بِخُلْفٍ لَهُ بِالْكَسْرِ حَرَّكَهُ كَسْرَا

أي: أن ابن مجاهد يحرك التنوين بالضم مطلقا، ولا يستثني من ذلك شيئا، أما ابن شنبوذ فإنه يحركه بالكسر إذا كان عن كسر نحو قوله تعالى: ﴿خَبِيثَةٍ ٱجۡتُثَّتۡ﴾ [إبراهيم:٢٦]، وقوله تعالى: ﴿مُّنِيبٍ ٣٣ ٱدۡخُلُوهَا﴾ [ق:٣٣-٣٤].

ومن المعلوم أنه أطلق الخلاف في الطيبة بقوله:

وَالْخُلْفُ فِي التَّنْوِينِ مِـزْ وَإِنْ يُجَـرْ زِنْ خُلْفُهُ ....

وقال في النشر مفصلا هذا الخلاف: **"وَرَوَى ابْنُ شَنَبُوذَ عَنْ قُنْبُلٍ كَسْرَ التَّنْوِينِ إِذَا كَانَ عَنْ جَرٍّ نَحْو: ﴿خَبِيثَةٍ ٱجۡتُثَّتۡ﴾، ﴿مُّنِيبٍ ٣٣ ٱدۡخُلُوهَا﴾ وَضَمَّهُ فِي غَيْرِهِ. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَنَبُوذَ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الدَّانِيُّ وَسِبْطُ الْـخَيَّاطِ فِي الْـمُبْهِجِ وَابْنُ سِوَارٍ وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ رِوَايَةُ الْـخُزَاعِيِّ وَابْنِ فُلَيْحٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنِ الْبَزِّيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ فَارِسٍ فِي الْـجَامِعِ. ولَا السِّبْطُ فِي كِفَايَةِ السِّتِّ وَالصَّوَابُ ذِكْرُهُ. وَضَمَّ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبُلٍ جَمِيعَ التَّنْوِينِ. وَلَمْ يَسْتَثْنِ شَيْئًا، وَكَذَلِكَ صَاحَبُ الْـجَامِعِ وَالْكِفَايَةِ عَنِ ابْنِ شَنَبُوذَ"**. فابن مجاهد يحرك التنوين بالضم مطلقا، ولا يستثني شيئا، وابن شنبوذ يحركه بالكسر إذا كان عن كسر كما تقدم.

٩٠- وَيَبْصُطْ مَعْهَا بَصْطَةً وَالْمُصَيْطِرُو نَ سِينٌ لَهُ وَالصَّادُ عَنْ آخَرٍ تُجْرَى

أي: أن ابن مجاهد عن قنبل يقرأ ﴿ وَيَبۡصُۜطُ ﴾ بالسين في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴾ [البقرة:٢٤٥]، وكذلك: ﴿ فِي ٱلۡخَلۡقِ بَصۜۡطَةٗۖ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ جَعَلَكُمۡ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعۡدِ قَوۡمِ نُوحٖ وَزَادَكُمۡ فِي ٱلۡخَلۡقِ بَصۜۡطَةٗۖ ﴾ [الأعراف:٦٩]، وقرأ ابن شنبوذ بالصاد في الحرفين.

وقد أطلق ابن الجزري الخلاف في الحرفين لقنبل حيث قال في الطيبة:

.... وَيبْصُطْ سِينَهُ فَتىً حـوًى

لِيْ غِثْ وَخُلْفٌ عَنْ قُوًى زِنْ مَنْ يَصُرْ كَبَسْطَةِ الْـخَلْقِ وَخُلْفُ الْعِلْمِ زُرْ

ولكنه قيده في النشر بقوله: **"وَاخْتَلَفُوا فِي﴿ وَيَبۡصُۜطُ ﴾ هُنَا (أي: في سورة البقرة)، وَ: ﴿ فِي ٱلۡخَلۡقِ بَصۜۡطَةٗۖ ﴾ فِي الْأَعْرَافِ، فَقَرَأَ خَلَفٌ لِنَفْسِهِ وَعَنْ حَمْزَةَ وَالدُّورِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَهِشَامٌ وَرُوَيْسٌ بِالسِّينِ فِي الْـحَرْفَيْنِ. وَاخْتُلِفَ عَنْ قُنْبُلٍ وَالسُّوسِيِّ وَابْنِ ذَكْوَانَ وَحَفْصٍ وَخَلَّادٍ، فَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبُلٍ بِالسِّينِ، وَكَذَا رَوَاهُ الْكَارَزِينِيُّ عَنِ ابْنِ شَنَبُوذَ، وَهُوَ وَهْمٌ. وَرَوَى ابْنُ شَنَبُوذَ عَنْهُ بِالصَّادِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنْهُ، وَهِيَ طَرِيقُ الزَّيْنَبِيِّ، وَغَيْرِهِ عَنْهُ".**

وكذلك قرأ ابن مجاهد بالسين في ﴿ ٱلۡمُصَۜيۡطِرُونَ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ أَمۡ عِندَهُمۡ خَزَآئِنُ رَبِّكَ أَمۡ هُمُ ٱلۡمُصَۜيۡطِرُونَ ﴾ [الطور: ٣٧].

قال ابن الجزري في الطيبة:

وَبَابُ أَصْدَقُ شَفَا وَالخلْفُ غَرْ يُصْدِرَ غِثْ شَفَا المصَيْطِرُونَ ضَرْ
قِ الخلْفَ مَعْ مُصَيْطِرٍ وَالسِّينُ لِي وَفِيهِما الخلْفُ زَكِيٌّ عَنْ مَلِي

وقال في النشر:

٩١- وَفِي نَرْتَعِي فَاحْذِفْ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَمَنْ يَتَّقِي فِي يُوسُفٍ تَعْكِسُ الْأَمْرَا

يقرأ ابن مجاهد عن قنبل بحذف الياء في:﴿ يَرۡتَعۡ ﴾ في قوله تعالى:﴿ أَرۡسِلۡهُ مَعَنَا غَدٗا يَرۡتَعۡ وَيَلۡعَبۡ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [يوسف:١٢]، ويقرأ بإثباتها ابن شنبوذ عنه، وبالعكس في:﴿ يَتَّقِ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [يوسف:٩٠]، فيقرأ ابن مجاهد بإثباتها، ويقرأ ابن شنبوذ بحذفها. فهذا الذي بينه ابن الجزري حيث إنه أطلق الخلاف في الطيبة بقوله:

.... وَيَرْتَــعْ يَتَّقِــي يُوسُفَ زِنْ خُلْفاً ....

وفصله في النشر بقوله: **"وَاخْتَصَّ قُنْبُلُ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَهُمَا: ﴿نَرْتَعِي وَنَلْعَبْ﴾ وَ: ﴿ يَتَّقِي وَيَصۡبِرۡ ﴾ كِلَاهُمَا فِي يُوسُفَ، وَهُمَا مِنَ الْأَفْعَالِ الْـمَجْزُومَةِ، وَلَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْـمَجْزُومِ سِوَاهُمَا، وَفِي الْـحَقِيقَةِ لَيْسَا مِنْ هَذَا الْبَابِ مِنْ كَوْنِ حَذْفِ الْيَاءِ مِنْهَا لَازِمًا لِلْجَازِمِ، وَإِنَّمَا أَدْخَلْنَاهُمَا فِي هَذَا الْبَابِ**

لِأَجْلِ كَوْنِهِمَا مَحْذُوفَيِ الْيَاءِ رَسْمًا، ثَابِتَيْنِ فِي قِرَاءَةِ مَنْ رَوَاهُمَا لَفْظًا، فَلَحِقَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ. وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي كُلٍّ مِنْهُمَا عَنْ قُنْبُلٍ. فَأَمَّا ﴿نَرْتَعِي﴾ فَأَثْبَتَ الْيَاءَ فِيهَا عَنْهُ ابْنُ شَنَبُوذَ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي رَبِيعَةَ وَابْنِ الصَّبَاحِ وَابْنِ بَقَرَةَ وَالزَّيْنَبِيِّ وَنَظِيفٍ وَغَيْرِهِمْ عَنْهُ. وَرَوَى عَنْهُ الْـحَذْفَ أَبُو بَكْرِ بْنُ مُجَاهِدٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَلْخِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْيَقْطِينِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَابْنِ ثَوْبَانَ وَغَيْرِهِمْ، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا صَحِيحَانِ عَنْ قُنْبُلٍ، وَهُمَا فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِبِيَّةِ -وَإِنْ كَانَ الْإِثْبَاتُ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِهِمَا-، وَهَذَا مِنَ الْـمَوَاضِعِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا التَّيْسِيرُ عَنْ طُرُقِهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ. وَأَمَّا﴿ يَتَّقِي﴾ فَرَوَى إِثْبَاتَ الْيَاءِ فِيهَا عَنْ قُنْبُلٍ ابْنُ مُجَاهِدٍ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا مَا شَذَّ مِنْهَا، وَلِذَلِكَ لَمْ يُذْكُرْ فِي التَّيْسِيرِ وَالْكَافِي وَالتَّذْكِرَةِ، وَالتَّبْصِرَةِ وَالتَّجْرِيدِ، وَالْـهِدَايَةِ وَغَيْرِهَا سِوَاهُ، وَهِيَ طَرِيقُ أَبِي رَبِيعَةَ وَابْنِ الصَّبَاحِ وَابْنِ ثَوْبَانَ وَغَيْرِهِمْ، كُلُّهُمْ عَنْ قُنْبُلٍ، وَرَوَى حَذْفَهَا ابْنُ شَنَبُوذَ، وَهِيَ رِوَايَةُ الزَّيْنَبِيِّ وَابْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَالْيَقْطِينِيِّ وَغَيْرِهِمْ عَنْهُ. وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْهُ، إِلَّا أَنَّ ذِكْرَ الْـحَذْفِ فِي الشَّاطِبِيَّةِ خُرُوجٌ عَنْ طُرُقِهِ -وَاللهُ أَعْلَمُ-[1]. وَوَجْهُ إِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي هَذَيْنِ الْـحَرْفَيْنِ مَعَ كَوْنِهِمَا مَجْزُومَيْنِ إِجْرَاءُ الْفِعْلِ الْـمُعْتَلِّ مُجْرَى الصَّحِيحِ،

---

١ قال شيخنا: هذا مما يستدرك على الإمام ابن الجزري إذ ليس في الشاطبية إلا الحذف.

وَذَلِكَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ وَأَنْشَدُوا عَلَيْهِ: أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي وَقِيلَ: إِنَّ الْكَسْرَةَ أُشْبِعَتْ فَتَوَلَّدَ مِنْهَا الْيَاءُ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ -وَاللهُ أَعْلَمُ-".

٩٢- وَفِي الرُّومِ عَنْهُ النُّونُ فِي لِيُذِيقَهُمْ   وَعَنْ آخَرٍ بِالْيَاءِ أَعْمِلْ بِهَا الْفِكْرَا

أطلق ابن الجزري الخلاف في الطيبة في: ﴿لِيُذِيقَهُم﴾ في قوله تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١]، قال في الطيبة:

.... وَشَهُمْ   زَيْنُ خِلاَفِ النُّونِ مِنْ نُذِيقَهُمْ

وقال في النشر مبينا ومفصلا لهذا الخلاف: "**وَاخْتَلَفُوا فِي:**﴿لِيُذِيقَهُم﴾، **فَرَوَى رَوْحٌ بِالنُّونِ وَاخْتُلِفَ عَنْ قُنْبُلٍ، فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ كَذَلِكَ، وَكَذَا رَوَى الْقَاضِي أَبُو الْفَرَجِ عَنِ ابْنِ شَنَبُوذَ عَنْهُ فَانْفَرَدَ بِذَلِكَ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ حَمْدُونَ بْنِ الصَّقْرِ بْنِ ثَوْبَانَ، وَرَوَى الشَّطَوِيُّ عَنِ ابْنِ شَنَبُوذَ عَنْهُ بِالْيَاءِ، وَكَذَا رَوَاهُ سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنِ ابْنِ شَنَبُوذَ، وَعَنْ قُنْبُلٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

قال شيخنا: صرح ابن الجزري أن القاضي أبا الفرج انفرد عن ابن شنبوذ برواية النون فلا يؤخذ بهذا الوجه عنه على الأصل في هذا الاصطلاح عنده.

٩٣- أَلَتْنَاهُمُ بِالْهَمْزِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ   وَعَنْ آخر قُلْ حَذْفُ هَمْزَتِهَا يُدْرَى

قرأ ابن مجاهد بالهمز في: ﴿أَلَتۡنَٰهُم﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَلَتۡنَٰهُم مِّنۡ عَمَلِهِم مِّن شَيۡءٍ﴾ [الطور:٢١]، وقرأ ابن شنبوذ بحذف الهمز. ذلك أن ابن الجزري أطلق الخلاف في الطيبة وقيده في النشر. قال في الطيبة:

.... وَاكْسِرْ دُمَا

لاَمَ أَلِتْنَا حَذْفُ هَمْزٍ خُلْفُ زُمْ ....

وقال في النشر مفصلا: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿أَلَتۡنَٰهُم﴾ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا وَاخْتُلِفَ عَنْ قُنْبُلٍ فِي حَذْفِ الْـهَمْزَةِ، فَرَوَى ابْنُ شَنَبُوذَ عَنْهُ إِسْقَاطَ الْـهَمْزَةِ وَاللَّفْظَ بِلَامٍ مَكْسُورَةٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْـحُلْوَانِيِّ عَنِ الْقَوَّاسِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ وَجَاءَتْ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ إِثْبَاتَ الْـهَمْزَةِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

٩٤- وَرَأْفَةً اسْكِنْ فِي الْحَدِيدِ وَآخَرُ فَحَرِّكْ وَمُدَّ الْهَمْزَ عَنْهُ وَخُذْ حِذْرَا

قرأ ابن مجاهد كالجماعة في: ﴿رَأۡفَةً﴾ في قوله تعالى في سورة الحديد: ﴿وَجَعَلۡنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأۡفَةً وَرَحۡمَةً﴾ [الحديد: ٢٧]. وقرأ ابن شنبوذ بفتح الهمزة ومدها على وزن فَعَالَةٍ. هذا التفصيل مأخوذ من النشر حيث فصل فيه الخلاف الذي أطلقه في الطيبة بقوله:

.... رَأْفَةٌ هُـدَى خُلْفٌ زكَا حَرِّكْ وَحَرِّكْ وَامْـدُدَا

خُلْفُ الحَدِيدِ زِنْ ....

وقال في النشر في فرش سورة النور: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿رَأْفَـةً﴾ هُنَا، وَفِي الْـحَدِيدِ، فَرَوَى قُنْبُلٌ بِفَتْحِ الْـهَمْزَةِ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي الْـحَدِيدِ، فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ إِسْكَانَ الْـهَمْزَةِ كَالْـجَمَاعَةِ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ شَنَبُوذَ بِفَتْحِ الْـهَمْزَةِ وَأَلِفٍ بَعْدَهَا، مِثْلَ رَعَافَةٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ جُرَيْجٍ وَمُجَاهِدٍ وَاخْتِيَارُ ابْنِ مِقْسَمٍ، وَاخْتُلِفَ عَنِ الْبَزِّيِّ هُنَا، فَرَوَى عَنْهُ أَبُو رَبِيعَةَ تَحْرِيكَ الْـهَمْزِ كَقُنْبُلٍ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْـحُبَابِ إِسْكَانَهَا، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَكُلُّهَا لُغَاتٌ فِي الْـمَصَادِرِ إِلَّا أَنَّهُمُ اتَّفَقُوا عَلَى الْإِسْكَانِ فِي الْـحَدِيدِ سِوَى مَا تَقَدَّمَ عَنِ ابْنِ شَنَبُوذَ، وَهُمْ فِي الْـهَمْزِ عَلَى أُصُولِهِمُ الْـمَذْكُورَةِ فِي بَابِ الْـهَمْزِ الْـمُفْرَدِ".**

ولا بد من التنبيه على أن الموضع الذي فيه هذا التحرير هو موضع سورة الحديد، فليتنبه لذلك.

٩٥- وَدَعْ أَلِفًا وَقْفًا لَهُ فِى سَلَاسَلَا   وَالِاثْبَاتُ وَقْفًا لابْنِ شَنْبُوذَ قُلْ يُدْرَى

بين في النشر أن ابن مجاهد يقف بحذف الألف في: ﴿سَلَٰسِلَاْ﴾ في قوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ سَلَٰسِلَاْ وَأَغۡلَٰلٗا وَسَعِيرًا ﴾ [الإنسان: ٤]، ويقف عليها ابن شنبوذ بالإثبات. وبذلك يكون قد قيد الخلاف الذي أطلقه في الطيبة لابن كثير بقوله:

سَلاَسِلاً نَوِّنْ مَدًا رُمْ لِي غَدَا خُلْفُهُمَا صِفْ مَعْهُمُ الْوَقْفَ امْدُدَا
عَنْ مَنْ دَنَا شَهْمٌ بِخُلْفِهِمْ حَفَا ....

قال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿سَلَٰسِلَاْ﴾ فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ وَالْكِسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ وَرُوَيْسٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ غُلَامِ ابْنِ شَنَبُوذَ وَهِشَامٌ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ وَالشَّذَائِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِالتَّنْوِينِ، وَلَمْ يَذْكُرِ السَّعِيدِيُّ فِي تَبْصِرَتِهِ عَنْ رُوَيْسٍ خِلَافَهُ، وَوَقَفُوا عَلَيْهِ بِالْأَلِفِ بَدَلًا مِنْهُ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ وَزَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَوَقَفَ مِنْهُمْ بِأَلِفٍ أَبُو عَمْرٍو، وَرَوْحٌ مِنْ طَرِيقِ الْـمُعَدَّلِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَابْنِ ذَكْوَانَ، وَحَفْصٍ، فَرَوَى الْـحَمَّامِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ، وَابْنِ الْـحُبَابِ، كِلَاهُمَا عَنِ الْبَزِّيِّ، وَابْنُ شَنَبُوذَ عَنْ قُنْبُلٍ وَغَالِبُ الْعِرَاقِيِّينَ كَأَبِي الْعِزِّ، وَالْـحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَأَكْثَرُ الْـمَغَارِبَةِ كَابْنِ سُفْيَانَ وَمَكِّيٍّ وَالْـمَهْدَوِيِّ وَابْنِ بَلِّيمَةَ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَابْنَيْ غَلْبُونَ وَصَاحِبِ الْعُنْوَانِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَأَجْمَعَ مَنْ ذَكَرْتُ مِنَ الْـمَغَارِبَةِ وَالْـمِصْرِيِّينَ عَنْ حَفْصٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ فِي الْوَقْفِ بِالْأَلِفِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ عَمَّنْ ذَكَرْتُ، وَوَقَفَ بِغَيْرِ أَلِفٍ عَنْهُمْ كُلُّ أَصْحَابِ النَّقَّاشِ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَزِّيِّ غَيْرَ الْـحَمَّامِيِّ، وَابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبُلٍ وَالنَّقَّاش عَنِ الْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِيمَا رَوَاهُ الْـمَغَارِبَةُ وَالْـحَمَّامِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ فِيمَا رَوَاهُ الْـمَشَارِقَةُ عَنْهُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَالْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً عَنْ حَفْصٍ. وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ عَنْهُمْ فِي التَّيْسِيرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ وَقَفَ لِحَفْصٍ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بِغَيْرِ أَلِفٍ. وَكَذَا عَنِ

الْبَزِّيِّ وَابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ وَالْأَخْفَشِ، وَأَطْلَقَ الْخِلَافَ عَنْهُمْ أَيْضًا أَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الْـخَيَّاطِ فِي مُبْهِجِهِ، وَانْفَرَدَ بِإِطْلَاقِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بِكَمَالِهِ. وَوَقَفَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلِفٍ (بِلَا خِلَافٍ)، وَهُمْ حَمْزَةُ، وَخَلَفٌ، وَرُوَيْسٌ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ، وَرَوْحٌ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْـمُعَدَّلِ، وَزَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هَاشِمٍ".

تَحْرِيرَاتُ طَرِيقَيْ هِشَامٍ

بَابُ الْأُصُولِ

٩٦. **وَبِالْقَـصْرِ لِلْحُلْوَانِ فَاقْرَأْ بِخُلْفِهِ** ....

من المعلوم أن للقراء في باب المد ثلاثةَ مذاهبَ:

المذهب الأول: الأخذ بالمرتبتين، (قصر-توسط-إشباع)، وهذا هو مذهب المحققين قديما وحديثا وهو المشهور.

المذهب الثاني: هو الأخذ بتفاوت المراتب، فتزاد بين القصر والتوسط مرتبة فويق القصر، وبين التوسط والإشباع مرتبة فريق التوسط، والمذهب الثالث هو الأخذ بالإشباع في المتصل لجميع القراء، وقال بهِ بعضهم، والمذاهب الثلاثة صحيحة مقروء بها، بينها ابن الجزري في الطيبة بقوله:

إِنْ حَرْفُ مَدٍّ قَبْلَ هَمْزٍ طُوِّلاَ جُدْ فِدْ وَمِزْ خُلْفاً وَعَنْ بَاقِي الْمَلاَ
وَسِّطْ. وَقِيلَ دُونَهُمْ نَلْ ثُمَّ كَلْ رَوَى فَبَاقِيهِمْ. أَوَ اشْبِعْ مَا اتَّصَلْ
لِلْكُلِّ عَنْ بَعْضٍ. وَقَصْرُ المنُفْصِلْ بِنْ لِي حِماً عَنْ خُلْفِهِمْ دَاع ثَمِلْ

وقد أورد ابن الجزريِّ -رحمه الله- في النشر اختلافَ العلماءِ في مراتبِ المدِّ وتوسع في ذلك ثم قال: **" وَلَا يَخْفَى مَا فِيهَا مِنَ الِاخْتِلَافِ الشَّدِيدِ فِي تَفَاوُتِ الْـمَرَاتِبِ، وَإِنَّهُ مَا مِنْ مَرْتَبَةٍ ذُكِرَتْ لِشَخْصٍ مِنَ الْقُرَّاءِ إِلَّا وَذُكِرَ لَهُ مَا يَلِيهَا، وَكُلُّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ قُرْبِ كُلِّ مَرْتَبَةٍ مِمَّا يَلِيهَا، وَإِنَّ مِثْلَ هَذَا التَّفَاوُتِ لَا يَكَادُ يَنْضَبِطُ، وَالْـمُنْضَبِطُ مِنْ ذَلِكَ غَالِبًا هُوَ الْقَصْرُ الْـمَحْضُ وَالْـمَدُّ الْـمُشْبَعُ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ عُرْفًا، وَالتَّوَسُّطُ بَيْنَ ذَلِكَ. وَهَذِهِ الْـمَرَاتِبُ تَجْرِي فِي الْـمُنْفَصِلِ، وَيَجْرِي مِنْهَا فِي الْـمُتَّصِلِ الِاثْنَانِ الْأَخِيرَانِ -وَهُمَا الْإِشْبَاعُ وَالتَّوَسُّطُ- يَسْتَوِي فِي مَعْرِفَةِ ذَلِكَ أَكْثَرُ النَّاسِ، وَيَشْتَرِكُ فِي ضَبْطِهِ غَالِبِيَّتُهُمْ، وَتَحْكُمُ الْـمُشَافَهَةُ حَقِيقَتَهُ، وَيُبَيِّنُ الْأَدَاءُ كَيْفِيَّتَهُ، وَلَا يَكَادُ تَخْفَى مَعْرِفَتُهُ عَلَى أَحَدٍ، وَهُوَ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ رَأْيُ الْـمُحَقِّقِينَ مِنْ أَئِمَّتِنَا قَدِيمًا وَحَدِيثًا"** ثم قال: **"وَهَذَا الَّذِي أَجْنَحُ إِلَيْهِ وَأَعْتَمِدُ غَالِبًا عَلَيْهِ، مَعَ أَنِّي لَا أَمْنَعُ الْأَخْذَ بِتَفَاوُتِ الْـمَرَاتِبِ وَلَا أَرُدُّهُ، كَيْفَ وَقَدْ قَرَأْتُ بِهِ عَلَى عَامَّةِ شُيُوخِي، وَصَحَّ عِنْدِي نَصًّا وَأَدَاءً عَمَّنْ قَدَّمْتُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ".**

هذه مقدمة لبيان مذاهب القراء في باب المد، أوردتها من باب الفائدة فقط، وإلا فالذي يهمنا هنا في التحريرات الجزرية هو أن ابن الجزري أطلق الخلاف لهشام في قصر المنفصل في الطيبة حيث يقول:

.... وَقَصْرُ المنُفْصِلْ بِنْ لِي حِماً عَنْ خُلْفِهِمْ دَاع ثَمِلْ

وبين في النشر أن القصر يختص بالحلواني عن هشام بخلاف عنه، قال في النشر: **"وَهُوَ الَّذِي أَمِيلُ إِلَيْهِ وَآخُذُ بِهِ غَالِبًا وَأُعَوِّلُ عَلَيْهِ، فَآخُذُ فِي الْـمُنْفَصِلِ بِالْقَصْرِ الْـمَحْضِ لِابْنِ كَثِيرٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ عَنْهُمَا..."** إلى أن قال: **"وَكَذَا آخُذُ بِالْخِلَافِ عَنْ هِشَامٍ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ جَمْعًا بَيْنَ طَرِيقَيِ الْـمَشَارِقَةِ وَالْـمَغَارِبَةِ اعْتِمَادًا عَلَى ثُبُوتِ الْقَصْرِ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ الْعِرَاقِيِّينَ قَاطِبَةً"**.

ومن ثم فإن أي وجه يختص به الداجونيُّ فإنه يمتنع على وجه القصر؛ لأن وجه القصر يختص به الحلوانيُّ بخلاف عنه كما تقدم، وفي الأبيات التالية بيان ما يمتنع على وجه القصر لهشام وما يجب عليه.

-٩٢ **....................................... وَأَرْجِئْهُ صِلْهَا إِنْ قَرَأْتَ لَهُ قَـصْرَا**

يلزم القراءة بالصلة في كلمة﴿**أَرْجِئْهُ**﴾ على وجه القصر لهشام. فإن كان ابن الجزري أطلق الخلاف في الطيبة لهشام في قوله:

...........................وَهَا فَاقْصُرْ حِمًا بِنْ مِلْ وَخُلْفٌ خُذْ لَهَا

فإنه صرح في النشر بأن الداجوني عن هشام ضم الهاء من غير صلة، وأن الحلواني يقرأها بضم الهاء مع الصلة. قال في النشر: **"وَقَرَأَ ﴿أَرْجِئْهُ﴾ بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ، وَاخْتُلِفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ... وَضَمَّ الْـهَاءَ مِنْ غَيْرِ صِلَةٍ أَبُو عَمْرٍو، وَيَعْقُوبُ وَالدَّاجُونِيُّ عَنْ هِشَامٍ... وَضَمَّهَا مَعَ الصِّلَةِ ابْنُ كَثِيرٍ وَالْحُلْوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ"**.

وبالتالي فإن من يقرأ للحلواني بالقصر يلزمه أن يقرأ بالصلة في ﴿أَرْجِئْهُ﴾، وبعبارة أخرى يمتنع وجه القصر (الاختلاس) فيها على وجه القصر في المد، والله تعالى أعلم.

٩٧ وَنُؤْتِهْ يُؤَدِّهْ مَعْ نُوَلِّهْ وَنُصْلِهِ وَيَتَّقِهِ أَلْقِهْ دَعِ اسْكَانَهَا طُرَّا

لهشام في هذه الكلمات المذكورة في البيت وهي: ﴿ ﴾ و: ﴿ ﴾ و: ﴿ ﴾ و: ﴿ ﴾ و: ﴿ ﴾ و: ﴿ ﴾ ثلاثة أوجه من طريق الطيبة، هي والقصر، والصلة –وهي الإشباع المفهوم من ضد القصر الذي فهم من خلاف ابن عامر–، والوجه الثالث هو الإسكان، بزيادة وجه الإسكان على ما في الشاطبية. وهذه الأوجه مأخوذة من قول ابن الجزري في الطيبة:

سَكِّنْ يُؤَدِّهْ نُصْلِهِ نُؤْتِهْ نُوَلْ صِف لِيْ ثَناً خُلْفُهُمَا فِنَاهُ حَلْ

وَهُمْ وَحَفْصٌ أَلْقِهِ اِقْصُرْهُنَّ كَمْ   خُلْفٌ ظُبىً بِنْ ثِقْ وَيَتَّقِهْ ظُلَمْ

بَلْ عُدْ وَخُلْفًا كَمْ ذَكَا وَسَكِّنَا   خَفْ لَوْمَ قَوْمٍ خُلْفُهُمْ صَعْبٌ حَنَا

وَالْخُلْفُ خَلْ مِزْ..............   ....

فقد أطلق ابن الجزري في الطيبة الخلاف لهشام –كما هو واضح–، إلا أنه نص في النشر أن وجه الإسكان للداجونيِّ عن هشام حيث قال: **"فَسَكَّنَ الْـهَاءَ مِنْ** ﴿المؤمنون﴾ و: ﴿الأنبياء﴾ و: ﴿الرحيم﴾ و: ﴿ ﴾ **أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَهِشَامٍ... وَأَسْكَنَهَا عَنْ هِشَامٍ الدَّاجُونِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ....وكَذَا اخْتِلَافُهُمْ فِي** و: ﴿الأنفال﴾ **... وَسَكَّنَ الْـهَاءَ مِنْ** ﴿الانفطار﴾ **أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرٍ. وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ وَخَلَّادٍ وَابْنِ وَرْدَانَ، فَأَمَّا هِشَامٌ: فَالْـخِلَافُ عَنْهُ كَالْـخِلَافِ فِي الْـخَمْسَةِ الْأَحْرُفِ الْـمُتَقَدِّمَةِ بِأَوْجُهِهِ الثَّلَاثَةِ".**

٩٨. **وَالِادْخَالُ بَيْنَ الْـهَمْزَتينِ بِكِلْمَةٍ   إِذَا كَانَتَا مَفْتُوحَتَيْنِ لَهُ يُدْرَى**

في البيت إشارة إلى أن الحلواني عن هشام يختص بالإدخال في الهمزتين المفتوحتين من كلمة، حيث إنه ذكر الخلاف في الطيبة لهشام بتمامه في قوله:

وَالْمَدُّ قَبْلَ الْفَتْح وَالكَسْرِ حَجَرْ   بِنْ ثِقْ لَهُ الْخُلْفُ وَقَبْلَ الضَّمِّ ثَرْ

وَالْخُلْفُ حُزْ بِي لُذْ وَعَنْهُ أَوَّلاَ   كَشُعْبَةٍ وَغَيْرُهُ امْدُدْ سَهِّلاَ

ولكنه قيد في النشر ما أطلقه في الطيبة حين تكلم عن الإدخال بين الهمزتين المفتوحتين من كلمة فقال: **"وَفَصَلَ بَيْنَ الْـهَمْزَتَيْنِ بِأَلِفٍ أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَقَالُونُ، وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى عَنْهُ الْـحُلْوَانِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ الْفَصْلَ كَذَلِكَ، وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ بِغَيْرِ فَصْلٍ. وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ مِمَّنْ حَقَّقَ الثَّانِيَةَ أَوْ سَهَّلَهَا، وَانْفَرَدَ هِبَةُ اللهِ الْـمُفَسِّرُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ بِالْفَصْلِ كَرِوَايَةِ الْـحُلْوَانِيِّ عَنْهُ، وَانْفَرَدَ بِهِ الدَّاجُونِيُّ عَنْ هِشَامٍ فِي: ﴿ءَأَسۡجُدُ﴾** [الإسراء:٦١]**"**.

قال شيخنا الشيخ إيهاب حفظه الله: وقوله: **"انْفَرَدَ بِهِ"** يعني أنه لا يأخذ به.

ولا بد من التَّنَبُّهِ إلى أن ما مضى من التقييد إنما هو في الإدخال قبل الفتح (أي: في الهمزتين المفتوحتين من كلمة) أما الإدخال قبل الكسر فيكون لهشام بتمامه (أي: إذا كانت الهمزة الثانيةُ مكسورةً نحو: ﴿أَإِنَّكُمۡ﴾ ، فالإدخال فيه لهشام) . قال في النشر لما تكلم على الهمزة المكسورة الواقعة بعد همزة الاستفهام المفتوحة: **"وَفَصَلَ بَيْنَ الْـهَمْزَتَيْنِ بِأَلِفٍ فِي جَمِيعِ الْبَابِ أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَقَالُونُ، وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى عَنْهُ الْفَصْلَ فِي الْـجَمِيعِ الْـحُلْوَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبْدَانَ مِنْ طَرِيقِ صَاحِبِ التَّيْسِيرِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعِزِّ صَاحِبِ الْكِفَايَةِ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْـجَمَّالِ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ،**

وَهُوَ الَّذِي فِي التَّجْرِيدِ عَنْهُ، وَهُوَ الْـمَشْهُورُ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعِرَاقِيِّينَ كَابْنِ سِوَارٍ وَابْنِ فَارِسٍ وَأَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ وَابْنِ شِيطَا وَغَيْرِهِمْ. وَهِيَ طَرِيقُ الشَّذَائِيِّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ كَمَا هُوَ فِي الْـمُبْهِجِ وَغَيْرِهِ، وَعَلَيْهِ نَصَّ الدَّانِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ، وَبِهِ قَطَعَ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ وَالدَّاجُونِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الشَّاطِبِيَّةِ. وَرَوَى عَنْهُ الْقَصْرَ – وَهُوَ تَرْكُ الْفَصْلِ فِي الْبَابِ كُلِّهِ – الدَّاجُونِيُّ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعِرَاقِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، كَصَاحِبِ الْمُسْتَنِيرِ، وَالتَّذْكَارِ وَالْـجَامِعِ وَالرَّوْضَةِ وَالتَّجْرِيدِ وَالْكِفَايَةِ الْكُبْرَى وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ الصَّحِيحُ مِنْ طَرِيقِ زَيْدٍ عَنْهُ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْـمُبْهِجِ مِنْ طَرِيقِ الْـجَمَّالِ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ، وَذَهَبَ آخَرُونَ عَنْ هِشَامٍ إِلَى التَّفْصِيلِ، فَفَصَلُوا بِالْأَلِفِ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ وَتَرَكُوا الْفَصْلَ فِي الْآخَرِ، فَفَصَلُوا مِمَّا تَقَدَّمَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ وَهِيَ ﴿أَئِنَّ لَنَا﴾ فِي الشُّعَرَاءِ وَ: ﴿أَءِنَّكَ﴾ و: ﴿أَئِفْكًا﴾ فِي الصَّافَّاتِ وَ: ﴿أَئِنَّكُمْ﴾ فِي فُصِّلَتْ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْـهِدَايَةِ وَالْـهَادِي وَالْكَافِي وَالتَّلْخِيصِ وَالتَّبْصِرَةِ وَالْعُنْوَانِ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الشَّاطِبِيَّةِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْـحَسَنِ، وَسَيَأْتِي بَقِيَّةُ مَا فَصَلُوا فِيهِ فِي الضَّرْبِ الثَّانِي".

وقوله: "**وَسَيَأْتِي بَقِيَّةُ مَا فَصَلُوا فِيهِ فِي الضَّرْبِ الثَّانِي**". ذكر فيه ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ﴾ في الشعراء، و: ﴿أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا﴾ في الأعراف ﴿أَءِذَا مَامِتُّ﴾ بمريم.

وكذلك يدخل هشام قولا واحد قبل الضم: قال في النشر: **وأما الهمزة المضمومة فلم تأت إلا بعد همزة الاستفهام ، وأتت في ثلاثة مواضع متفق عليها ، وواحد مختلف فيه . فالمواضع المتفق عليها في آل عمران) قل أؤنبئكم بخير من ذلكم (وفي ص) : أأنزل عليه الذكر وفي القمر أألقي الذكر عليه فسهل الهمزة الثانية فيها نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ورويس وحققها الباقون وفصل بينهما بألف أبو جعفر ، واختلف عن أبي عمرو وقالون وهشام.**

وأما هشام فالخلاف عنه في المواضع الثلاثة المذكورة على ثلاثة أوجه:

(أحدها) التحقيق مع المد في الثلاثة ، وهذا أحد وجهي " التيسير " ، وبه قرأ الداني على أبي الفتح فارس بن أحمد - يعني من طريق ابن عبدان - عن الحلواني ، وفي كفاية أبي العز أيضا ، وكذا في كامل الهذلي ، وفي " التجريد من طريق أبي عبد الله الجمال عن الحلواني ، وقطع به ابن سوار والحافظ أبو العلاء ، للحلواني عنه.

(ثانيها) التحقيق مع القصر في الثلاثة ، وهو أحد وجهي " الكافي " ، وهو الذي قطع به الجمهور له من طريق الداجوني ، عن أصحابه ، عن هشام ، كأبي طاهر بن سوار وأبي علي البغدادي ، وصاحب " الروضة" ، وابن الفحام صاحب " التجريد" ، وأبي العز القلانسي وأبي العلاء الهمذاني ، وسبط

الخياط ، وغيرهم ، وبذلك قرأ الباقون.

(ثالثها) التفصيل . ففي الحرف الأول ، وهو الذي في آل عمران بالقصر والتحقيق ، وفي الحرفين الآخرين وهما (اللذان) في ص والقمر بالمد والتسهيل ، وهو الوجه الثاني في " التيسير " ، وبه قرأ الداني على أبي الحسن ، وبه قطع في " التذكرة " ، وكذلك في " الهداية " ، و " الهادي " ، و " التبصرة " ، و " تلخيص العبارات " ، و " العنوان " ، وجمهور المغاربة . وهو الوجه الثاني في " الكافي " ، وهذه الثلاثة الأوجه في " الشاطبية " ، وانفرد الداني من قراءته على أبي الفتح من طريق الحلواني أيضا بوجه رابع ، وهو تسهيل الهمزة الثانية مع المد في الثلاثة ، وانفرد أيضا الكارزيني عن الشنبوذي من طريق الجمال عن الحلواني أيضا بالمد مع التحقيق في آل عمران والقمر ، وبالقصر مع التحقيق في ص ، فيصير له الخلاف في الثلاثة على خمسة أوجه ، والله أعلم.

٩٩. **وَيَخْتَصُّ بِالتَّسْهِيلِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ ءَأَنْذَرْتَهُمْ إِلَّا ءَأَذْهَبْتُمُ الْغَرَّا**

١٠٠. **فَمَعْهُ طَرِيقُ النَّهْرَوَانِي ....**

ذكر في الطيبة في حكم الهمزتين من كلمتين أن هشاما سهل الهمزة الثانية من الهمزتين المفتوحتين بخلاف عنه حيث قال:

ثَانِيهِمَا سَهِّلْ غِنَى حِرْمِ حَلاَ وَخُلْفُ ذِي الْفَتْحِ لَوَى أَبْدِلْ جَلاَ

وبين في النشر أن التسهيل يختص به الحلواني عن هشام فقال في حكم الهمزتين من كلمتين: **"فَاخْتَلَفُوا فِي تَخْفِيفِ الثَّانِيَةِ مِنْهُمَا وَتَحْقِيقِهَا وَإِدْخَالِ أَلِفٍ بَيْنَهُمَا. فَسَهَّلَهَا بَيْنَ الْـهَمْزَةِ وَالْأَلِفِ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَقَالُونُ وَرُوَيْسٌ وَالْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ وَرْشٍ، وَاخْتُلِفَ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنْهُ، وَعَنْ هِشَامٍ.... وَأَمَّا هِشَامٌ فَرَوَى عَنْهُ الْـحُلْوَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبْدَانَ تَسْهِيلَهَا بَيْنَ بَيْنَ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالْكَافِي وَالْعُنْوَانِ وَالْـمُجْتَبَى وَالْقَاصِدِ وَالْإِعْلَانِ وَتَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَرَوْضَةِ الْـمُعَدَّلِ وَكِفَايَةِ أَبِي الْعِزِّ مِنَ الطَّرِيقِ الْـمَذْكُورَةِ، وَهُوَ أَيْضًا عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ مِنْ غَيْرِ الطَّرِيقِ الْـمَذْكُورَةِ فِي التَّبْصِرَةِ وَالْـهَادِي وَالْـهِدَايَةِ وَالْإِرْشَادِ وَالتَّذْكِرَةِ لِابْنِ غَلْبُونَ وَالْـمُسْتَنِيرِ وَالْـمُبْهِجِ وَغَايَةِ أَبِي الْعَلَاءِ وَالتَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي، وَهُوَ رِوَايَةُ الْأَخْفَشِ عَنْ هِشَامٍ. وَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ عَنْهُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ الْـجَمَّالِ تَحْقِيقَهَا، وَهُوَ الَّذِي فِي تَلْخِيصِ أَبِي مَعْشَرٍ وَرَوْضَةِ أَبِي عَلِي الْبَغْدَادِيِّ وَالتَّجْرِيدِ وَسَبْعَةِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَكَذَلِكَ رَوَى الدَّاجُونِيُّ مِنْ مَشْهُورِ طُرُقِهِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ هِشَامٍ"**.

فمعنى هذا الكلام أن الحلواني يختص بالتسهيل في الهمزتين المفتوحتين من كلمةٍ نحو: ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة:٦]، وهذه القاعدة عامة تشمل جميع ما ورد من الهمزتين المفتوحتين من كلمة إلا حرفا واحدا وهو: ﴿ءَأَذْهَبْتُمْ﴾، في قوله

تعالى قوله: ﴿وَيَوۡمَ يُعۡرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَلَى ٱلنَّارِ أَذۡهَبۡتُمۡ طَيِّبَٰتِكُمۡ فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنۡيَا﴾[الأحقاف: ٢٠]، فقد وافقه على وجه التسهيلِ طريقُ النهروانيِّ عن زيد عن الداجوني في هذا الحرف بخصوصه.

قال في النشر: "**﴿أَذۡهَبۡتُمۡ طَيِّبَٰتِكُمۡ﴾ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي سُورَةِ الْأَحْقَافِ، قَرَأَهُ بِهَمْزَةٍ وَاحِدَةٍ عَلَى الْـخَبَرِ نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكُوفِيُّونَ، وَالْبَاقُونَ بِهَمْزَتَيْنِ عَلَى الِاسْتِفْهَامِ، وَهُمْ: ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ، وَهُمْ عَلَى أُصُولِهِمُ الْـمَذْكُورَةِ مِنَ التَّسْهِيلِ وَالتَّحْقِيقِ وَالْفَصْلِ وَعَدَمِهِ، إِلَّا أَنَّ الدَّاجُونِيَّ عَنْ هِشَامٍ مِنْ طَرِيقِ النَّهْرَوَانِيِّ يُسَهِّلُ الثَّانِيَةَ وَلَا يَفْصِلُ، وَالْـمُفَسِّرُ يُحَقِّقُ وَيَفْصِلُ، وَذَكَرَ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ فِي غَايَتِهِ أَنَّ الصُّورِيَّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ يُخَيِّرُ بَيْنَ تَحْقِيقِ الْـهَمْزَتَيْنِ**".

وخلاصة ما تقدم هي أن الإدخال في المفتوحتين إنما هو للحلواني عن هشام -كما تقدم معنا في البيت السابق-، وتقرر في هذا البيت أن تسهيل الهمزة الثانية من الهمزتين المفتوحتين من كلمة إنما هو للحلواني عن هشام كذلك، ومن ثم يكون للحلواني وجهان في هذا الباب هما:

- الإدخال مع التسهيل
- الإدخال مع التحقيق

أما الداجوني: فليس له تسهيل ولا إدخال، وإنما يقرأ بالتحقيق قولا واحدا إلا في كلمة ﴿ءَأَذۡهَبۡتُمۡ﴾ فله فيها التحقيق والتسهيل بلا إدخال، وهذا وجه من طريق النهرواني عن زيد عن هشام. والله تعالى أعلم.

٩٦. .... وَحَيْثُمَا أَأَمَنْتُمُ الْـحُلْوَانِ سَهَّلَهَا حَصْرَا

يقرأ الحلواني عن هشام بالتسهيل قولا واحدا في ﴿ءَامَنتُم﴾ في مواضعها الثلاثة، وهي قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرۡعَوۡنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡ﴾ [الأعراف:١٢٣]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ ءَامَنتُمۡ لَهُۥ قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡ﴾[طه:٧١] ، وقوله تعالى: ﴿قَالَ ءَامَنتُمۡ لَهُۥ قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡ﴾ [الشعراء:٤٩].

وقد ذكر ابن الجزري الخلاف في تحقيق الهمزة لهشام في الطيبة بقوله:

آمَنْتُمُو طَهَ وَفِي الثَّلاَثِ عَنْ حَفْصٍ رُوَيْسِ الَاصْبَهَانِي أَخْبِرَنْ
وَحَقَّقَ الثَّلاَثَ لِي الْـخُلْفُ شَفَا صِفْ شِمْ ءَآلِهَتُنَا شَهْدٌ كَفَا

إلا أنه فَصَّلَ في الخلاف في النشر بقوله: **"وَأَمَّا الَّذِي بَعْدَهُ حَرْفُ مَدٍّ وَاخْتُلِفَ فِيهِ اسْتِفْهَامًا وَخَبَرًا فَكَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ وَقَعَتْ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ: ﴿ءَامَنتُم﴾... وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَاهَا عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ مِنْ طَرِيقِ الشَّذَائِيِّ كَذَلِكَ بِالتَّحْقِيقِ، وَرَوَاهَا عَنْهُ الْـحُلْوَانِيُّ وَالدَّاجُونِيُّ مِنْ طَرِيقِ زَيْدٍ بَيْنَ بَيْنَ"**.

١٠١ وَفِي الْوَقْفِ سَهِّلْ عَنْهُ هَمْزًا بِخُلْفِهِ ....

كذلك يختص الحلواني عن هشام بتسهيل الهمز المتطرف وقفا بخلاف عنه. وإن كان ابن الجزري أطلق الخلاف في الطيبة لهشام بتمامه بقوله:

وَمِثْلُهُ خُلْفُ هِشَام فِي الطَّرَفْ ....

فإنه بين في النشر أن التسهيل للحلواني دون الداجوني، قال: "**وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ فِي تَسْهِيلِ الْـهَمْزِ الْـمُتَطَرِّفِ وَقْفًا، فَرَوَى جُمْهُورُ الشَّامِيِّينَ وَالْـمِصْرِيِّينَ وَالْـمَغَارِبَةِ قَاطِبَةً عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ عَنْهُ تَسْهِيلَ الْـهَمْزِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ عَلَى نَحْوِ مَا يُسَهِّلُهُ حَمْزَةُ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْـحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ وَابْنِ سُفْيَانَ وَالْـمَهْدَوِيِّ وَابْنَيْ غَلْبُون وَمَكِّيٍّ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَابْنِ بَلِّيمَةَ وَصَاحِبِ الْعُنْوَانِ وَشَيْخِهِ صَاحِبِ الْـمُجْتَبَى وَغَيْرِهِمْ. وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ الْبَكْرَاوِيِّ عَنْ هِشَامٍ. وَرَوَى صَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَالرَّوْضَةِ وَالْـجَامِعِ وَالْـمُسْتَنِيرِ وَالتَّذْكَارِ وَالْـمُبْهِجِ وَالْإِرْشَادَيْنِ وَسَائِرُ الْعِرَاقِيِّينَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ هِشَامٍ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ التَّحْقِيقَ كَسَائِرِ الْقُرَّاءِ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ، بِهِمَا قَرَأْنَا وَبِهِمَا نَأْخُذُ**".

٩٧. .... وِفِي هَلْ وَبَلْ أَدْغِمْ عَلَى الْقَصْرِ لا غَيْرَا

٩٨. وَفِي الرَّعْدِ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ قُلْ بِهَاذِي خِلَافٌ عَنْ هِشَامٍ بِهِ يُقْرَا

يجب للحلواني عن هشام على وجه القصر في المنفصل الإدغام فقط في هل وبل، عند الأحرف الستة التي يدغمهما فيها هشام. إلا موضع سورة الرعد فإنه يقرؤه بالوجهين. قال في الطيبة:

وَعَنْ هِشَام غَيْرُ نَضٍّ يُدَّغَمْ عَنْ جُلِّهِمْ لاَحَرْفُ رَعْدٍ فِي ٱلْأَتَمْ

قال ابن الناظم في شرح هذا البيت: أي: واختلف عن هشام في إدغامها في غير النون والضاد؛ فالجمهور على الإدغام، واستثنى أكثر المدغمين الحرف الذي في الرعد وهو﴿أَمۡ هَلۡ تَسۡتَوِي﴾ وهذا الذي في الشاطبية وغيرها، ولم يستثنه بعضهم كأبي العز وغيره من العراقيين، قوله: (عن جلهم) أي: أكثرهم وجمهورهم، قوله: (في الأتم) أي في الأشهر؛ يعني أن الأكثرين من المدغمين على استثنائه.

وبين ابن الجزري في النشر أن الحلواني ليس له إلا الإدغام، وإنما الداجوني هو الذي رُوِيَ عنه الإدغام والإظهار، قال في النشر: **"فَصْلٌ: لَامُ هَلْ وَبَلْ. اخْتَلَفُوا فِي إِدْغَامِهَا وَإِظْهَارِهَا عِنْدَ ثَمَانِيَةِ أَحْرُفٍ وَأَظْهَرَهَا هِشَامٌ عِنْدَ الضَّادِ وَالنُّونِ فَقَطْ، وَأَدْغَمَهَا عِنْدَ السِّتَّةِ الْأَحْرُفِ الْبَاقِيَةِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ وَالَّذِي عَلَيْهِ الْـجُمْهُورُ، وَهُوَ الَّذِي تَقْتَضِيهِ أُصُولُهُ. وَخَصَّ بَعْضُ أَهْلِ الْأَدَاءِ الْإِدْغَامَ بِالْـحُلْوَانِيِّ فَقَطْ، كَذَا ذَكَرَهُ أَبُو طَاهِرِ بْنُ سِوَارٍ، وَهُوَ ظَاهِرُ عِبَارَةِ صَاحِبِ التَّجْرِيدِ وَأَبِي الْعِزِّ فِي كِفَايَتِهِ. وَلَكِنْ خَالَفَهُ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ فَعَمَّمَ**

الْإِدْغَامَ لِهِشَامٍ مِنْ طَرِيقَيِ الْـحُلْوَانِيِّ وَالدَّاجُونِيِّ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُسْنِدْ طَرِيقَ الدَّاجُونِيِّ إِلَّا مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْعِزِّ. وَكَذَا نَصَّ عَلَى الْإِدْغَامِ لِهِشَامٍ بِكَمَالِهِ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْـهُذَلِيُّ فِي كَامِلِهِ فَلَمْ يَحْكِيَا عَنْهُ فِي ذَلِكَ خِلَافًا. وَأَمَّا سِبْطُ الْـخَيَّاطِ فَنَصَّ فِي مُبْهِجِهِ عَلَى الْإِدْغَامِ لِهِشَامٍ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ وَالدَّاجُونِيِّ فِي لَامِ هَلْ فَقَطْ. وَنَصَّ عَلَى الْإِدْغَامِ لَهُ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ وَالْأَخْفَشِ فِي لَامِ بَلْ، وَلَعَلَّهُ سَهْوُ قَلَمٍ مِنَ الدَّاجُونِيِّ إِلَى الْأَخْفَشِ - وَاللهُ أَعْلَمُ-. وَاسْتَثْنَى جُمْهُورُ رُوَاةِ الْإِدْغَامِ عَنْ هِشَامٍ اللَّامَ مِنْ هَلْ فِي سُورَةِ الرَّعْدِ فِي قَوْلِهِ:﴿ هَلۡ تَسۡتَوِي ٱلظُّلُمَٰتُ وَٱلنُّورُ﴾. وَهَذَا هُوَ الَّذِي فِي الشَّاطِبِيَّةِ وَالتَّيْسِيرِ وَالْكَافِي وَالتَّبْصِرَةِ وَالْـهَادِي وَالْـهِدَايَةِ وَالتَّذْكِرَةِ وَالتَّلْخِيصِ وَالْـمُسْتَنِيرِ وَغَايَةِ أَبِي الْعَلَاءِ. وَلَمْ يَسْتَثْنِهَا أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ فِي كِفَايَتِهِ، وَلَمْ يَسْتَثْنِهَا فِي الْكَامِلِ لِلدَّاجُونِيِّ، وَاسْتَثْنَاهَا لِلْحُلْوَانِيِّ، وَرَوَى صَاحِبُ التَّجْرِيدِ إِدْغَامَهَا مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْفَارِسِيِّ، وَإِظْهَارَهَا مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي. وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ فَقَطْ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ فَقَالَ: وَاخْتُلِفَ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ عَنْ هِشَامٍ فِيهَا. فَرَوَى الشَّذَائِيُّ إِدْغَامَهَا. وَرَوَى غَيْرُهُ الْإِظْهَارَ، قَالَ: وَبِهِمَا قَرَأْتُ عَلَى شَيْخِنَا الشَّرِيفِ انْتَهَى. وَمُقْتَضَاهُ الْإِدْغَامُ لِلدَّاجُونِيِّ بِلَا خِلَافٍ - وَاللهُ أَعْلَمُ -".

٩٩- وَخَابَ وَزَادَ افْتَحْ وَشَاءَ وَجَاءَ مَعْ رَأَى فَافْتَحِ الْحَرْفَيْنِ حَيثُ أَتَتْ ذِكْرَا

يقرأ الحلواني بالفتح في ﴿ **خَابَ**﴾ **وَ:** ﴿ **زَادَ** ﴾ **وَ:**﴿ **شَاءَ** ﴾**وَ:**﴿ **جَاءَ**﴾ فهذا الذي قيده في النشر، وإن كان أطلق الخلاف في الطيبة لابن عامر في الحرفين الأولين، ولهشام في الحرفين الأخيرين بقوله:

.... وَالثُّلاَثِي فُضِّلاَ فِي خَافَ طَابَ ضَاقَ حَاقَ زَاغَ لاَ

زَاغَتْ وَزَادَ خَابَ كَمْ خُلْفٌ فِنَا وَشَاءَ جَا لِيْ خُلْفُهُ فَتىً مُنَا

وقال في النشر: **"وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ أَيْضًا فِي**﴿ خَابَ ﴾، **وَهُوَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ: فِي إِبْرَاهِيمَ، وَمَوْضِعَيْ طه، وَفِي وَالشَّمْسِ، فَأَمَالَهُ عَنْهُ الصُّورِيُّ، وَفَتَحَهُ الْأَخْفَشُ. وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ فِي**﴿ شَاءَ ﴾و:﴿ جَاءَ﴾ و: ﴿ زَادَ ﴾ **فَأَمَالَهَا الدَّاجُونِيُّ وَفَتَحَهَا الْـحُلْوَانِيُّ.**

وَاخْتُلِفَ عَنِ الدَّاجُونِيِّ فِي ﴿ خَابَ ﴾ **فَأَمَالَهُ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَالرَّوْضَةِ وَالْـمُبْهِجِ وَابْنُ فَارِسٍ وَجَمَاعَةٌ، وَفَتَحَهُ ابْنُ سِوَارٍ وَأَبُو الْعِزِّ وَالْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَآخَرُونَ".**

وكذلك يلزم على قراءة القصر للحلواني عن هشام الفتح في حرفي ﴿رَأَىٰ ﴾ (في الراء والهمز) لأن ابن الجزري أطلق الخلف في الطيبة لهشام فقال فيها:

حَرْفَيْ رَأَى مِنْ صُحْبَةٍ لَنَا اْخْتُلِفْ وَغَيْرَالأُولَى الخلف صِفْ وَالهمْزَ حِفْ

وقيد هذا الخلاف في النشر بقوله: **"وأما﴿ رَأَىٰ ﴾... وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الْـجُمْهُورُ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ عَنْهُ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالْـهَمْزَةِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنْهُ، وَكَذَا رَوَى الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَأَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ وَابْنُ الْفَحَّامِ الصِّقِلِّيُّ وَغَيْرُهُمْ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْهُ، وَرَوَى الْأَكْثَرُونَ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْهُ إِمَالَتَهُمَا".**

١٠٠- **وَلَكِنْ إِنَاهُ عَنْه فِيهَا إِمَالَةٌ وَيَفْتَحُ فِي يس مَالِي فَطِبْ صَدْرَا**

ويلزم على القراءة بالقصر في المنفصل للحلواني عن هشام الإمالة في ﴿إِنَىٰهُ﴾ في قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. قال في الطيبة:

إِنَاهُ لِي خُلْفٌ ....

وقال في النشر: **"وَأَمَّا: ﴿إِنَىٰهُ﴾، وَهُوَ فِي الْأَحْزَابِ فَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَاهُ عَنْهُ بِالْإِمَالَةِ مَعَ مَنْ أَمَالَ الْـجُمْهُورُ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ الْمَغَارِبَةُ وَالْـمِصْرِيُّونَ وَالشَّامِيُّونَ وَأَكْثَرُ الْعِرَاقِيِّينَ عَنْهُ سِوَاهُ، وَرَوَاهُ الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ بِالْفَتْحِ، وَبِهِ قَطَعَ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ لِهِشَامٍ مِنْ طَرِيقَيْهِ، وَالْوَجْهَانِ عَنْهُ صَحِيحَانِ، وَبِالْإِمَالَةِ آخُذُ عَنْهُ عَنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ، وَبِالْفَتْحِ مِنْ طَرِيقِ غَيْرِهِ".**

وكذلك يلزم على وجه القصر لهشام القراءة بالفتح في: ﴿وَمَالِىَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَالِىَ لَآ أَعۡبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ [يس:٢٢]، فابن الجزري أطلق الخلاف لهشام في الطيبة بقوله:

.... وَلِي يَس سَكِّنْ لَاحَ خُلْفٌ ظُلَلِ

وقيده في النشر فقال: **"وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الْـجُمْهُورُ عَنْهُ الْفَتْحَ، وَهُوَ الَّذِي لَا تَعْرِفُ الْـمَغَارِبَةُ غَيْرَهُ. وَرَوَى جَمَاعَةٌ عَنْهُ الْإِسْكَانَ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ كَأَبِي طَاهِرِ بْنِ سِوَارٍ وَأَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ وَأَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ وَأَبِي الْـحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَأَبِي الْـحُسَيْنِ بْنِ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ وَبِهِ عَلَيْهِ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَانْعَكَسَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْـهُذَلِيِّ فَذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ عَنْهُ، وَصَوَابُهُ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ، وَأَنَّ الْفَتْحَ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ كَمَا ذَكَرَهُ الْـجَمَاعَةُ – وَاللهُ أَعْلَمُ –.**

بَابُ فَرْشِ الْـحُرُوفِ

في هذا الباب حصرٌ للحروف التي يلزم القارئ أن يقرأ بها على وجه القصر لهشام.

١٠١- عَلَى الْقَصْرِ فِى الْأَنْعَامِ بِالتّاءِ إِنْ وَبِئْسٍ بِهَمْزٍ ثُمَّ فِى جُرُفٍ فِى الرَّا

١٠٢- سُكُونٌ.................................... ....

يجب على وجه القصر لهشام أن تُقْرَأَ ﴿وَإِن يَكُن﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِن يَكُن مَّيۡتَةً فَهُمۡ فِيهِ شُرَكَآءُ﴾ [الأنعام: ١٣٩] ، بالتاء قولا واحدا؛ ذلك أن ابن الجزري أطلق الخلاف في الطيبة لهشام بتمامه في قوله:

.... أَنِّثْ يَكُنْ لِي خُلْفُ مَا صِبْ ثِقْ وَمَيْتَةٌ كَسَا ثَنَا دُمَا

وصرح في النشر بأن القراءة بالتاء هي من غير طريق الداجوني، وأن الداجوني ورد عنه الخلاف إلا أن التذكير هو الأشهر قال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَإِن يَكُن مَّيۡتَةً﴾ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَابْنُ عَامِرٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ الدَّاجُونِيِّ، فَرَوَى زَيْدٌ عَنْهُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ التَّذْكِيرَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَرْوِ الْـجَمَاعَةُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ غَيْرَهُ، وَرَوَى الشَّذَائِيُّ عَنْهُ التَّأْنِيثَ فَوَافَقَ الْـجَمَاعَةَ. قُلْتُ: وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ إِلَّا أَنَّ التَّذْكِيرَ أَشْهَرُ عَنْهُ، وَبِهِ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

ويلزم على القصر لهشام القراءةُ بالهمز ﴿بِئْسٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابٍ بَـِٔيسٍ بِمَا كَانُواْ يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف:١٦٥]، فقد أطلق ابن الجزري الخلاف فيها في الطيبة فقال:

بِيسٍ بِيَاءٍ لَاَحَ بِالْـخُلْفِ مَدَا وَالهَمْزُ كَمْ وَبَيْئَسٍ خُلْفٌ صَدَا

وبين في النشر بأن الحلواني والشذائي عن الداجوني يقرؤون بالهمز حيث قال: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿بِعَذَابٍ بَـِٔيسٍ﴾ فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ، وَزَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ بِكَسْرِ الْبَاءِ وَيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ إِلَّا زَيْدًا عَنِ الدَّاجُونِيِّ كَذَلِكَ إِلَّا هَمْزَ الْيَاءِ".**

ويلزم كذلك على القصر لهشام القراءة بسكون الراء في حرف﴿جُرُفٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة:١٠٩]، ولا يخفى أنه أطلق الخلاف في ذلك في الطيبة لهشام بتمامه حيث يقول:

....جُرُفٍ لِي الْـخُلْفُ صِفْ فَتىً

ولكنه فصل الكلام في النشر فذكر أن الضم للداجوني عن هشام، وأن الحلواني يقرأ بالإسكان في الراء بقوله: **"وَأَسْكَنَ الرَّاءَ مِنْ﴿جُرُفٍ﴾، -وَهُوَ فِي التَّوْبَةِ أَيْضًا- حَمْزَةُ وَخَلَفٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ؛ فَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ عَنْهُ الْإِسْكَانَ، وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ الضَّمَّ".**

١٠٢- .... وَفِي هِئْتَ افْتَحِ التَّا بِيُوسُفٍ وَتَتَّبِعَانِ النُّونُ تَشْدِيدُهَا يُدْرَى

تلزم كذلك على قراءة القصر لهشام القراءة بفتح تاء ﴿هَيْتَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ﴾ [يوسف:٢٣]، قال في الطيبة:

.... هَيْتَ اكْسِرَا عَمَّ وَضَمُّ التَّا لَدَى الْـخُلْفِ دَرَى

وقال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ وَابْنُ ذَكْوَانَ بِكَسْرِ الْـهَاءِ وَفَتْحِ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ. وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ؛ فَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ وَحْدَهُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ عَنْهُ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ هَمَزَ، وَهِيَ الَّتِي قَطَعَ بِهَا الدَّانِيُّ فِي التَّيْسِيرِ وَالْـمُفْرَدَاتِ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَكِّيٌّ وَلَا الْـمَهْدَوِيُّ وَلَا ابْنُ سُفْيَانَ وَلَا ابْنُ شُرَيْحٍ وَلَا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَلَا كُلُّ مَنْ أَلَّفَ فِي الْقِرَاءَاتِ مِنَ الْـمَغَارِبَةِ عَنْ هِشَامٍ سِوَاهَا، وَأَجْمَعَ الْعِرَاقِيُّونَ أَيْضًا عَلَيْهَا عَنْ هِشَامٍ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرُوا سِوَاهَا، وَقَالَ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ: وَمَا رَوَاهُ الْـحُلْوَانِيُّ مِنْ فَتْحِ التَّاءِ مَعَ الْـهَمْزَةِ وَهْمٌ؛ لِكَوْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ إِذَا هُمِزَتْ صَارَتْ مِنَ التَّهَيُّؤِ، فَالتَّاءُ فِيهَا ضَمِيرُ الْفَاعِلِ الْـمُسْنَدُ إِلَيْهِ الْفِعْلُ، فَلَا يَجُوزُ غَيْرُ ضَمِّهَا. ثم قال: وَهَذَا الْقَوْلُ تبِعَ فِيهِ الدَّانِيُّ أَبَا عَلِيٍّ الْفَارِسِيَّ فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْـحُجَّةِ: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْـهَمْزُ وَفَتْحُ التَّاءِ وَهْمًا مِنَ الرَّاوِي؛ لِأَنَّ الْخِطَابَ مِنَ الْـمَرْأَةِ لِيُوسُفَ، وَلَمْ يَتَهَيَّأْ لَهَا؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﴿وَرَاوَدَتْهُ﴾ ، وَكَذَا تَبِعَهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ جَمَاعَةٌ، وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ الله مُحَمَّدُ

بْنُ الْـحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيُّ: وَالْقِرَاءَةُ صَحِيحَةٌ، وَرَاوِيهَا غَيْرُ وَاهِمٍ، وَمَعْنَاهَا تَهَيَّأَ لِي أَمْرُكَ؛ لِأَنَّهَا مَا كَانَتْ تَقْدِرُ عَلَى الْـخَلْوَةِ بِهِ فِي كُلِّ وَقْتٍ، أَوْ حَسُنَتْ هَيْئَتُكَ. وَلَكَ عَلَى الْوَجْهَيْنِ بَيَانٌ، أَيْ: لَكَ أَقُولُ.

قُلْتُ (ابن الجزري): وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمَ أَبُو عَلِيٍّ وَمَنْ تَبِعَهُ، وَالْـحُلْوَانِيُّ ثِقَةٌ كَبِيرٌ حُجَّةٌ، خُصُوصًا فِيمَا رَوَاهُ عَنْ هِشَامٍ وَقَالُونَ، عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهَا عَلَى زَعْمِ مَنْ زَعَمَ، بَلْ هِيَ رِوَايَةُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ، وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ بِكَسْرِ الْـهَاءِ مَعَ الْـهَمْزِ وَضَمِّ التَّاءِ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، قَالَ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ.

قُلْتُ (ابن الجزري): وَلِذَلِكَ جَمَعَ الشَّاطِبِيُّ بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ عَنْ هِشَامٍ فِي قَصِيدَتِهِ، فَخَرَجَ بِذَلِكَ عَنْ طَرِيقِ كِتَابِهِ لِتَحَرِّي الصَّوَابِ، وَانْفَرَدَ الْـهُذَلِيُّ عَنْ هِشَامٍ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ بَعْدَ الْـهَمْزِ كَابْنِ ذَكْوَانَ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ".

وكذلك يلزم على وجه القصر لهشام تشديد النون في:﴿تَتَّبِعَآنِّ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَٱسۡتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَآنِّ سَبِيلَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [يونس:٨٩]. حيث إنه أطلق الخلاف في الطيبة لهشام بتمامه، قال في الطيبة:

.... وَخِفْ تَتَّبِعَانِ النُّونُ مَنْ لَهُ اخْتُلِفْ

وصرح في النشر بأن التخفيف للداجوني عن هشام. قال في النشر:

"وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ فِي ﴿وَلَا تَتَّبِعَآنِّ﴾، فَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ وَالدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ بِتَخْفِيفِ النُّونِ ... وَانْفَرَدَ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِتَخْفِيفِ التَّاءِ الثَّانِيَةِ سَاكِنَةً وَفَتْحِ الْبَاءِ مَعَ تَشْدِيدِ النُّونِ، وَكَذَا رَوَى سَلَامَةُ بْنُ وَهْرَانَ أَدَاءً عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، قَالَ الدَّانِيُّ: وَذَلِكَ غَلَطٌ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَمِنْ سَلَامَةَ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الشَّامِيِّينَ رَوَوْا ذَلِكَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَخْفَشِ سَمَاعًا وَأَدَاءً بِتَخْفِيفِ النُّونِ وَتَشْدِيدِ التَّاءِ، وَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ، وَكَذَلِكَ رَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَهِشَامٍ، جَمِيعًا... وَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ الثَّانِيَةِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَنَصَّ كُلٌّ مِنْ أَبِي طَاهِرِ بْنِ سِوَارٍ وَالْـحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنِ الدَّاجُونِيِّ تَخْيِيرًا عَنْ هِشَامٍ".

١٠٣- وَأَفْئِدَةً بِالْيَاءِ مِنْ بَعْدِ هَمْزَةٍ وتَسْأَلْنِ فِي هُودٍ يُحَرِّكُهَا كَسْرَا

ومما يلزم أيضا على القراءة بوجه القصر لهشام قراءةُ ﴿أَفْئِدَةً﴾ بالياء في قوله تعالى: ﴿فَٱجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِيٓ إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم:٣٧]، قال في الطيبة:

.... وَاشْبِعَنْ أَفْئِدَتَا ....

لِي الْخُلْفُ ....

ثم بين في النشر أن القراءة بالياء هي قراءة الحلواني عن هشام، قال: **"وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ فِي﴿أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ ، فَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ عَنْهُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ بِيَاءٍ بَعْدَ الْـهَمْزَةِ هُنَا خَاصَّةً... وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ مِنْ أَكْثَرِ الطُّرُقِ عَنْ أَصْحَابِهِ وَسَائِرِ أَصْحَابِ هِشَامٍ عَنْهُ بِغَيْرِ يَاءٍ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

ويلزم كذلك على وجه القصر لهشام القراءة بكسر نون ﴿تَسۡـَٔلۡنِ﴾ في قوله تعالى:﴿فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۖ﴾ [هود:٤٦]. فقد قيد ابن الجزري في النشر ما أطلقه في الطيبة، حيث قال فيها:

تَسْئَلْنِ فَتْحُ النُّونِ دُمْ لِي الخُلْفُ واشْدُدْ كَمَا حِرْمٍ وَعَمَّ الكَهْفُ

وقال في النشر مبينا أن القراءة بكسر النون للحلواني عن هشام: **وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ﴾ فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَالدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ بِفَتْحِ النُّونِ إِلَّا هِبَةَ اللهِ بْنَ سَلَامَةَ الْـمُفَسِّرَ انْفَرَدَ عَنِ الدَّاجُونِيِّ فَكَسَرَ النُّونَ كَالْـحُلْوَانِيِّ عَنْ هِشَامٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ النُّونِ، وَكُلُّهُمْ كَسَرَ النُّونَ سِوَى ابْنِ كَثِيرٍ وَالدَّاجُونِيِّ إِلَّا الْـمُفَسِّرَينِ.**

أما الداجوني فيقرأ بفتح النون إلا من طريق هبة الله المفسر فيقرأ بالكسر، على ما تقدم.

١٠٢- وَفِي نَجْزِيَنَّ الْيَا وَخِطْأً بِكَسْرَةٍ وَإِسْكَانُ حَرْفِ الطَّاءِ فِي سُورَةِ الْإِسْرَا

وفي حرف ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ﴾ من قوله تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[النحل:٩٦] ، يلزم القراءة بالياء على وجه القصر لهشام، قال في الطيبة:

.... لَيَجْزِيَنَّ النُّونُ كَمْ خُلْفٌ نَمَا

دُمْ ثِقْ.................................. ....

وقيد في النشر الخلاف الذي أطلقه في الطيبة لهشام فقال: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ﴾ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَعَاصِمٌ بِالنُّونِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ فَرَوَاهُ النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَالْـمُطَّوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الرَّمْلِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْكَارَزِينِيِّ، وَهِيَ رِوَايَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْـهَيْثَمِ الْـمَعْرُوفِ بِدُلْبَةَ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ، وَكَذَلِكَ رَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَبِهِ نَصَّ سِبْطُ الْـخَيَّاطِ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ عَنْ هِشَامٍ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَهَذَا مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ، فَإِنَّا لَا نَعْرِفُ النُّونَ عَنْ هِشَامٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ، وَرَأَيْتُ فِي مُفْرَدِهِ قِرَاءَةَ ابْنِ عَامِرٍ لِلشَّيْخِ الشَّرِيفِ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِيِّ شَيْخِ سِبْطِ الْـخَيَّاطِ مَا نَصُّهُ: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ﴾ بِالْيَاءِ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ، وَالْـمَشْهُورُ عَنْهُ**

بِالْيَاءِ، وَهَذَا خِلَافُ قَوْلِ السِّبْطِ، وَقَدْ قَطَعَ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بِتَوْهِيمِ مَنْ رَوَى النُّونَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَقَالَ: لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْأَخْفَشَ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ بِالْيَاءِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ شَنَبُوذَ وَابْنُ الْأَخْرَمِ وَابْنُ أَبِي حَمْزَةَ وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ وَابْنُ مُرْشِدٍ وَابْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَعَامَّةُ الشَّامِيِّينَ، وَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ ذَكْوَانَ فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ.

قُلْتُ: وَلَا شَكَّ فِي صِلَةِ النُّونِ عَنْ هِشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ جَمِيعًا مِنْ طُرُقِ الْعِرَاقِيِّينَ قَاطِبَةً، فَقَدْ قَطَعَ بِذَلِكَ عَنْهُمَا الْـحَافِظُ الْكَبِيرُ أَبُو الْعَلَاءِ الْـهَمْدَانِيُّ كَمَا رَوَاهُ سَائِرُ الْـمَشَارِقَةِ، نَعَمْ نَصَّ الْـمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِمْ عَنْ هِشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ جَمِيعًا بِالْيَاءِ وَجْهًا وَاحِدًا، وَكَذَا هُوَ فِي الْعُنْوَانِ وَالْـمُجْتَبَى لِعَبْدِ الْـجَبَّارِ وَالْإِرْشَادِ وَالتَّذْكِرَةِ لِابْنِ غَلْبُون، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".

وكذلك يلزم على وجه القصر إسكان الطاء من: ﴿خِطَٔا﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ قَتۡلَهُمۡ كَانَ خِطۡـٔٗا كَبِيرٗا﴾ [الإسراء:٣١]، قال في طيبة النشر:

وَفَتْحُ خِطْئًا مَنْ لَهُ الْخُلْفُ ثَرَا حَرِّك لَـهُمْ وَالْمَكِّ والْمَدُّ دَرَى

وقال في النشر مقيدا لما أُطلق في الطيبة: "وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿خِطۡـٔٗا كَبِيرٗا﴾ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ الْـخَاءِ وَفَتْحِ الطَّاءِ وَأَلِفٍ مَمْدُودَةٍ بَعْدَهَا، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ ذَكْوَانَ بِفَتْحِ الْـخَاءِ وَالطَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ وَلَا مَدٍّ. وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الشَّذَائِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْمُفَسِّرِ

كَذَلِكَ، - أَعْنِي مِثْلَ ابْنِ ذَكْوَانَ- وَبِذَلِكَ قَطَعَ لَهُ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ مِنْ طُرُقِهِ إِلَّا الْأَخْفَشَ عَنْهُ. وَرَوَى عَنْهُ الْـحُلْوَانِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ وَهِبَةُ الله الْـمُفَسِّرُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِكَسْرِ الْـخَاءِ وَإِسْكَانِ الطَّاءِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".

١٠٣- وَفِي حَاذِرُونَ اقْـصُرْ وَمِنْسَاتَهُ فَقُلْ ... لَدَى سَبَإٍ هَمْزٌ بِفَتْحٍ لَهُ تُقْرَا

ويلزم كذلك على القصر لهشام القراءة بقصر ﴿حَٰذِرُونَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَٰذِرُونَ﴾ [الشعراء:٥٦]، قال في الطيبة:

.... وَحذِرُونَ امْدُدْ كَفَى لِي الْخُلْفُ مِنْ

وقال في النشر مقيدا ما أطلق في الطيبة: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿حَٰذِرُونَ﴾ فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَابْنُ ذَكْوَانَ بِأَلِفٍ بَعْدَ الْـحَاءِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْهُ الْـحُلْوَانِيُّ بِحَذْفِ الْأَلِفِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

وكذلك يلزم على القصر لهشام فتح الهمزة في ﴿مِنسَأَتَهُۥ﴾ في قوله: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ﴾ [سبأ:١٤]، قال في الطيبة:

.... مِنْسَاتَهُ أَبْدِلْ حَفَا

مَدًا سُكُونُ الْـهَمْزِ لِي الْخُلْفُ مُلاَ ....

وقيد ذلك في النشر بقوله: "**وَاخْتَلَفُوا فِي:﴿ مِنسَأَتَهُۥ﴾ ... وَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ بِإِسْكَانِ الْـهَمْزَةِ. وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ كَذَلِكَ. وَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ عَنْهُ بِفَتْحِ الْـهَمْزَةِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ**".

١٠٤- **كَبِيرًا لَدَى الْأَحْزَابِ بِالثَّا مُثَلَّثًا وَفِي يَخْصِمُونَ الْفَتْحَ فِي الْخَاءِ قَدْ أَجْرَى**

ويلزم على القصر لهشام أيضا القراءةُ بالثاء في قوله تعالى:﴿ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٦٨] ، قال في الطيبة:

.... كَثِيرًا ثَاهُ بَا لِي الْخُلْفُ نَلْ ....

وقال في النشر مقيدا لإطلاق الطيبة: "**وَاخْتَلَفُوا فِي:﴿ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِالْبَاءِ الْـمُوَحَّدَةِ مِنْ تَحْت. وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ بِالْبَاءِ كَذَلِكَ، وَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ هِشَامٍ بِالثَّاءِ الْـمُثَلَّثَةِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ**".

ويلزم على القصر كذلك فتح الخاء في ﴿ يَخِصِّمُونَ ﴾ في قوله تعالى:﴿ مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴾ [يس:٤٩]. قال في طيبة النشر:

.... وَيَا يَخَصِّمُوا اكْسِرْ خُلْفُ صَافِي الخا لِيَا
خُلْفٌ رَوَى نَلْ مِنْ ظُبىً بِالْخُلْفِ حُطْ بَدْرًا وَسَكِنْ بَخَسَا

بِالْخُلْفِ فِي ثَبْتٍ وَخَفَّفُوا فِنَا ....

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿ يَخِصِّمُونَ ﴾... وَاخْتُلِفَ عَنْ قَالُونَ وَأَبِي عَمْرٍو وَهِشَامٍ... وَأَمَّا هِشَامٌ فَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ فَتْحَ الْـخَاءِ مَعَ تَشْدِيدِ الصَّادِ كَابْنِ كَثِيرٍ. وَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ كَسْرَ الْـخَاءِ مَعَ التَّشْدِيدِ كَابْنِ ذَكْوَانَ".**

١٠٥- وَيس فِيهَا يَعْقِلُونَ بِغَيْبَةٍ وَمِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى

ومما يجب على القصر لهشام أيضا القراءة في سورة يس ﴿ يَعۡقِلُونَ ﴾ بالياء على الغيبة، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَمَن نُّعَمِّرۡهُ نُنَكِّسۡهُ فِي ٱلۡخَلۡقِۚ أَفَلَا يَعۡقِلُونَ ﴾ [يس: ٦٨].

ذلك أن ابن الجزري أطلق الخلاف في الطيبة لابن عامر بقوله:

لاَ يَعْقِلُونَ خَاطَبُوا وَتَحْتُ عَمْ عَنْ ظَفَرٍ يُوسُفَ شُعْبَةُ وَهُمْ
يس كَمْ خُلْفٍ مَدَا ظِلٍّ وَخِفْ يُكَذِّبُ اتْلُ رُمْ فَتَحْنَا اشْدُدْ كَلَفْ

وقيده في النشر بقوله: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿ أَفَلَا يَعۡقِلُونَ ﴾ هُنَا [أي:في سورة الأنعام]، وَفِي الْأَعْرَافِ، وَيُوسُفَ، وَيس... وَاخْتَلَفَ ابْنُ عَامِرٍ فِي يس، فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الشَّذَائِيِّ وَرَوَى الْأَخْفَشُ وَالصُّورِيُّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ زَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَلِكَ الْـخِطَابَ، وَرَوَى**

الْـحُلْوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ وَالشَّذَائِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ وَزَيْدٌ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ بِالْغَيْبِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ".

ومثل ذلك يلزم القراءة بغير تنوين في ﴿بِخَالِصَةٍ ذِكۡرَى﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَخۡلَصۡنَٰهُم بِخَالِصَةٍ ذِكۡرَى ٱلدَّارِ﴾ [ص:٤٦]، حيث إنه أطلق الخلاف في الطيبة لهشام بقوله:

.... خالِصَةٌ أَضِفْ لَنَا

خُلْـفٌ مَـدَا ....

وفصل الكلام في خلاف هشام في النشر فقال: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿بِخَالِصَةٍ ذِكۡرَى﴾ فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ بِخَالِصَةِ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ عَلَى الْإِضَافَةِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى عَنْهُ الْـحُلْوَانِيُّ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّادٍ عَنْهُ، وَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ وَسَائِرُ أَصْحَابِهِ بِالتَّنْوِينِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

١٠٦- عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مِثْلُهَا بِإِضَافَةٍ وَفِي فُصِّلَتْ أَرْنَا بِالِإسْكَانِ لَا غَيْرَا

ويلزم القراءة بالإضافة في: ﴿كَذَٰلِكَ يَطۡبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلۡبِ مُتَكَبِّرٖ جَبَّارٖ﴾ [غافر: ٣٥] ، فقد أطلق الخلاف لابن عامر في الطيبة في قوله:

....وَنَوِّنْ قَلْبِ كَمْ خُلْفٍ حَدَا

وقيد إطلاق الطيبة في النشر بقوله: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿كُلِّ قَلْبٍ﴾ فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو (قَلْبٍ) بِالتَّنْوِينِ فِي الْبَاءِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ: فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ وَالْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَلِكَ. وَرَوَى الصُّورِيُّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَالْحُلْوَانِيُّ عَنِ هِشَامٍ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

ومثل ذلك يلزم القراءة بالإسكان في ﴿أَرِنَا﴾ في سورة فصلت في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ رَبَّنَآ أَرِنَا ٱلَّذَيْنِ أَضَلَّانَا مِنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ [فصلت: ٢٩]، قال في طيبة النشر:

.... أَرِنَا أَرْنِي اخْتُلِفْ
مُخْتَلِسًا حُزْ وَسُكُونُ الْكَسْرِ حَقْ وَفُصِّلَتْ لِي الْخُلْفُ مِنْ حَقٍّ صَدَقْ

وقال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي: الرَّاءِ مِنْ: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾[البقرة:١٢٨]**، و: ﴿أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾**[البقرة: ٢٦٠]، **و: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾**[النساء:١٥٣] **و: ﴿أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ﴾**[الأعراف:١٤٣]، **و: ﴿أَرِنَا ٱلَّذَيۡنِ أَضَلَّانَا﴾** [فصلت:٢٩]، **فِي فُصِّلَتْ فَأَسْكَنَ الرَّاءَ فِيهَا ابْنُ كَثِيرٍ، وَيَعْقُوبُ، وَوَافَقَهُمَا فِي فُصِّلَتْ فَقَطْ ابْنُ ذَكْوَانَ وَأَبُو بَكْرٍ. وَاخْتُلِفَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي الْـخَمْسَةِ، وَعَنْ هِشَامٍ فِي فُصِّلَتْ...**

وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ كَسْرَ الرَّاءِ فِي فُصِّلَتْ، وَرَوَى سَائِرُ أَصْحَابِهِ الْإِسْكَانَ كَابْنِ ذَكْوَانَ، وَالْبَاقُونَ بِكَسْرِ الرَّاءِ فِي الْـخَمْسَةِ".

١٠٧- نُوَفِيَهُمْ بِالْيَا وَكَرْهًا بِفَتْحَةٍ فِي الَاحْقَافِ وَامْدُدْ فِى فَآزَرَهُ الْقَصْرَا

ويلزم على القصر لهشام أيضا القراءة بالياء في : ﴿وَلِيُوَفِّيَهُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْۖ وَلِيُوَفِّيَهُمۡ أَعۡمَٰلَهُمۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾ [الأحقاف:١٩]، قال في الطيبة:

.... وَنَلْ حَقٌّ لِمَا

خُلْفٌ نُوَفِّيَهُمُ الْيَا ....

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَلِيُوَفِّيَهُمْ﴾ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَالْبَصْرِيَّانِ وَعَاصِمٌ بِالْيَاءِ. وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ بِالنُّونِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

ويلزم كذلك القراءة بالضم في ﴿كُرۡهًا﴾ في قوله تعالى: ﴿حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ كُرۡهًا وَوَضَعَتۡهُ كُرۡهًا﴾ [الأحقاف:١٥]، حيث ذكر الخلاف لهشام في الطيبة بقوله:

كُرْهًا مَعَا ضَمٌّ شَفَا ٱلْأَحْقَافُ كَفَى ظَهِيرًا مَنْ لَهُ خِلَافُ

وقيد ذلك الإطلاق في النشر بقوله: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿كُرْهًا﴾ هُنَا-في سورة النساء- وَالتَّوْبَةِ وَالْأَحْقَافِ، فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِضَمِّ الْكَافِ فِيهِنَّ، وَافَقَهُمْ فِي الْأَحْقَافِ عَاصِمٌ وَيَعْقُوبُ وَابْنُ ذَكْوَانَ، وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا هِبَةَ اللهِ الْـمُفَسِّرَ ضَمَّ الْكَافِ. وَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ عَنْهُ وَالْـمُفَسِّرُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ فَتْحَهَا. وَانْفَرَدَ سِبْطُ الْـخَيَّاطِ عَنِ الشَّرِيفِ أَبِي الْفَضْلِ عَنِ الْكَارَزِينِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْأَخْفَشِ بِفَتْحِهَا، وَلَمْ أَجِدْ ذَلِكَ فِي مُفْرَدَةِ الشَّرِيفِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الثَّلَاثَةِ"**.

ومما يلزم كذلك على القصر لهشام القراءة بالمد في ﴿فَـَٔازَرَهُۥ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ﴾ [الفتح:٢٩]، قال في الطيبة:

....آزَرَ اقْصُرِ مَاجِدًا وَالْـخُلْفُ لَاَ

وبين في النشر أن قراءة الحلواني عن هشام بالمد حيث قال: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿فَـَٔازَرَهُۥ﴾، فَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ بِقَصْرِ الْـهَمْزَةِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَرَوَى الْـحُلْوَانِيُّ عَنْهُ الْـمَدَّ، وَبِهِ قَرَأَ الْبَاقُونَ"**.

١٠٨- سَلَاسِلَ نَوِّنْ ثُمَّ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ فَشَدِّدْ كَذَا امْدُدْ فَاكِهِينَ هَى الْأُخْرَى

ذكر ابن الجزري في الطيبة الخلاف في تنوين ﴿سَلَٰسِلَاْ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ سَلَٰسِلَاْ وَأَغۡلَٰلٗا وَسَعِيرًا﴾ [الإنسان:٤]، وذلك في قوله:

سَلاَسِلاً نَوِّنْ مَدًا رُمْ لِي غَدَا خُلْفُهُمَا صِفْ ....

إلا أنه بين في النشر أن هشاما من طريق الحلواني يقرؤها بالتنوين، قال: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿سَلَٰسِلَاْ﴾ فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ وَالْكِسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ وَرُوَيْسٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ غُلَامِ ابْنِ شَنَبُوذَ وَهِشَامٌ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ وَالشَّذَائِيِّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِالتَّنْوِينِ.... وَقَرَأَ الْبَاقُونَ وَزَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ".**

وبالتالي فإنه يلزم على قراءة القصر لهشام تنوينُ ﴿سَلَٰسِلَاْ﴾ في سورة الإنسان.

ويلزم كذلك لهشام على القصر القراءة بالتشديد في ﴿يَفۡصِلُ﴾، في قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَفۡصِلُ بَيۡنَكُمۡ﴾ [الممتحنة:٣]، قال في الطيبة:

.... فَتْحُ ضَمْ يُفْصَلُ نَلْ ظُبىً وَثِقْلُ الصَّادِ لَمْ

خُلْفٌ شَفَا مِنْهُ افْتَحوا عَمَّ حُلاَ دُمْ ....

وقيد في النشر الخلاف الذي أطلقه لهشام في الطيبة فقال: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿يَفۡصِلُ بَيۡنَكُمۡ﴾ فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَإِسْكَانِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الصَّادِ مُخَفَّفَةً، وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الصَّادِ مُشَدَّدَةً،**

وَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْفَاءِ وَالصَّادِ مُشَدَّدَةً، وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى عَنْهُ الْـحُلْوَانِيُّ كَذَلِكَ، وَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ بِضَمِّ الْيَاءِ وَإِسْكَانِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الصَّادِ مُخَفَّفَةً، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".

ويلزم كذلك على القصر لهشام المد في ﴿ فَكِهِينَ ﴾ الذي في سورة المطففين في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓاْ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِمُ ٱنقَلَبُواْ فَكِهِينَ ﴾ [المطففين: ٣١]، ذلك أنه أطلق الخلاف في الطيبة لابن عامر ثم فصل الكلام فيه في النشر.

قال في طيبة النشر:

.... وَفَاكِهُونَ فَاكِهِينُ اقْصُرْ ثَنَا

تَطْفِيفُ كَوْنُ الْـخُلْفِ عَنْ ثَرًا ... .

وقال في النشر مفصلا خلاف ابن عامر الذي أطلقه في الطيبة بقوله: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿فَكِهُونَ﴾، وَ: ﴿فَكِهِينَ﴾، وَهُوَ هُنَا** -في سورة يس- **وَالدُّخَانِ وَالطُّورِ وَالْـمُطَفِّفِينَ، فَقَرَأَهُنَّ أَبُو جَعْفَرٍ بِغَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ الْفَاءِ، وَوَافَقَهُ حَفْصٌ فِي الْـمُطَفِّفِينَ. وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ: فَرَوَى الرَّمْلِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَحَفْصٍ، وَكَذَلِكَ رَوَى الشَّذَائِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ. وَرَوَى الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، وَرَوَى**

الْـمُطَّوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ وَالْأَخْفَشِ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِالْأَلِفِ، وَكَذَا رَوَاهُ الْـحُلْوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ وَسَائِرِ أَصْحَابِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ وَهِشَامٍ. وَهِيَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَرِوَايَةُ ابْنِ أَبِي حَسَّانَ وَالْبَاغَنْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ".

١٠٩- يُؤَدِّهْ وَنُؤْتِهْ مَعْ نُوَلِّهْ وَنُصْلِهِ وَيَتَّقِهِ أَلْقِهْ لِلَاخْفَشِ صِلْ حَصْرَا

١١٠- وَوَجْهَانِ لِلصُّورِى وَيَقْصُرُ يَرْضَهُ وَوَافَقَهُ النَّقَّاشُ فِيهَا فَخُذْ حِذْرَا

١١١- وَتَقْرَؤُهَا بِالْوَصْلِ عَنْ نَجْلِ أَخْرَمٍ فَأَعْمِلْ بِتَحْرِيرَاتِ أَوْجُهِهَا الْفِكْرَا

ذكر ابن الجزري في الطيبة الخلاف لابن عامر بتمامه في قصر ﴿الْمُؤْمِنُونَ﴾ و: ﴿الأَنْبِيَاءِ﴾ و: ﴿ ﴾ و: ﴿الرَّجِيمِ﴾ و: ﴿ ﴾ و: ﴿الانفِطَارِ﴾ و: ﴿الأَنفَالِ﴾ وذلك في قوله:

سَكِّنْ يُؤَدِّهْ نُصْلِهِ نُؤْتِهْ نُوَلْ صِف لِيْ ثَناً خُلْفُهُمَا فِنَاهُ حَلْ

وَهُمْ وَحَفْصٌ أَلْقِهِ اِقْصُرْهُنَّ كَمْ خُلْفٌ ظُبىً بِنْ ثِقْ وَيَتَّقِهْ ظُلَمْ

بَلْ عُدْ وَخُلْفًا كَمْ ذَكَا وَسَكِّنَا خَفْ لَوْمَ قَوْمِ خُلْفُهُمْ صَعْبٌ حَنَا

وَالْقَافَ عُدْ ....

وبين في النشر أن الأخفش يقرأ فيها بالصلة وأن للصوري الصلةَ والاختلاسَ. قال في النشر: **"وَاخْتُلِفَ عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَرَوَى الْـخَمْسَةُ عَنِ الْـمُطَّوِّعِيِّ عَنْهُ بِالِاخْتِلَاسِ، وَكَذَا رَوَى زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ طَرِيقِ غَيْرِ أَبِي الْعِزِّ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَبَّابُ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ، وَبِذَلِكَ قَطَعَ لَهُ**

الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَصَاحِبُ الْإِرْشَادِ فِيمَا رَوَاهُ عَنْ غَيْرِ زَيْدٍ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ صَاحِبُ الْـمُبْهَجِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ سِوَاهُ، وَهُوَ رِوَايَةُ الثَّعْلَبِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَرَوَى عَنْهُ زَيْدٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعِزِّ وَغَيْرِهِ بِالْإِشْبَاعِ. وَكَذَا رَوَى الْأَخْفَشُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ لِابْنِ ذَكْوَانَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".

وكلمة ﴿ يَرۡضَهُ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَإِن تَشۡكُرُواْ يَرۡضَهُ لَكُمۡ ﴾ [الزمر:٧]، ذكر الخلاف فيها في طيبة النشر لابن ذكوان بقوله:

.... يَرْضَهْ يَفِي وَالْـخُلْفُ صُنْ ذَاطُوَى اقْصُرْ فِى ظُبىً لُذْ نَلْ أَلاَ

وَالْقَافَ عُدْ ....

وقال في النشر: **"وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَابْنِ وَرْدَانَ وَهِشَامٍ وَأَبِي بَكْرٍ: فَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ فَرَوَى عَنْهُ الِاخْتِلَاسَ الصُّورِيُّ وَالنَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الدَّانِيِّ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْـمُبْهِجِ عَنْهُ سِوَاهُ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادَيْنِ وَالْـمُسْتَنِيرِ وَسَائِرِ كُتُبِ الْعِرَاقِيِّينَ مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْأَخْرَمِ، وَرَوَى عَنْهُ الْإِشْبَاعَ أَبُو الْـحَسَنِ بْنُ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ سِوَى الْـمُبْهِجِ، وَكَذَلِكَ رَوَى الدَّانِيُّ وَابْنُ الْفَحَّامِ الصِّقِلِّيُّ عَنْهُ مِنْ سَائِرِ طُرُقِهِمَا، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ صَاحِبُ التَّذْكِرَةِ وَابْنُ مِهْرَانَ وَابْنُ سُفْيَانَ وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَسَائِرُ الْـمِصْرِيِّينَ وَالْـمَغَارِبَةِ عَنْهُ سِوَاهُ".**

١١٢- وَبِالْخُلْفِ لِلنَّقَّاشِ أَشْبِعْ وَلَازِمٌ عَلَى الْمَدِّ إِدْغَامٌ بِيس قُلْ حَصْرَا

ذكر ابن الجزري في الطيبة الإشباع في المد لابن ذكوان بخلاف عنه، حيث قال:

إِنْ حَرْفُ مَدٍّ قَبْلَ هَمْزٍ طَوَّلاَ جُدْ فِدْ وَمِزْ خُلْفاً ....

وبين في النشر أن الإشباع إنما هو للنقاش عن الأخفش عن ابن ذكوان من طريق العراقيين، فهو يأتي من أربعة كتب هي المصباح للشهرزوري، والـمستنير لابن سوار البغدادي، والكفاية والإرشاد لأبي العز القلانسي. قال ابن الجزري في النشر: **"ثُمَّ إِنِّي آخُذُ فِي الضَّرْبَيْنِ بِالْـمَدِّ الْـمُشْبَعِ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ لِحَمْزَةَ وَوَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ عَلَى السَّوَاءِ، وَكَذَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ طَرِيقِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ كَمَا قَدَّمْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْعِرَاقِيِّينَ".**

وقد تقدم معنا أن النقاش يقرأ في: ﴿ المؤمنون ﴾ و:﴿الأنبياء ﴾ و:﴿ٱلرَّحِيمِ﴾و:﴿ ﴾ و:﴿ الانفطار ﴾و:﴿ الأنفال ﴾ بالصلة وفي :﴿يَرۡضَهُ﴾ بالاختلاس. ومن ثم فإن من يقرأ بالمد للنقاش لا بد عليه أن يلتزم بهذه الأوجه في هذه الكلمات. ويلزمه كذلك أن يقرأ بإدغام النون في الواو في﴿ يسٓ ۝١ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ ﴾ [يس:١-٢]، وقد ذكر ابن الجزري في الطيبة الخلاف في إدغامها بقوله:

.... وَيَس رَوَى   ظَعْنٌ لِوًى وَالخُلْفُ مِزْ نَلْ إِذْ

ثم بين في النشر أن الإدغام فيها للأخفش، قال في النشر: **"الخامس عشر: النُّونُ فِي الْوَاوِ مِنْ ﴿ يسٓ ۝ وَٱلْقُرْءَانِ ﴾ فَأَدْغَمَهَا الْكِسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ وَخَلَفٌ وَهِشَامٌ، وَاخْتُلِفَ عَنْ نَافِعٍ وَعَاصِمٍ وَالْبَزِّيِّ وَابْنِ ذَكْوَانَ... وَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ: فَرَوَى عَنْهُ الْإِدْغَامَ الْأَخْفَشُ. وَرَوَى عَنْهُ الْإِظْهَارَ الصُّورِيُّ وَذَكَرَ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ مِنْ طَرِيقِ الصُّورِيِّ الْإِدْغَامَ أَيْضًا. وَالْـجُمْهُورُ عَلَى خِلَافِهِ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، ذَكَرَهُمَا الدَّانِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ مِنَ الطَّرِيقَتَيْنِ الْـمَذْكُورَتَيْنِ".**

١١٣- كَذَلِكَ بِالْإِدْغَامِ فِي الدَّالِ ذَالُ إِذْ   وَأُورِثْتُمُوهَا الموْضِعَانِ اعْكِسِ الْأَمْرَا

ويلزم من قرأ بالإشباع للنقاش أن يقرأ كذلك بإدغام ذال إذ في الدال بعدها في نحو: ﴿إِذْ دَخَلُواْ﴾، فابن الجزري ذكر فيه الخلاف لابن ذكوان بقوله:

وَالخُلْفُ فِي الدَّالِ مُصِيبٌ ....

وبين في النشر أن من روى الإدغام عن ابن ذكوان إنما هو الأخفش، قال في النشر: **"وَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ فَأَظْهَرَهَا فِي غَيْرِ الدَّالِ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي الدَّالِ فَرَوَى عَنْهُ الْأَخْفَشُ إِدْغَامَهَا فِي الدَّالِ، وَرَوَى عَنْهُ الصُّورِيُّ إِظْهَارَهَا عِنْدَهَا أَيْضًا".**

ويلزم أيضا على الإشباع للنقاش الإظهار في ﴿ أُورِثۡتُمُوهَا ﴾ في كلا الموضعين، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَنُودُوٓاْ أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ [الأعراف:٤٣]، وقولِه تعالى: ﴿ وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ [الزخرف:٧٢]. قال في الطيبة:

.... أُورِثْتُمُو رِضىً لَجَا حُزْ مِثْلَ خُلْفٍ ....

ثم قيد في النشر الخلاف الذي أطلقه في الطيبة لابن ذكوان، وبين أن الصوريَّ يدغم، والأخفشَ يظهر، قال في النشر: "**الثَّاءُ فِي التَّاءِ أَيْضًا مِنْ ﴿أُورِثۡتُمُوهَا ﴾ فِي الْـمَوْضِعَيْنِ مِنَ الْأَعْرَافِ وَالزُّخْرُفِ، فَأَدْغَمَهَا أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَهِشَامٌ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَاهُمَا عَنْهُ الصُّورِيُّ بِالْإِدْغَامِ، وَرَوَاهُمَا الْأَخْفَشُ بِالْإِظْهَارِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ**".

١١٤- وَفِي الْكَافِرِينَ افْتَحْ وَخَابَ مَشَارِبٌ وَرَا طَرَفٍ أَيْضًا إِذَا حُرِّكَتْ كَسْرَا

١١٥- وَهَارٍ حَوَارِيِّينَ وَالشَّارِبِينَ قُلْ وَحَرْفَيْ رَآى مَعْ مُضْمَرٍ ثُمَّ زِدْ أَدْرَى

١١٦- وَأَيْضًا ذَوَاتُ الرَّا وَفِي النَّحْلِ قُلْ أَتَى وَزَادَ لَهُ فِيهَا الْإِمَالَةُ بِالْكُبْرَى

١١٧- وَيَقْرَأُ أَيْضًا فِي الْحِمَارِ إِمَالَةً بِخُلْفٍ وَأَيْضًا فِي حِمَارِكَ قَدْ قَرَّا

في هذه الأبيات الثلاثة بيان لما يلزم من قرأ بالإشباع لابن ذكوان في باب

الفتح والإمالة، وهو أنه يلزمه الفتح في كل ما ذكر في هذه الأبيات، إلا زاد فإنه يميلها، وبيان هذه الكلمات كالتالي:

- ﴿ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ كيفما وقعت. قال في الطيبة:

وَكَيْفَ كَافِرِينَ جَادَ وَأَمِلْ تُبْ حُزْ مُنَا خُلْفٍ غَلاَ ....

وقال في النشر: **"وَأَمَّا ﴿ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ فَأَمَالَهُ أَبُو عَمْرٍو وَالْكِسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ وَرُوَيْسٌ عَنْ يَعْقُوبَ، وَوَافَقَهُمْ رَوْحٌ فِي النَّمْلِ، وَهُوَ ﴿ مِن قَوۡمٖ كَٰفِرِينَ ﴾، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَأَمَالَهُ الصُّورِيُّ عَنْهُ، وَفَتَحَهُ الْأَخْفَشُ، وَأَمَالَهُ بَيْنَ بَيْنَ وَرْشٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ وَفَتَحَهُ الْبَاقُونَ".**

- ﴿خَابَ ﴾ حيثما وردت، قال في الطيبة:

.... وَالثُّلاَثِيْ فُضِّلاَ فِي خَافَ طَابَ ضَاقَ حَاقَ زَاغَ لاَ
زَاغَتْ وَزَادَ خَابَ كَمْ خُلْفٌ فِنَا وَشَاءَ جَا لِيْ خُلْفُهُ فَتىً مُنَا

وقال في النشر: **"وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ أَيْضًا فِي﴿ خَابَ ﴾، وَهُوَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَوْضِعَيْ طه، وَفِي وَالشَّمْسِ فَأَمَالَهُ عَنْهُ الصُّورِيُّ وَفَتَحَهُ الْأَخْفَشُ".**

- ﴿وَمَشَارِبُ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَلَهُمۡ فِيهَا مَنَٰفِعُ وَمَشَارِبُۚ أَفَلَا يَشۡكُرُونَ ﴾

[يس:٧٣] قال في الطيبة:

مَشَارِبٌ كَمْ خُلْفُ ....

وقال في النشر: **"وَأَمَّا ﴿مَشَارِبُ﴾ فَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنْ هِشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ جَمِيعًا، فَرَوَى إِمَالَتَهُ عَنْ هِشَامٍ جُمْهُورُ الْـمَغَارِبَةِ وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالشَّاطِبِيَّةِ وَالْكَافِي وَالتَّذْكِرَةِ وَالتَّبْصِرَةِ وَالْـهِدَايَةِ وَالْـهَادِي وَالتَّلْخِيصِ وَالتَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي وَغَيْرِهَا. وَكَذَا رَوَاهُ الصُّورِيُّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَرَوَاهُ الْأَخْفَشُ عَنْهُ بِالْفَتْحِ، وَكَذَا رَوَاهُ الدَّاجُونِيُّ عَنْ هِشَامٍ"**.

- الألف الواقعة قبل راء متطرف مكسور نحو: ﴿ٱلدَّارِ﴾ ﴿ٱلنَّارِ﴾، قال في الطيبة:

وَالْأَلِفَاتُ قَبْلَ كَسْرِ رَا طَرَفْ   كَالدَّارِ نَارٍ حُزْ تَفُزْ مِنْهُ اخْتَلَفْ

وقال في النشر: **"فَصْلٌ فِي إِمَالَةِ الْأَلِفِ الَّتِي بَعْدَهَا رَاءٌ مُتَطَرِّفَةٌ مَكْسُورَةٌ، اتَّفَقَ أَبُو عَمْرٍو مِنْ رِوَايَتَيْهِ وَالْكِسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ عَلَى إِمَالَةِ كُلِّ أَلِفٍ بَعْدَهَا رَاءٌ مُتَطَرِّفَةٌ مَجْرُورَةٌ، سَوَاءٌ كَانَتِ الْأَلِفُ أَصْلِيَّةً أَمْ زَائِدَةً عَنْهُ ... وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَى الصُّورِيُّ عَنْهُ إِمَالَةَ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَانْفَرَدَ عَنْهُ أَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ فِيمَا ذَكَرَهُ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ بِفَتْحِ ﴿الْأَبْصَارِ﴾ فَقَطْ نَحْوَ: ﴿لِأُولِي الْأَبْصَارِ﴾، ﴿يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾ حَيْثُ وَقَعَ مِنْ لَفْظِهِ فَخَالَفَ**

فِيهِ سَائِرَ النَّاسِ عَنْهُ، وَرَوَى الْأَخْفَشُ عَنْهُ الْفَتْحَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ تَعْرِفِ الْـمَغَارِبَةُ سِوَاهُ".

- ﴿هَارٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾ [التوبة: ١٠٩]، قال في الطيبة:

.... هَارٍ صِفْ حَلاَ رُمْ بِنْ مَلاَ

خُلفُهُمَا ....

وقال في النشر: **"وَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ: فَرَوَى عَنْهُ الْفَتْحَ الْأَخْفَشُ مِنْ طَرِيقِ النَّقَّاشِ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ الَّذِي قَرَأَ بِهِ الدَّانِيُّ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَعَلَيْهِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً مِنَ الطَّرِيقِ الْـمَذْكُورَةِ، وَرَوَى عَنْهُ الْإِمَالَةَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْـحَسَنِ بْنِ الْأَخْرَمِ، وَهِيَ طَرِيقُ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَبِذَلِكَ قَطَعَ لِابْنِ ذَكْوَانَ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ وَابْنُ مِهْرَانَ وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَالْعُنْوَانِ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَمَكِّيٌّ وَابْنُ سُفْيَانَ وَابْنُ بَلِّيمَةَ وَالْـجُمْهُورُ، وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ، وَهُوَ ظَاهِرُ التَّيْسِيرِ".**

- ﴿ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾ [المائدة: ١١١]، وقوله تعالى: ﴿كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾ [الصف: ١٤]. قال في الطيبة:

وَخُلْفُهُ ٱلْإِكْـرَامَ شَـارِبِينَا   إِكْـرَاهِهِـنَّ وَالْحَــوَارِيِّينَا

أي: خلف ابن ذكوان لأنه أقرب مذكور في البيت الذي قبله في قوله:

.... وَشَاءَ جَا لِيْ خُلْفُهُ فَتىً مُنَا

وقال في النشر : **"وَأَمَّا ﴿ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ﴾ فَاخْتُلِفَ فِي إِمَالَتِهِ عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَى إِمَالَتَهُ فِي الْـمَوْضِعَيْنِ زَيْدٌ مِنْ طَرِيقِ الْإِرْشَادِ لِأَبِي الْعِزِّ، وَكَذَلِكَ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ مِنْ طَرِيقِ الْقَبَّابِ، وَنَصَّ أَبُو الْعِزِّ فِي الْكِفَايَةِ عَلَى حَرْفِ الصَّفِّ فَقَطْ، وَكَذَلِكَ فِي الْـمُسْتَنِيرِ وَجَامِعِ ابْنِ فَارِسٍ، وَالصَّحِيحُ إِطْلَاقُ الْإِمَالَةِ فِي الْـمَوْضِعَيْنِ عَنْهُ كَمَا ذَكَرَهُ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -".**

- ﴿لِّلشَّٰرِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦، الصافات:٤٦، محمد ١٥]. قال في الطيبة:

وَخُلْفُهُ ٱلإِكْـــرَامَ شَـــارِبِيْنَا إِكْـــرَاهِهِـــنَّ وَالحَـــــوَارِيِّيْنَا

وقال في النشر: **"وَأَمَّا ﴿لِّلشَّٰرِبِينَ﴾ فَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَأَمَالَهُ عَنْهُ الصُّورِيُّ، وَفَتَحَهُ الْأَخْفَشُ، وَلَمْ يَذْكُرْ إِمَالَتَهُ فِي الْـمُبْهِجِ لِغَيْرِ الْـمُطَّوِّعِيِّ عَنْهُ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ - وَاللهُ أَعْلَمُ -".**

- ﴿رَأَىٰ﴾ المتصلة بضمير: قال في الطيبة:

وَذُو الضَّمِيرِ فيهِ أَوْ هَمْزٍ وَرَا خُلْفٌ مُنىً ....

وقال في النشر: **"وَأَمَّا الَّذِي بَعْدَهُ ضَمِيرٌ، وَهُوَ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ فِي تِسْعَةِ**

مَوَاضِعَ ﴿رَءَاكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَ: ﴿رَءَاهَا تَهۡتَزُّ﴾ فِي النَّمْلِ وَالْقَصَصِ وَ: ﴿رَءَاهُ﴾ فِي النَّمْلِ أَيْضًا وَفِي فَاطِرٍ وَالصَّافَّاتِ وَالنَّجْمِ وَالتَّكْوِيرِ وَالْعَلَقِ، فَإِنَّ الِاخْتِلَافَ فِيهِ كَالِاخْتِلَافِ فِي الَّذِي قَبْلَهُ عَنِ الْـمُنْفَرِدِينَ وَغَيْرِهِمْ، إِلَّا أَنَّ الْعُلَيْمِيَّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَتَحَ الرَّاءَ وَالْـهَمْزَةَ جَمِيعًا مِنْهُ، وَأَمَالَهُمَا يَحْيَى عَنْهُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ، وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ عَلَى غَيْرِ مَا تَقَدَّمَ فَأَمَالَ الرَّاءَ وَالْـهَمْزَةَ جَمِيعًا عَنْهُ الْـمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً، وَجُمْهُورُ الْـمِصْرِيِّينَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ وَالْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الْأَخْفَشِ مِنْ طَرِيقِ النَّقَّاشِ سِوَاهُ، وَبِهِ قَطَعَ أَبُو الْـحَسَنِ بْنُ فَارِسٍ فِي جَامِعِهِ لِابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ طَرِيقَيِ الْأَخْفَشِ وَالرَّمْلِيِّ، وَفَتَحَهُمَا جَمِيعًا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ، وَهُوَ طَرِيقُ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَفَتَحَ الرَّاءَ وَأَمَالَ الْـهَمْزَةَ الْـجُمْهُورُ عَنِ الصُّورِيِّ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ أَبُو الْعِزِّ وَالْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْهُ سِوَاهُ، وَبِالْفَتْحِ قَطَعَ أَبُو الْعِزِّ لِلْأَخْفَشِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ وَابْنُ مِهْرَانَ وَسِبْطُ الْـخَيَّاطِ وَغَيْرُهُمْ".

- أدري في نحو: ﴿وَلَآ أَدۡرَىٰكُم﴾ [يونس:١٦] ، ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ﴾ حيث وردت:

قال في الطيبة:

.... وَفِيمَا بَعْدَ رَاءٍ حُطْ مَلاَ خُلْفٌ ....

وقال في النشر: "وَاخْتُلِفَ عَنِ الْأَخْفَشِ فِي أَدْرى فَقَطْ نَحْوَ أَدْرَاكَ، وَأَدْرَاكُمْ فَأَمَالَهُ عَنْهُ ابْنُ الْأَخْرَمِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّذْكِرَةِ وَالتَّبْصِرَةِ وَالْهِدَايَةِ

وَالْهَادِي وَالْكَافِي وَالْعُنْوَانِ وَالْمُبْهِجِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ، وَفَتَحَهُ عَنْهُ النَّقَّاشُ وَهُوَ الَّذِي فِي تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالتَّجْرِيدِ لِابْنِ الْفَحَّامِ وَالْغَايَةِ لِابْنِ مِهْرَانَ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ".

- ذوات الراء نحو: ﴿ذِكۡرَىٰ﴾ و: ﴿ٱلۡقُرَىٰ﴾ و: ﴿ٱشۡتَرَىٰ﴾ و: ﴿فَأَرَىٰهُ﴾ ونحوها. قال في الطيبة:

.... وَفِيمَا بَعْدَ رَاءٍ حُطْ مَلاَ   خُلْفٌ ....

وقال في النشر: **"وَوَافَقَهُمْ أَبُو عَمْرٍو مِنْ جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ عَلَى مَا كَانَ فِيهِ رَاءٌ بَعْدَهَا أَلِفٌ مُمَالَةٌ بِأَيِّ وَزْنٍ كَانَ، نَحْوَ: ﴿ذِكْرَى﴾. وَ: ﴿بُشْرَى﴾، وَ:﴿أَسْرَى﴾، وَ:﴿الْقُرَى﴾، وَ:﴿النَّصَارَى﴾، و:﴿أُسَارَى﴾، وَ:﴿سُكَارَى﴾، وَ:﴿فَأَرَاهُ﴾، وَ:﴿اشْتَرَى﴾، و:﴿وَرَأَى﴾... وَاخْتُلِفَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَرَوَاهُ الصُّورِيُّ عَنْهُ كَذَلِكَ بِالْإِمَالَةِ، وَرَوَاهُ الْأَخْفَشُ بِالْفَتْحِ، وَانْفَرَدَ الْكَارَزِينِيُّ عَنِ الْـمُطَّوِّعِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ بِالْفَتْحِ، فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنِ الصُّورِيِّ -وَاللهُ أَعْلَمُ-".**

- ﴿أَتَىٰٓ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُ﴾ [النحل:١]، قال في الطيبة:

.... وَمُتَّصِفْ   مُزْجَا يُلَقَّاهُ أَتَى أَمْرُ اخْتُلِفْ

وقال في النشر: **"وَأَمَّا﴿مُّزۡجَىٰةٖ﴾ وَهُوَ فِي يُوسُفَ وَ:﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾ وَهُوَ أَوَّلُ النَّحْلِ وَ:﴿يَلۡقَىٰهُ مَنشُورًا﴾ وَهُوَ فِي سُبْحَانَ، فَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي إِمَالَةِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، فَرَوَى عَنْهُ إِمَالَةَ: ﴿مُّزۡجَىٰةٖ﴾ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ وَصَاحِبُ الْكَمَالِ عَنْ طَرِيقِ الصُّورِيِّ، وَهُوَ نَصُّ الْأَخْفَشِ فِي كِتَابِهِ الْكَبِيرِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَإِنَّهُ قَالَ: يُشِمُّ الْجِيمَ شَيْئًا مِنَ الْكَسْرِ، وَكَذَا رَوَى هِبَةُ اللهِ عَنْهُ وَالْإِسْكَنْدَرَانِيُّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَرَوَى عَنْهُ إِمَالَةَ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾ الصُّورِيُّ، وَهِيَ رِوَايَةُ الدَّاجُونِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَبُو طَاهِرِ بْنُ سِوَارِ وَأَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الْـخَيَّاطِ وَالْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَأَبُو الْعِزِّ وَغَيْرُهُمْ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْـهُذَلِيُّ، وَلَا ابْنُ الْفَحَّامِ فِي تَجْرِيدِهِ، وَلَا صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ عَنِ الْـمُطَّوِّعِيِّ".**

فكل ما مضى من الكلمات يلزم فيه الفتح على القراءة بالإشباع لابن ذكوان. وتلزم الإمالة على القراءة بالإشباع في ﴿ **زَادَ** ﴾ حيثما وردت في القرآن. قال في الطيبة:

..... وَزَادَ خَابَ كَمْ خُلْفٌ ....

وقال في النشر: **"وَوَافَقَهُ (أي: وافق حمزةَ) ابْنُ ذَكْوَانَ وَحْدَهُ فِي ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ أَوَّلَ الْبَقَرَةِ. وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي بَاقِي الْقُرْآنِ، فَرَوَى فِيهِ**

الْفَتْحَ وَجْهًا وَاحِدًا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَابْنُ سُفْيَانَ وَالْـمَهْدَوِيُّ وَابْنُ بَلِّيمَةَ وَمَكِّيٌّ وَصَاحِبُ التَّذْكِرَةِ وَالْـمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً، وَهِيَ طَرِيقُ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْـحَسَنِ بْنِ غَلْبُون، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ مِهْرَانَ غَيْرَهُ، وَرَوَى الْإِمَالَةَ أَبُو الْعِزِّ فِي كِتَابَيْهِ وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَالْـمُسْتَنِيرِ وَالْـمُبْهِجِ وَجُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ، وَهِيَ طَرِيقُ الصُّورِيِّ وَالنَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ وَطَرِيقُ التَّيْسِيرِ؛ فَإِنَّ الدَّانِيَّ قَرَأَ بِهَا عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرٍ وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ أَيْضًا، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ".

ومعلوم أن الموضع الأول لا خلاف في إمالته لابن ذكوان، أما باقي المواضع في القرآن فالإمالة فيه للصوري والنقاش عن الأخفش، والفتح لابن الأخرم عن الأخفش. قال في الطيبة:

عِمْرَانَ وَالْـمِحْرَابَ غَيْرَ مَا يُجَرْ فَهْوَ وَأُولَى زَادَ لَا خُلْفَ اسْتَقَرْ

قال ابن الناظم: ... "وكذلك لم يختلف عنه في الحرف الأول من﴿ زَادَ ﴾ وهو قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ قوله: فهو، أي: فالمجرور من قوله لا خلف: أي لا خلاف عن ابن ذكوان في إمالتها".

ويقرأ أيضا الأخفش بالوجهين في: ﴿حِمَارِكَ﴾ و: ﴿ٱلْحِمَارِ﴾ قال ابن الجزري في النشر: **"وَأَمَّا ﴿حِمَارِكَ﴾ ﴿ٱلْحِمَارِ﴾ فَاخْتُلِفَ فِيهِمَا عَنِ الْأَخْفَشِ**

عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَرَوَاهُ عَنْهُ الْـجُمْهُورُ مِنْ طَرِيـقِ ابْـنِ الْأَخْـرَمِ بِالْإِمَالَـةِ، وَرَوَاهُ آخَرُونَ مِنْ طَرِيقِ النَّقَّاشِ وَبِالْفَتْحِ قَطَعَ صَاحِبُ الْـهَادِي وَالْـهِدَايَةِ وَالتَّبْـصِرَةِ وَالْكَافِي وَتَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالتَّذْكِرَةِ وَغَيْرُهُمْ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْـحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ -يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْأَخْرَمِ- وَبِالْإِمَالَةِ قَطَعَ لِابْـنِ ذَكْـوَانَ بِكَمَالِـهِ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْفَارِسِيِّ وَصَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ قَرَأَ بِهِ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرٍ -وَهُوَ طَرِيقُ التَّيْسِيرِ- وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ عَنْهُ بِفَتْحِ ﴿حِمَارِكَ﴾ وَإِمَالَةِ: ﴿ٱلْحِمَارِ﴾، وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا غَيْرُهُ، وَالْبَاقُونَ فِيهِمَا عَلَى أُصُولِهِمْ - وَاللهُ أَعْلَمُ -.

١- وَمَالِيَ أَدْعُوكُمْ فَسَكِّنْ بِغَافِرٍ وَبِالْيَاءِ إِبْرَاهِيمَ حَيْثُ أَتَى ذِكْرَا

يلزم على الإشباع لابن ذكوان إسكان ﴿مَالِيَ أَدْعُوكُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَيَٰقَوْمِ مَا لِيٓ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدْعُونَنِيٓ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ [غافر: ٤١]، قال في الطيبة:

.... وَمَا لِي لُذْ مِنَ الخُلْفِ ....

وقال في النشر: "وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَهِشَامٌ، عَلَى فَتْحِ ﴿مَالِيَ أَدْعُوكُمْ﴾ فِي غَافِرٍ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَاهَا الصُّورِيُّ كَذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادِ وَالْكِفَايَةِ وَغَايَةِ الِاخْتِصَارِ وَالْـجَامِعِ لِابْنِ فَارِسٍ وَالْـمُسْتَنِيرِ وَغَيْرِهَا. وَهُوَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ وَابْنِ الْـمُعَلَّى وَابْنِ الْـجُنَيْدِ وَابْنِ أَنَسٍ

عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ. وَرَوَاهَا الْأَخْفَشُ بِالْإِسْكَانِ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي الْعُنْوَانِ وَالتَّجْرِيدِ وَالتَّيْسِيرِ وَالتَّذْكِرَةِ وَالتَّبْصِرَةِ وَالْكَافِي وَسَائِرِ الْـمَغَارِبَةِ، وَبِهِ قَطَعَ فِي الْـمُبْهِجِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ".

ويلزم أيضا على الإشباع لابن ذكوان قراءه ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ بالياء حيثما ورد في القرآن الكريم. قال في الطيبة:

وَيْقَرا إِبْرَاهِيمَ ذِيْ مَعْ سُورَتِهْ	**مَـعْ مَـرْيَمَ النَّحْـلِ أَخِـيرَا تَوْبَتِـهْ**
آخِرَ اَلانْعَام وَعَنْكَبُوتِ مَعْ	**أَوَاخِرِ النِّسا ثَلاَثَةٌ تَبَعْ**
وَالذَّرْوِ وَالشُّوْرَى امْتِحَانِ أَوَّلاَ	**وَالنَّجْم وَالْحَدِيدِ مَازَ الْخُلْفُ لَا**

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ فِي ثَلَاثَةٍ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا... فَرَوَى هِشَامٌ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِبْرَاهَامَ بِأَلِفٍ فِي الْـمَوَاضِعِ الْـمَذْكُورَةِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَى النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ بِالْيَاءِ كَالْـجَمَاعَةِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْقَاسِمِ الْفَارِسِيِّ عَنْهُ فَعَنْهُ، وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ عَنْ قِرَاءَتِهِ فِي جَمِيعِ الطُّرُقِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَلِكَ رَوَى الْـمُطَّوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ عَنْهُ، وَرَوَى الرَّمْلِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِالْأَلِفِ فِيهَا كَهِشَامٍ. وَكَذَلِكَ رَوَى أَكْثَرُ الْعِرَاقِيِّينَ عَنْ غَيْرِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ. وَفَصَّلَ بَعْضُهُمْ عَنْهُ، فَرَوَى الْأَلِفَ فِي الْبَقَرَةِ خَاصَّةً وَالْيَاءَ فِي غَيْرِهَا، وَهِيَ رِوَايَةُ الْـمَغَارِبَةِ قَاطِبَةً، وَبَعْضِ الْـمَشَارِقَةِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِنَا أَبِي**

الْـحَسَنِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْـمَهْدَوِيُّ فِي هِدَايَتِهِ غَيْرَهُ".

٢- وَيَبْصُطُ سِينٌ ثُمَّ بِالصَّادِ بَصْطَةً   وَفِي نَجْزِيَنَّ النُّونُ فِي النَّحْلِ قُلْ

ويلزم كذلك على القراءة بالإشباع لابن ذكوان قراءة ﴿ وَيَبۡصُۜطُ ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، السين، ويقرأ بالصاد في قوله تعالى: ﴿ فِي ٱلۡخَلۡقِ بَصۜۡطَةً ﴾ [الأعراف: ٦٩].

قال في الطيبة:

مَعًا وَثَقِّلْهُ وَبَابَهُ ثَوَى   كِسْ دِنْ وَيبْصُطْ سِينَهُ فَتىً حوَى
لِيْ غِثْ وَخُلْفٌ عَنْ قُوًى زِنْ مَنْ يَصُرْ   كَبَسْطَةِ الْخَلْقِ وَخُلْفُ الْعِلْمِ زُرْ

وقال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿يَبْصُطُ﴾ هُنَا وَفِي: ﴿ ٱلۡخَلۡقِ بَصۜۡطَةً ﴾ فِي الْأَعْرَافِ فَقَرَأَ خَلَفٌ لِنَفْسِهِ، وَعَنْ حَمْزَةَ وَالدُّورِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَهِشَامٍ وَرُوَيْسٍ بِالسِّينِ فِي الْـحَرْفَيْنِ. وَاخْتُلِفَ عَنْ قُنْبُلٍ وَالسُّوسِيِّ وَابْنِ ذَكْوَانَ وَحَفْصٍ وَخَلَّادٍ... وَرَوَى الْـمُطَّوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ وَالشَّذَائِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْهُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ السِّينَ فِيهِمَا، وَهِيَ رِوَايَةُ هِبَةِ اللهِ وَعَلِيِّ بْنِ الْـمُفَسِّرِ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَخْفَشِ، وَرَوَى يَزِيدُ وَالْقَبَّانِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ وَسَائِرِ أَصْحَابِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ الصَّادَ فِيهِمَا إِلَّا النَّقَّاشَ فَإِنَّهُ رَوَى عَنْهُ السِّينَ هُنَا وَالصَّادَ فِي الْأَعْرَافِ، وَبِهَذَا قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ الشَّذَائِيِّ عَنْ دُلْبَةَ الْبَلْخِيِّ

عَنِ الْأَخْفَشِ، وَبِالصَّادِ فِيهِمَا قَرَأَ عَلَى سَائِرِ شُيُوخِهِ فِي رِوَايَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَلَمْ يَكُنْ وَجْهُ السِّينِ فِيهِمَا عَنِ الْأَخْفَشِ إِلَّا فِيمَا ذَكَرْتُهُ، وَلَمْ يَقَعْ ذَلِكَ لِلدَّانِيِّ تِلَاوَةً، وَالْعَجَبُ كَيْفَ عَوَّلَ عَلَيْهِ الشَّاطِبِيُّ؟! وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طُرُقِهِ، وَلَا مِنْ طُرُقِ التَّيْسِيرِ، وَعَدَلَ عَنْ طَرِيقِ النَّقَّاشِ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْ فِي التَّيْسِيرِ سِوَاهَا، وَهَذَا الْـمَوْضِعُ مِمَّا خَرَجَ فِيهِ عَنِ التَّيْسِيرِ وَطُرُقِهِ، فَلْيُعْلَمْ وَلِيُنَبَّهْ عَلَيْهِ".

ويلزم كذلك على القراءة بالإشباع لابن ذكوان قراءة ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ﴾ بالنون في قوله تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٦].

قال في الطيبة:

....	لَيَجْزِيَنَّ النُّونُ كَمْ خُلْفٌ نَمَا
دُمْ ثِقْ	....

وقال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ﴾ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَعَاصِمٌ بِالنُّونِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ: فَرَوَاهُ النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَالْـمُطَّوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الرَّمْلِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْكَارَزِينِيِّ، وَهِيَ رِوَايَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْـهَيْثَمِ الْـمَعْرُوفِ بِدُلْبَةَ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ

الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ".

٣- وَبِالْكَسْرِ فِي التَّنْوِينِ نَحْوُ خَبِيثَةٍ وَفِي تَفْعَلُونَ التَّاءَ فِي النَّمْلِ قَدْ أَجْرَى

ويلزم كذلك على القراءة بالإشباع لابن ذكوان القراءة بكسر التنوين في نحو: ﴿خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ﴾ [إبراهيم: ٢٦]. قال في الطيبة:

وَالْخُلْفُ فِي التَّنْوِينِ مِزْ ....

وقال في النشر: **"وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَقُنْبُلٍ فِي التَّنْوِينِ: فَرَوَى النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ كَسْرَهُ مُطْلَقًا حَيْثُ أَتَى، وَكَذَلِكَ نَصَّ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ، وَكَذَلِكَ رَوَى الْعِرَاقِيُّونَ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَاسْتَثْنَى كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ ﴿بِرَحْمَةٍ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ﴾ فِي الْأَعْرَافِ و:﴿خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ﴾ فِي إِبْرَاهِيمَ، فَضَمَّ التَّنْوِينَ فِيهِمَا، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو مِنْ طَرِيقِهِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ الْـمَهْدَوِيُّ وَابْنُ شُرَيْحٍ غَيْرَهُ، وَرَوَى الصُّورِيُّ مِنْ طَرِيقَيْهِ الضَّمَّ مُطْلَقًا، وَلَمْ يَسْتَثْنِ شَيْئًا، قُلْتُ: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ طَرِيقَيْهِ رَوَاهُمَا عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ - وَاللهُ أَعْلَمُ -".**

ويلزم كذلك على القراءة بالإشباع لابن ذكوان القراءة بالتاء في: ﴿تَفْعَلُونَ ﴾ في قوله تعالى في سورة النمل: ﴿ إِنَّهُۥ خَبِيرٌۢ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النمل:٨٨]، قال في الطيبة:

عُدْ يَفْعَلُوا حَقًّا وَخُلْفٌ صُرِفَا كَمْ ....

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي:﴿ بِمَاتَفْعَلُونَ ﴾ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَالْبَصْرِيَّانِ بِالْغَيْبِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ وَأَبِي بَكْرٍ... وَرَوَى النَّقَّاشُ وَابْنُ شَنَبُوذَ عَنِ الْأَزْرَقِ بِالْـخِطَابِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الدَّانِيِّ عَلَى شَيْخِهِ الْفَارِسِيِّ، وَرَوَاهُ لَهُ أَيْضًا الْحُلْوَانِيُّ، وَكَذَا رَوَاهُ النَّقَّاشُ عَنْ أَصْحَابِهِ، وَكَذَا رَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، وَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ فَرَوَى الصُّورِيُّ عَنْهُ بِالْغَيْبِ، وَكَذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَطَّارُ عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا رَوَى أَبُو عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هِبَةُ اللهِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا رَوَى سَلَامَةُ بْنُ هَارُونَ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَكَذَا التَّغْلِبِيُّ عَنْهُ، وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ جَمِيعًا بِالْخِطَابِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ سِبْطُ الْـخَيَّاطِ سِوَاهُ، وَكَذَا رَوَى الْوَلِيدَانِ – الْوَلِيدُ بْنُ مُعَلِّمٍ. وَالْوَلِيدُ بْنُ حَسَّانَ – وَابْنُ بَكَّارٍ عَنِ ابْنِ عَمَّارٍ".**

والظاهر أن للنقاش وجهين في تفعلون بالغيب للنهرواني عنه قال ابن الجزري في النشر: **"طَرِيقُ النَّهْرَوَانِيِّ وَهِيَ الثَّالِثَةُ عَنِ النَّقَّاشِ مِنَ الْـمُسْتَنِيرِ، قَرَأَ**

بِهَا ابْنُ سِوَارٍ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ الْعَطَّارِ، وَمِنْ غَايَةِ الْـهَمَذَانِيِّ، وَقَرَأَ بِهَا عَلَى أَبِي الْعِزِّ، وَمِنْ إِرْشَادَيْ أَبِي الْعِزِّ، وَقَرَأَ بِهَا عَلَى أَبِي عَلِيٍّ الْوَاسِطِيِّ، وَقَرَأَ بِهَا الْوَاسِطِيُّ وَالْعَطَّارُ عَلَى أَبِي الْفَرَجِ النَّهْرَوَانِيِّ، فَهَذِهِ أَرْبَعُ طُرُقٍ لَهُ". فهو قد أسند من المستنير والإرشاد وكلاهما يأتي منه الإشباع. أما الوجه الثاني فهو: فهو بالتاء طريق سائر الرواة عن الأخفش.

٤- **وَمَدَّ لَآتَوْهَا وَقُلْ تَأْمُرُونَنِي وَإِلْيَاسَ وَصْلَ الْـهَمْزِ يَقْرَأُ فِي الْأُخْرَى**

ويلزم أيضا على الإشباع القراءة بمد ﴿ لَأَتَوۡهَا ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ دُخِلَتۡ عَلَيۡهِم مِّنۡ أَقۡطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُواْ ٱلۡفِتۡنَةَ لَأَتَوۡهَا ﴾ [الأحزاب: ١٤]. قال في الطيبة:

وَقَصْرُ آتَوْهَا مَدًا مِنْ خُلْفِ دُمْ ....

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿ لَأَتَوۡهَا ﴾ فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ وَابْنُ كَثِيرٍ بِغَيْرِ مَدٍّ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَى عَنْهُ الصُّورِيُّ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ عَنْهُ، وَطَرِيقُ سَلَامَةَ بْنِ هَارُونَ، وَغَيْرِهِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَرَوَى الْأَخْفَشُ مِنْ طَرِيقَيْهِ عَنْهُ بِالْـمَدِّ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

وتلزم القراءة بنونين في: ﴿ تَأۡمُرُوٓنِّيٓ ﴾ كما نطقت بها في البيت، وذلك في قوله تعالى: ﴿ قُلۡ أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَأۡمُرُوٓنِّيٓ أَعۡبُدُ أَيُّهَا ٱلۡجَٰهِلُونَ ﴾ [الزمر: ٦٤]. قال في الطيبة:

زِدْ تَأْمُرُونِي النُّونَ مِنْ خُلْفٍ لِبَا وَعَمَّ خِفُّهُ ....

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي:﴿تَأۡمُرُوٓنِّيٓ﴾ فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ بِتَخْفِيفِ النُّونِ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِنُونَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ وَالثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ، هَذَا الَّذِي اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ الرُّوَاةِ فِي رِوَايَتَيْ هِشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ شَرْقًا وَغَرْبًا، وَكَذَا هِيَ فِي الْـمُصْحَفِ الشَّامِيِّ. وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي حَذْفِ إِحْدَى النُّونَيْنِ، فَرَوَى بَكْرُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ زَيْدٍ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ مُخَفَّفَةٍ كَنَافِعٍ، وَكَذَا رَوَى أَبُو الْـحُسَيْنِ الْـخَبَّازِيُّ عَنِ الشَّذَائِيِّ عَنِ الرَّمْلِيِّ، وَكَذَا رَوَى أَبُو بَكْرٍ الْقَبَّابُ عَنِ الرَّمْلِيِّ إِلَّا أَنَّ الْـحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ رَوَى التَّخْيِيرَ بَيْنَ التَّخْفِيفِ كَنَافِعٍ وَنُونٍ كَامِلَةٍ، وَكَذَا رَوَى التَّغْلِبِيُّ وَابْنُ الْـمُعَلَّى وَابْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَكَذَا رَوَى سَلَامَةُ بْنُ هَارُونَ عَنِ الْأَخْفَشِ".**

ويلزم أيضا همز الوصل في ﴿إِلۡيَاسَ﴾ وهو الذي في سورة الصافات في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ إِلۡيَاسَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٢٣]، وَقَيْدُ الأخرى احترازٌ عن الذي في سورة الأنعام. قال في الطيبة مطلقا الخلاف:

إِلْيَاسَ وَصْلُ الـهَمْزِ خُلْفُ لَفْظِ ....

وفي بعض نسخ الطيبة لفظ خلف من، وقد جعل ابن الناظم الخلاف لهشام وحده، قال: "ووصل همزته هشام بخلاف عنه، وابن ذكوان بغير خلاف،

وقطعها الباقون"، وجعل النويري الخلاف لكل من هشام وابن ذكوان، قال: "أي: قرأ التسعة: ﴿ وَإِنَّ إِلْيَاسَ ﴾، بهمزة قطع مكسورة، واختلف عن ذي لام لفظ وميم من هشام وابن ذكوان، وظاهر كلام النشر أن الخلاف لكلا الراويين- والله أعلم-.

وقال في النشر: **"وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ فِي ﴿ وَإِنَّ إِلْيَاسَ ﴾، فَرَوَى الْبَغْدَادِيُّونَ عَنْ أَصْحَابِهِمْ عَنْ أَصْحَابِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَالصُّورِيِّ وَالتَّغْلِبِيِّ وَأَحْمَدَ ابْنِ أَنَسٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَابْنِ الْـمُعَلَّى بِوَصْلِ هَمْزَةِ إِلْيَاسَ. اللَّفْظُ بَعْدَ نُونِ إِنَّ بِلَامٍ سَاكِنَةٍ حَالَةَ الْوَصْلِ، وَبِهَذَا كَانَ يَأْخُذُ النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا كَانَ يَأْخُذُ الدَّاجُونِيُّ، وَهُوَ إِمَامُ قِرَاءَةِ الشَّامِيِّينَ عَنْ أَصْحَابِهِ فِي رِوَايَتَيْ هِشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ. كَذَا رَوَى الْكَارَزِينِيُّ عَمَّنْ قَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ أَصْحَابِ الْأَخْفَشِ الشَّامِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ كَالْـمُطَّوِّعِيِّ صَاحِبِ الْـحَسَنِ بْنِ حَبِيبٍ وَكَالشَّذَائِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ الدَّارَانِيِّ خَطِيبِ دِمَشْقَ وَأَبِي بَكْرٍ السُّلَمِيِّ إِمَامِ الْقِرَاءَةِ بِدِمَشْقَ، وَهَؤُلَاءِ أَصْحَابُ ابْنِ الْأَخْرَمِ، وَرَوَى الْكَارَزِينِيُّ الْوَجْهَيْنِ، يَعْنِي الْوَصْلَ وَالْقَطْعَ عَنِ الْـمُطَّوِّعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَزِيدَ الْإِسْكَنْدَرَانِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ الدَّارَانِيِّ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ بِكَمَالِهِ. وَرَوَى ابْنُ الْعَلَّافِ وَالنَّهْرَوَانِيُّ الْوَصْلَ أَيْضًا عَنْ هِبَةِ اللهِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا رَوَى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَنَصَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ عَلَى ذَلِكَ لِابْنِ عَامِرٍ بِكَمَالِهِ، وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى اسْتِثْنَاءِ الْـحُلْوَانِيِّ فَقَطْ عَنْ**

هِشَامٍ، وَلَمْ يَسْتَثْنِ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ فِيهِ سِوَى الْـحُلْوَانِيِّ وَابْنِ الْأَخْرَمِ، وَلَمْ يَسْتَثْنِ أَبُو الْـحَسَنِ بْنُ فَارِسٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ سِوَى الْـحُلْوَانِيِّ وَالْوَلِيدِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ مَكِّيٌّ عَنْ أَئِمَّةِ الْـمَغَارِبَةِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ سِوَاهُ، وَبِهِ قَرَأَ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى النَّقَّاشِ مِنَ الشَّامِيِّينَ بِالْـهَمْزِ وَالْقَطْعِ، قَالَ: وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، قَالَ: وَالْوَصْلُ غَيْرُ صَحِيحٍ عَنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ تَرْجَمَ عَنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ بِغَيْرِ هَمْزٍ، فَتَأَوَّلَ ذَلِكَ عَامَّةُ الْبَغْدَادِيِّينَ وَابْنُ مُجَاهِدٍ وَالنَّقَّاشُ وَأَبُو طَاهِرٍ وَغَيْرُهُمْ أَنَهُ يَعْنِي هَمْزَ أَوَّلِ الِاسْمِ، وَسَطَّرُوا ذَلِكَ عَنْهُ فِي كُتُبِهِمْ، وَأَخَذُوا بِهِ فِي مَذَاهِبِهِمْ عَلَى أَصْحَابِهِمْ، قَالَ: وَهُوَ خَطَأٌ مِنْ تَأْوِيلِهِمْ وَوَهْمٌ مِنْ تَقْدِيرِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ أَرَادَ بِقَوْلِهِ بِغَيْرِ هَمْزٍ لَا تُهْمَزُ الْأَلِفُ الَّتِي فِي وَسَطِ هَذَا الِاسْمِ كَمَا تُهْمَزُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ، نَحْوَ: الْكَأْسِ وَالرَّأْسِ وَالْبَأْسِ وَالشَّأْنِ وَمَا أَشْبَهَهُ، فَقَالَ: غَيْرُ مَهْمُوزٍ؛ لِيَرْفَعَ الْإِشْكَالَ وَيُزِيلَ الْإِلْبَاسَ وَيَدُلَّ عَلَى مُخَالَفَتِهِ الْأَسْمَاءَ الْـمَذْكُورَةَ الَّتِي هِيَ مَهْمُوزَةٌ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّ هَمْزَةَ أَوَّلِهِ سَاقِطَةٌ. قَالَ: وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ ذَلِكَ وَأَنَّهُ أَرَادَ مَا قُلْنَاهُ إِجْمَاعُ الْآخِذِينَ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، وَالَّذِينَ نَقَلُوا الْقِرَاءَةَ عَنْهُ وَشَاهَدُوهُ، مِنْ لَدُنْ تَصَدُّرِهِ إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ، وَقَامُوا بِالْقِرَاءَةِ عَنْهُ عَلَى تَحْقِيقِ الْـهَمْزَةِ الْـمُبْتَدَأَةِ فِي ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَخَذَ عَنْهُمْ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا.

قُلْتُ (أي: ابن الجزري): وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْـحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو مُتَّجِهٌ، وَظَاهِرُهُ مُحْتَمَلٌ، لَوْ كَانَتِ الْقِرَاءَةُ تُؤْخَذُ مِنَ الْكُتُبِ دُونَ الْـمُشَافَهَةِ، وَإِلَّا إِذَا كَانَتِ الْقِرَاءَةُ لَا بُدَّ فِيهَا مِنَ الْـمُشَافَهَةِ وَالسَّمَاعِ فَمِنَ الْبَعِيدِ تَوَاطُؤُ مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ الْأَئِمَّةِ شَرْقًا وَغَرْبًا عَلَى الْـخَطَأِ فِي ذَلِكَ، وَتَلَقِّي الْأُمَّةِ ذَلِكَ بِالْقَبُولِ خَلَفًا عَنْ سَلَفٍ مِنْ غَيْرِ أَصْلٍ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ إِجْمَاعَ الْآخِذِينَ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ عَلَى تَحْقِيقِ هَذِهِ الْـهَمْزَةِ الْـمُبْتَدَأَةِ، فَقَدْ قَدَّمْنَا النَّقْلَ عَنْ أَئِمَّةِ بَلَدِهِ عَلَى وَصْلِ الْـهَمْزَةِ، وَالنَّاقِلُونَ عَنْهُمْ ذَلِكَ مِمَّنْ أَثْبَتَ أَبُو عَمْرٍو لَـهُمُ الْحِفْظَ وَالضَّبْطَ وَالْإِتْقَانَ، وَوَافَقَهُمْ مَنْ ذَكَرَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَهِشَامٍ جَمِيعًا، بَلْ ثَبَتَ عِنْدَنَا ثُبُوتًا قَطْعِيًّا أَخْذُ الدَّانِيِّ نَفْسِهِ بِهَذَا الْوَجْهِ. وَصَحَّتْ عِنْدَنَا قِرَاءَةُ الشَّاطِبِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- بِذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ أَصْحَابِهِ، وَهُمْ مِنَ الثِّقَةِ وَالْعَدَالَةِ وَالضَّبْطِ بِمَكَانٍ لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ حَتَّى إِنَّ الشَّاطِبِيَّ سَوَّى بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عِنْدَهُ فِي إِطْلَاقِهِ الْـخِلَافَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَى تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا، وَلَا ضَعْفِهِ كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِيمَا يَبْلُغُ فِي الضَّعْفِ مَبْلَغَ الْوَهْمِ وَالْغَلَطِ فَكَيْفَ بِمَا هُوَ خَطَأٌ مَحْضٌ؟ وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْوَهْمَ مِنَ الدَّانِيِّ فِيمَا فَهِمَهُ أَنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ لَوْ أَرَادَ هَمْزَ الْأَلِفِ الَّتِي قَبْلَ السِّينِ لِرَفْعِ الْإِلْبَاسِ كَمَا ذَكَرَهُ لَمْ يَكُنْ لِذِكْرِ ذَلِكَ وَالنَّصِّ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْـحَرْفِ الَّذِي هُوَ فِي سُورَةِ وَالصَّافَّاتِ فَائِدَةٌ، بَلْ كَانَ نَصُّهُ عَلَى ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ أَوَّلِ وُقُوعِهِ هُوَ الْمُتَعَيِّنَ، كَمَا هِيَ عَادَتُهُ وَعَادَةُ غَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ

وَالْقُرَّاءِ، وَلَمَّا كَانَ أَخَّرَهُ إِلَى الْـحَرْفِ الَّذِي وَقَعَ الْخِلَافُ فِي وَصْلِ هَمْزَتِهِ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(قُلْتُ): وَبِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا آخُذُ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَامِرٍ اعْتِمَادًا عَلَى نَقْلِ الْأَئِمَّةِ الثِّقَاتِ وَاسْتِنَادًا إِلَى وَجْهِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَثُبُوتِهِ بِالنَّصِّ، عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ الْوَصْلُ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ ابْنُ عَامِرٍ، أَوْ بَعْضُ رُوَاتِهِ...".

٥- وَقَلْبِ بِتَنْوِينٍ بِسُورَةِ غَافِرٍ وَيُرْسِلَ فَافْتَحْ مَعْ فَيُوحِيَ فِي الشُّورَى

ويلزم على الإشباع القراءة بالتنوين في :﴿قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥]. قال في الطيبة:

.... وَنَوِّنْ قَلْبِ كَمْ خُلْفٍ حَدَا

وقال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿كُلِّ قَلْبِ﴾ فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو قَلْبٍ بِالتَّنْوِينِ فِي الْبَاءِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ: فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ وَالْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَلِكَ. وَرَوَى الصُّورِيُّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَالْـحُلْوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".

ويلزم النصب في الفعلين في قوله تعالى:﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى: ٥١]. قال في الطيبة:

.... وَيُرْسِلَ ارْفَعَا

يُوحِي فَسَكِّنْ مَازَ خُلْفًا أَنْصَفَا ....

وقال في النشر: وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿أَوۡ يُرۡسِلَ﴾ ﴿فَيُوحِيَ﴾ فَقَرَأَ نَافِعٌ بِرَفْعِ اللَّامِ، وَإِسْكَانِ الْيَاءِ. وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَرَوَى عَنِ الصُّورِيِّ عَنْ طَرِيقِ الرَّمْلِيِّ كَذَلِكَ، وَبِهِ قَطَعَ الدَّانِيُّ لِلصُّورِيِّ، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ وَابْنُ فَارِسٍ وَقَطَعَ بِذَلِكَ صَاحِبُ الْكَامِلِ لِغَيْرِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ. وَاسْتَثْنَى ابْنَ عَتَّابٍ وَالنَّجَّارَ وَالسُّلَمِيَّ وَالْبَزِّيَّ كُلَّهُمْ عَنِ الْأَخْفَشِ فَجَعَلَهُمْ كَالصُّورِيِّ. وَانْفَرَدَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ بِهَذَا مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْفَارِسِيِّ عَنْ هِشَامٍ فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنْ هِشَامٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ وَأَحْمَدَ بْنِ الْـمُعَلَّى عَنْهُ، وَكَذَا رَوَى الصَّيْدَلَانِيُّ عَنْ هِبَةِ اللهِ عَنِ الْأَخْفَشِ أَيْضًا، وَرَوَى عَنْهُ الْأَخْفَشُ مِنْ سَائِرِ طُرُقِهِ، وَالْـمُطَّوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ بِنَصْبِ اللَّامِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".

<u>(لم يُذكر النصب في فيوحي) وهو لازم على القراءة بنصب أو يرسل</u>

<u>ثم كأنه ذكر الوجهين للأخفش والله أعلم.</u>

٦- وَوَجْهَانِ فِي الْمُصَيْطِرُونَ لَهُ وَصَا ... دُ صُورِّي ابْنُ الْأَخْرَمِ السِّينَ قَدْ أَجْرَى

يقرأ النقاش بالوجهين في المصيطرون ويقرأ الصوري بالصاد ويقرأ ابن الأخرم عن الأخفش بالسين

٧- **وَقُلْ تَحْتَ نُونٍ تُؤْمِنُونَ خِطَابُهُ وَمِنْ بَعْدِهَا تَذَّكُرُونَ بِهِ تُقْرَا**

ويلزم أيضا الخطاب في﴿ تُؤْمِنُونَ ﴾و:﴿تَذَكَّرُونَ﴾: تحت سورة نون (أي: في سورة الحاقة) في قوله تعالى:﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ۝٤١ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الحاقة: ٤١-٤٢].

قال في الطيبة:

.. وَيُؤْمِنُوا يَذَّكَّرُوا دِنْ ظَرُفَا

مِنْ خُلْفِ لَفْظٍ.................. ....

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي:﴿ مَّا تُؤْمِنُونَ ﴾ وَ﴿ مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ فَقَرَأَهُمَا ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ وَهِشَامٌ بِالْغَيْبِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَى الصُّورِيُّ عَنْهُ وَالْعِرَاقِيُّونَ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ مِنْ أَكْثَرِ طُرُقِهِ كَذَلِكَ، حَتَّى إِنَّ سِبْطَ الْـخَيَّاطِ وَالْـحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ وَغَيْرَهُمَا لَمْ يَذْكُرُوا لِابْنِ ذَكْوَانَ سِوَاهُ، وَبِهِ قَطَعَ لَهُ ابْنَا غَلْبُونَ وَمَكِّيٌّ وَابْنُ سُفْيَانَ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَابْنُ بَلِّيمَةَ وَالْـمَهْدَوِيُّ وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَغَيْرُهُمْ، وَقَالَ الدَّانِيُّ: وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الشَّامِ،**

وَبِذَلِكَ قَرَأْتُ فِي جَمِيعِ الطُّرُقِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَرَوَى النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ بِالْـخِطَابِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنْهُ، وَكَذَا رَوَى ابْنُ شَنَبُوذَ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ أَنَسٍ وَالتَّغْلِبِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا".

٨- فِي الِانْسَانِ أَيْضًا مَا تَشَاؤُونَ مِثْلُهَا   وَأَيْضًا بِأُخْرَى فَاكِهِينَ امْدُدِ الْقَصْرَا

وكذلك يقرأ بالخطاب في ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ ﴾ في سورة الإنسان في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]. قال في الطيبة:

وَمَا تَشَاءُونَ كَمَا الْخُلْفُ دَنِفْ   حُطْ ....

وقال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ﴾ وَمَا تَشَاءُونَ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْـحُلْوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ مَنْ طُرُقِ الْـمَغَارِبَةِ وَالدَّاجُونِيُّ عَنْهُ مِنْ طُرُقِ الْـمَشَارِقَةِ وَالْأَخْفَشُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الطَّبَرِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ وَإِلَّا من طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْكَارَزِينِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ وَالصُّورِيُّ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ زَيْدٍ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنْهُ بِالْغَيْبِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَكَذَلِكَ رَوَى الْـمَشَارِقَةُ عَنِ الْـحُلْوَانِيِّ وَالْـمَغَارِبَةُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى الْفَارِسِيِّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ، وَكَذَا الطَّبَرِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ، وَالْكَارَزِينِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَخْفَشِ، وَالصُّورِيُّ إِلَّا

مِنْ طَرِيقِ زَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ مِنْ رِوَايَتَيْ هِشَامٍ، وَابْنِ ذَكْوَانَ، وَغَيْرِهِمَا".

ويلزم كذلك المد في ﴿ فَكِهِينَ ﴾ التي في سورة المطففين في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓاْ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِمُ ٱنقَلَبُواْ فَكِهِينَ ﴾ [المطففين:٣١]. قال في الطيبة:

.... وَفَاكِهُونَ فَاكِهِينَ اقْصُرْ ثَنَا

تَطْفِيفُ كَوْنُ الْخُلْفِ عَنْ ثَرًا..... ....

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿ فَٰكِهُونَ ﴾ و: ﴿ فَكِهِينَ ﴾ ، وَهُوَ هُنَا وَالدُّخَانِ وَالطُّورِ وَالْـمُطَفِّفِينَ، فَقَرَأَهُنَّ أَبُو جَعْفَرٍ بِغَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ الْفَاءِ، وَوَافَقَهُ حَفْصٌ فِي الْـمُطَفِّفِينَ. وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ: فَرَوَى الرَّمْلِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَحَفْصٍ، وَكَذَلِكَ رَوَى الشَّذَائِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ. وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، وَرَوَى الْـمُطَّوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ وَالْأَخْفَشِ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِالْأَلِفِ، وَكَذَا رَوَاهُ الْحُلْوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ وَسَائِرِ أَصْحَابِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ وَهِشَامٍ.**

وَهِيَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَرِوَايَةُ ابْنِ أَبِي حَسَّانَ وَالْبَاغَنْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ".

٩- وَفِي تُخْرَجُونَ الرُّومِ تُبْنَى لِفَاعِلٍ وَلَا سَكْتَ لِلنَّقَّاشِ وَاعْكِسْ لَهُ الْأَمْرَا

يمتنع السكت قبل الهمز للنقاش على قراءة ﴿تُخْرَجُونَ﴾ بالبناء للمعلوم في قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ وَيُحْيِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَاۚ وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ﴾[الروم: ١٩]؛ لأن سكته قبل الهمز من طريق العلوي، والقراءة للمعلوم من طريق الطبري والفارسي. قال في الطيبة:

.... وَتُخْرَجُونَ ضَمْ ....

فَافْتَحْ وَضُمَّ الرَّا شَفَا ظِلٌّ مَلاَ وَزُخْرَفٌ مَنٌّ شَفَا وَأَوَّلاَ

رُوم شَفَا مِنْ خُلْفِهِ الْجَاثِيَةَ شَفَا ....

فقد أطلق الخلاف هنا لابن ذكوان بتمامه ثم فصل القول فيه حيث قال:

"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ هُنَا وَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ فِي أَوَّلِ الرُّومِ، وَالزُّخْرُفِ، وَ: ﴿فَٱلْيَوْمَ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا﴾، فِي الْـجَاثِيَةِ فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِفَتْحِ حَرْفِ الْـمُضَارَعَةِ وَضَمِّ الرَّاءِ فِي الْأَرْبَعَةِ، وَافَقَهُمْ يَعْقُوبُ وَابْنُ ذَكْوَانَ هُنَا، وَوَافَقَهُمْ ابْنُ ذَكْوَانَ فِي الزُّخْرُفِ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي حَرْفِ الرُّومِ، فَرَوَى الْإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ الطَّبَرِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ فَتْحَ وَضَمَّ الرَّاءِ كَرِوَايَتِهِ هُنَا وَالزُّخْرُفِ، وَكَذَلِكَ رَوَى هِبَةُ الله عَنِ الْأَخْفَشِ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ خُرْزَاذَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى

شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ كَمَا ذَكَرَهُ فِي الْـمُفْرَدَاتِ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِهِ فِي التَّيْسِيرِ هَكَذَا، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ مِنَ التَّيْسِيرِ بِسِوَاهُ – وَاللهُ أَعْلَمُ – وَرَوَى عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ سَائِرُ الرُّوَاةِ مِنْ سَائِرِ الطُّرُقِ حَرْفَ الرُّومِ بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِذَلِكَ انْفَرَدَ عَنْهُ زَيْدٌ مِنْ طَرِيقِ الصُّورِيِّ فِي مَوْضِعِ الزُّخْرُفِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ".

حُرُوفُ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي الْإِرْشَادِ

١٠- وَيَأْتِي عَلَى الْإِشْبَاعِ سَكْتٌ لِأَخْفَشٍ وَهَذَا مِنَ الْإِرْشَادِ قَدْ صَحَّ لَا غَيْرَا

١١- وَلَمْ يَأْتِ فِي الْإِرْشَادِ سَكْتٌ مُقَيَّدٌ فَأَطْلِقْ عَلَى الْإِشْبَاعِ سَكْتًا وَخُذْ

بينت في هذين البيتين أن السكت على إشباع المد يأتي للأخفش من طريق النقاش، وهذا الوجه لا يأتي إلا من إرشاد أبي العز، كما صرح بذلك ابن الجزري في النشر حيث قال: "وَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ فَرَوَى عَنْهُ السَّكْتَ وَعَدَمَهُ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ عَلَى مَا كَانَ مِنْ كَلِمَةٍ وَكَلِمَتَيْنِ مَا لَمْ يَكُنْ حَرْفَ مَدٍّ، فَقَالَ: قَرَأْتُ لِابْنِ ذَكْوَانَ بِالْوَقْفِ وَبِالْإِدْرَاجِ عَلَى شَيْخِنَا الشَّرِيفِ، وَلَمْ أَرَهُ مَنْصُوصًا فِي الْخِلَافِ بَيْنَ أَصْحَابِ ابْنِ عَامِرٍ. وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْهُ السَّكْتَ صَاحِبُ الْإِرْشَادِ وَالْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ الْعَلَوِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ، عَنِ الْأَخْفَشِ، إِلَّا أَنَّ الْـحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ خَصَّهُ بِالْـمُنْفَصِلِ وَلَامِ التَّعْرِيفِ

وَشَيْءٍ، وَجَعَلَهُ دُونَ سَكْتِ حَمْزَةَ، فَخَالَفَ أَبَا الْعِزِّ فِي ذَلِكَ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ بِهَذَا الطَّرِيقِ إِلَّا عَلَيْهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْـهُذَلِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْـجَنْبِيِّ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَخَصَّهُ بِالْكَلِمَتَيْنِ، وَالسَّكْتُ مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ كُلِّهَا مَعَ التَّوَسُّطِ، إِلَّا مِنَ الْإِرْشَادِ فَإِنَّهُ مَعَ الْـمَدِّ الطَّوِيلِ فَاعْلَمْ ذَلِكَ، وَالْـجُمْهُورُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ سَائِرِ الطُّرُقِ عَلَى عَدَمِ السَّكْتِ، وَهُوَ الْـمَشْهُورُ عَنْهُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وليس في الإرشاد السكت المقيد وأعني به الخاص، وإنما جاء في الإرشاد السكت العام، على: أل، وشيء، والمفصول، والموصول. فيقرأ ابن ذكوان من الإرشاد بمرتبة السكت العام، قال أبو العز: "قرأت لحمزة وابن ذكوان من طريق العلوي عن النقاش بالوقف على السواكن، كقوله: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ﴾. ﴿مَنۡ ءَامَنَ﴾، ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، ﴿وَبِٱلۡأٓخِرَةِ﴾، ﴿شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ ونحو ذلك، سواء كان ذلك في كلمة أو كلمتين، إلا أن يكون الساكن حرف مد، كقوله: ﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾، و:﴿لَهُوَ ٱلۡبَلَٰٓؤُاْ﴾ [الصافات:١٠٦]، و:﴿وَلَا ٱلۡمُسِيٓءُ﴾ [غافر:٥٨]، و:﴿حَتَّىٰ تَفِيٓءَ﴾[الحجرات:٩]، ونحو ذلك فإنه بغير سكت على ما يقتضيه اللفظ"[1]، ومن ثم يمتنع على من قرأ بالسكت مع الإشباع لابن ذكوان أن يسكت على: أل

---

(١) الإرشاد. لأبي العز.(ص:١٠٨).

وشيء فقط، أو: أن يسكت على أل وشيء والمفصول فقط، بل يلزمه السكت المطلق -كما تقدم-.

١٢- وَرَاعِ عَلَى هَذَا حُرُوفًا لِأَخْفَشٍ تَجِئُ مِنَ الْإِرْشَادِ أَذْكُرُهَا ذِكْرَا

ويلزم كذلك من قرأ بالسكت مع الإشباع للنقاش عن الأخفش عن ابن ذكوان أن يلتزم بما يجيء من الإرشاد في الأحرف التي ورد فيها الخلاف لابن ذكوان. وسأذكرها في الأبيات الموالية من باب الفائدة.

١٣- وَيَقْرَأُ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ مُبَسْمِلًا فِي الِارْشَادِ ثُمَّ اقْصُرْ لَهُ يَرْضَهُ حَصْرَا

١٤- وَبِالْوَصْلِ أَلْقِهْ مَعْ يُؤَدِّهْ وَبَابِهَا كَذَا اقْتَدِهِ وَالْمَدَّ أَشْبِعْ كَمَا مَرَّا

يقرأ ابن ذكوان بالبسملة بين السورتين من كتاب الإرشاد. قال في الإرشاد: "قرأ حمزة وخلف ويعقوب واليزيدي بترك التسمية بين كل سورتين مع سكتة يسيرة إلا أن حمزة يصل السورة بالسورة من غير سكت ... والباقون بالتسمية"[1].

ويقرأ بالقصر في : ﴿يَرۡضَهُ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِن تَشۡكُرُواْ يَرۡضَهُ لَكُمۡ﴾

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص: ١١٨).

[الزمر:٧]. قال أبو العز: "قرأ ابن فرح إلا من طريق بكر عن اليزيدي وأبو بكر ﴿يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ بإسكان الهاء، وقرأ ابن كثير والكسائي وأبو جعفر... وهبة الله عن الأخفش ... بإشباع ضم الهاء، ووصلها بواو في اللفظ، والباقون بضم الهاء من غير إشباع[١].

ومن المهم هنا التنبيه على أن ابن الجزري لم يسند في النشر لهبة الله بن جعفر عن الأخفش، وإنما أسند عن الأخفش للنقاش من عشر طرق: الرَّقِّيُّ، وَالْعَلَوِيُّ، وَالزَّيْدِيُّ، وَالطَّبَرِيُّ، وَابْنُ الْعَلَّافِ، وَالْوَاعِظُ، وَالسَّعِيدِيُّ، وَالنَّهْرَوَانِيُّ، وَالْحَمَّامِيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ. وأسند لابْنِ الْأَخْرَمِ مِنْ سِتِّ طُرُقٍ: ابْنُ مِهْرَانَ، وَالْجَنْبِيُّ، وَالشَّذَائِيُّ، وَالسُّلَمِيُّ، وَصَالِحٌ، وَالدَّارَانِيُّ. أما أبو العز: فقد أورد في كتابه الإرشاد لابن عامر ثلاث روايات، هي: رواية النقاش عنه، ورواية هبة الله بن جعفر، ورواية الداجوني[٢].

ويقرأ كذلك بالصلة في: ﴿الأَنفَالِ﴾ و: ﴿الْمُؤْمِنُونَ﴾ وبابها، والتي ذكر فيها ابن الجزري الخلاف في الطيبة في قوله:

سَكِّنْ يُؤَدِّهْ نُصْلِهِ نُؤْتِهْ نُوَلْ صِف لِيْ ثَناً خُلْفُهُمَا فِنَاهُ حَلْ

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣١٧).

(٢) الإرشاد لأبي العز. ص:٧١).

وَهُمْ وَحَفْصٌ أَلْقِهِ اِقْصُرْهُنَّ كَمْ   خُلْفٌ ....

فالحروف المقصودة بالذكر هي: ﴿ المؤمنون ﴾ و:﴿ الأنبياء ﴾ و: ﴿ٱلرَّجِيمِ﴾و:﴿ ﴾﴾ و:﴿ الأنفال ﴾.

قال أبو العز: "قرأ أبو عمرو وحمزة وأبو بكر وأبو جعفر إلا من أذكره عنه، ﴿ المؤمنون ﴾و:﴿لا المؤمنون ﴾و:﴿ الأنبياء ﴾ و:﴿ٱلرَّجِيمِ﴾و:﴿ ﴾﴾ بسكون الهاء فيهن، وقرأ يعقوب وقالون والداجوني من غير طريق زيد، بكسر الهاء من غير صلة، وكذلك الحنبلي وابن يزداد عن أبي جعفر.

الباقون بكسر الهاء ووصلها بياء في اللفظ[1]".

وكذلك ﴿الأنفال ﴾. في قوله تعالى: ﴿ ٱذْهَب بِّكِتَٰبِي هَٰذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ﴾ [النمل:٢٨].

قال أبو العز: أبو عمرو وعاصم وأبو جعفر إلا ابن يزداد عنه ﴿الأنفال ﴾ بسكون الهاء، وقرأ يعقوب وقالون وابن يزداد عن أبي جعفر بكسر الهاء من غير إشباع.

الباقون بإشباع الهاء[2]".

---

(١) الإرشاد لأبي العز.(ص:١٨١).

(٢) الإرشاد لأبي العز.(ص:٣٣٢).

وكذلك ﴿ٱقۡتَدِهۡ﴾ في قوله تعالى:﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾ [الأنعام: ٩٠].

قال أبو العز: "قرأ حمزة والكسائي وخلف ويعقوب ﴿ اقْتَدِ قُلْ﴾ بحذف الهاء في الوصل، وبثباتها في الوقف، وروى ابن ذكوان إلا الداجوني من غير طريق زيد بإشباع كسر الهاء ووصلها بياء في اللفظ... ولا خلاف في الوقف أنه بسكون الهاء"[1].

ويقرأ كذلك بالإشباع في المد سواء كان متصلا أم منفصلا -كما تقدم-. قال أبو العز: "باب اختلافهم في المد والقصر من الألف -ولا يكون ما قبلها إلا مفتوحا-، والواوِ المضموم ما قبلها، والياءِ المكسور ما قبلها، إذا وقعن آخر كلمة واستقبلهن همزةٌ من أول كلمة أخرى، كقوله:﴿بِمَآ أُنزِلَ﴾ و:﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ و: ﴿ فِيٓ أَنفُسِكُمۡ ﴾، ونحو ذلك، فكان أهل الحجاز والبصرة يمكنون هذه الحروف من غير مد ، إلا أن حمزة والأخفش عن ابن ذكوان أطولُهم مدا... فإن كان الساكن والهمزة في كلمة واحدة فاتفقوا على التمكين والمد، كقوله: ﴿مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾... [2].

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢٢٢).

(٢) الإرشاد لأبي العز.(ص:١٠٩).

١٥- وَقَالَ أَأَذْهَبْتُمْ دَعِ الْـمَدَّ عِنْدَهَا   وَقُلْ أَإِذَا مَا مُتُّ مُسْتَفْهِمًا فَاقْرَا

ويقرأ بترك الإدخال في ﴿أَذْهَبْتُمْ﴾، في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾[الأحقاف: ٢٠].

قال أبو العز: "قرأ ابن عامر وروح ﴿ءَأَذْهَبْتُمْ﴾ بهمزتين محققتين"[١].

ويقرأ كذلك: ﴿أَإِذَا مَامِتُّ﴾ بالاستفهام، في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَامِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾ [مريم: ٦٦].

قال أبو العز: "روى الداجوني عن ابن ذكوان ﴿إِذَا مَامِتُّ﴾ بهمزة واحدة على الخبر، وقرأه الأخفش وأهل الكوفة وروح بهمزتين محققتين على الاستفهام.

الباقون بتحقيق الأولى وتليين الثانية، وفصل بينهما بألف أهل المدينة وأبو عمرو[٢].

(١) الإرشاد لأبي العز.(ص:٣٨٩).

(٢) الإرشاد لأبي العز.(ص:٣٠٣).

١٦- وَأ-لسِّحْرُ أَبْدِلْ بَابُ آلَانَ مِثْلُهَا   أَأَسْجُدُ بِالتَّحْقِيقِ فِي سُورَةِ الْإِسْرَا

ويقرأ بالإبدال في ﴿ٱلسِّحۡرُ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَلۡقَوۡاْ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئۡتُم بِهِ ٱلسِّحۡرُۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبۡطِلُهُۥٓۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصۡلِحُ عَمَلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [يونس: ٨١].

قال أبو العز: "قرأ أبو عمرو وأبو جعفر ﴿بِهِ ٱلسِّحۡرُ﴾ بالمد على الاستفهام[1].

وهذا الحكم أورده شيخنا -حفظه الله- ليقيس عليه حكم ﴿ءَآلۡـَٰٔنَ﴾ وبابها لأن الذي يقرأ بالاستفهام في به السحر إنما هو أبو عمرو وأبو جعفر فقط، قال ابن الجزري في الطيبة:

وهمز وصل مـــــــن كآلله أذن   أبدل لكل أو فسهل واقصرن

كذا به السحر ثنا حز.............   ....

ولما كان حكم هذه الكلمة عند أبي جعفر وأبي عمرو من الإرشاد الإبدال قيس عليها حكم: ﴿ءَآلۡـَٰٔنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنتُم بِهِۦٓۚ ءَآلۡـَٰٔنَ وَقَدۡ كُنتُم بِهِۦ تَسۡتَعۡجِلُونَ﴾ [يونس:٥١]، وقوله تعالى: ﴿ءَآلۡـَٰٔنَ وَقَدۡ عَصَيۡتَ قَبۡلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [يونس:٩١]. وبابها وهو: ﴿ءَآللَّهُ﴾ في موضعين في سورة يونس

---

(١) الإرشاد لأبي العز.(ص:٢٥٩).

وسورة النمل، و ﴿ءَآلذَّكَرَيۡنِ﴾ في موضعي سورة الأنعام.

ويقرأ أيضا بالتحقيق في: ﴿ءَأَسۡجُدُ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ قُلۡنَا لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ قَالَ ءَأَسۡجُدُ لِمَنۡ خَلَقۡتَ طِينٗا﴾ [الإسراء: ٦١]. فقد ذكر ابن الجزري الخلاف لابن ذكوان في تسهيل الهمزة الثانية منها في الطيبة بقوله:

أأسجد الخلاف مز ....

وقال أبو العز: قرأ أهل الكوفة والأخفش وروح ﴿ءَأَسۡجُدُ﴾ بهمزتين محققتين، وقرأ الباقون بتحقيق الأولى وتليين الثانية، وفصل بينهما بألف أهل المدينة وأبو عمرو[1].

١٧- وَلَا مَدَّ فِي ءَأَعْجَمِيٌّ بِفُصِّلَتْ   وَأَنْ كَانَ ذَا مَالٍ كَذَلِكَ قَدْ أَجْرَى

ويقرأ بلا إدخال في: ﴿ءَاْعۡجَمِيّٞ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَانًا أَعۡجَمِيّٗا لَّقَالُواْ لَوۡلَا فُصِّلَتۡ ءَايَٰتُهُۥٓۖ ءَاْعۡجَمِيّٞ وَعَرَبِيّٞ﴾[فصلت:٤٤].

قال أبو العز: قرأ قنبل في غير رواية الحمامي عن بكار ﴿أَعْجَمِيٌّ﴾ على الخبر. الباقون بهمزتين. وحققهما أهل الكوفة إلا حفصا وروح[2]. الباقون

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢٩٠).

(٢) هكذا في المصدر والصواب وروحا.

بتحقيق الأولى وتليين الثانية، وفصل بينهما بألف أهل المدينة وأبو عمرو[1].

ومعنى هذا الكلام أنه يمتنع لابن ذكوان وجه الإدخال لمن كان يقرأ له بالسكت مع الإشباع. فابن ذكوان له التسهيل فيها مع الإدخال بخلاف عنه، أما التسهيل فهو من قول ابن الجزري:

وَأَعْجَمِي حم شِدْ صُحْبَةَ أَخْبِرْ زِدْ لُمِ ....

غُصْ خُلْفُهُمْ.................. ....

وهو معطوف على التحقيق. قال ابن الناظم: وأعجمي، أي: ﴿ءَاْعۡجَمِيّٞ﴾ الذي في سورة فصلت يريد قوله تعالى: ﴿لَّقَالُواْ لَوۡلَا فُصِّلَتۡ ءَايَٰتُهُۥٓۖ ءَاْعۡجَمِيّٞ وَعَرَبِيّٞ﴾[فصلت:٤٤]. حقق الهمز الثانية روح وحمزة والكسائي وخلف وشعبة، وقرأه بالإخبار قنبل وهشام ورويس باختلاف عنهم، والباقون بالاستفهام المفهوم من ضد الإخبار، وبالتسهيل المفهوم من ضد التحقيق، وهم: نافع وأبو جعفر والبزي وأبو عمرو وابن ذكوان وحفص، وكذا قنبل وهشام ورويس في الوجه الثاني، والأزرق على أصله في إبدال الثانية ألفا بخلاف عنه. وأما الإدخال بخلاف عنه فمأخوذ من قول ابن الجزري.

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص: ٢٧٦).

أَنْ كَانَ أَعْجَمِيٌّ خُلْفٌ مُلِيَا   وَالْكُلُّ مُبْدِلٌ كَآسَى أُوتِيَا

قال ابن الناظم: "يريد قوله تعالى: ﴿أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ﴾ [القلم: ١٤]، في ن المتقدمة و﴿ءَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ في فصلت، اختلف فيها عن ابن ذكوان، وهذا وجه زائد لابن ذكوان على ما تقدم؛ فإنه تقدم له التسهيل فيها ولم يذكر له مد بين الهمزتين، وقد نص على المد له فيهما مكي وأكثر المغاربة، ورواه ابن العلا من طريق الصوري عنه، فذكره هنا معطوفا على المد مع التسهيل". فيكون لابن ذكوان فيها وجهان: التسهيل مع الإدخال وعدمه. لكن من الإرشاد ليس له إلا التسهيل بلا إدخال -والله أعلم-.

وكذلك يقرأ بلا إدخال في قوله تعالى: ﴿أَن كَانَ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ﴾ [القلم: ١٤].

قال أبو العز: "قرأ حمزة وأبو بكر وروح ﴿أَن كَانَ﴾ بهمزتين محققتين، وقرأ ابن عامر وأبو جعفر ورويس بهمز الأولى وتليين الثانية، وفصل بينهما بألف أبو جعفر. الباقون بهمزة واحدة على الخبر"[1].

ومن المعلوم أن ابن الجزري في الطيبة ذكر أن ابن ذكوان يسهلها وذلك في قوله:

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص: ٤٢٢).

.... أَنْ كَانَ رَوَى اعْلَمْ حَبْرُ عَدْ

وَحُقِّقَتْ شِمْ فِي صَبَا ....

وذكر له فيها الإدخال وعدمه كما تقدم في قوله:

أَنْ كَانَ أَعْجَمِيٌّ خُلْفٌ مُلِيَا ....

إلا أن أبا العز لم يذكر الإدخال له ومن ثم فهو ممتنع على القراءة بالإشباع مع السكت.

١٨- وَيس نونٍ أُدْغِمَتْ ثُمَّ ذَالُ إِذْ بِدَالٍ وَتَا التَّأْنِيثِ فِي ثَا بِهِ تُقْرَا

ويقرأ بالإدغام قولا واحدا في عدة حروف أطلق فيها ابن الجزري الخلاف في طيبة النشر، وهي:

- ﴿يسٓ ۝١ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ﴾ [يس: ١ - ٢].

قال ابن الجزري في طيبته:

.... وَيس رَوَى ظَعْنٌ لِوًى وَالْخُلْفُ مِزْ نَلْ إِذْ هَوَى

وقال أبو العز: "وأدغم النون من هجاء سين في الواو من ﴿وَٱلۡقُرۡءَانِ﴾ والقرآن ابن عامر وقالون إلا هبة الله ويعقوب والكسائي وخلف"[1].

- ﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ﴾ [القلم: ١].

قال ابن الجزري في الطيبة:

كَنُونِ لَا قَالُونُ ....

قال ابن الناظم: "أي: مثل خلافهم في يس خلافهم في﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ﴾ إلا أن قالون خارج عنهم، فهو بالإظهار؛ لأنه استثنيَ من المدغمين فهو مظهر بلا خلاف، فيكون بالإدغام الكسائي وخلف ويعقوب وهشام، وبالاختلاف ابن ذكوان وعاصم وورش والبزي، والباقون بالإظهار".

وقال أبو العز: قرأ ابن عامر إلا زيدا عن الداجوني عنه والكسائي ويعقوب وخلف ﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ﴾ بإدغام النون في الواو[2].

- **ذَالُ إِذْ فِي الدَّالِ حَيْثُ وَقَعَتْ**

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص: ٣٥٦).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص: ٤٢٢).

وذلك في ﴿إِذۡ دَخَلُواْ﴾ [الحجر: ٥٢-ص٢٢-الذاريات٢٥]. و: ﴿إِذۡ دَخَلۡتَ﴾ [الكهف: ٣٩]. قال في الطيبة:

والخلف في الدال مصيب ....

وقال أبو العز: وأما ذال إذ فأدغمها أبو عمرو في ستة أحرف في تجد والصفير .... وأدغمها الأخفش من طريق النقاش حيث وقعت... [1].

- **تَاءُ التَّأْنِيثِ فِي الثَّاءِ بَعْدَهَا**

وكذلك يقرأ بإدغام تاء التأنيث في الثاء بعدها نحو: ﴿رَحُبَتۡ ثُمَّ﴾ [التوبة: ٢٥]. و: ﴿بَعِدَتۡ ثَمُودُ﴾ [هود: ٩٥]، و: ﴿كَذَّبَتۡ ثَمُودُ﴾ ... قال ابن الجزري في الطيبة:

.... وَالثَّا لَنَا وَالْـخُلْفُ مِلْ   ....

وقال أبو العز: وأما تاء التأنيث المتصلة بالفعل، فاختلفوا في إدغامها وإظهارها عند ستة أحرف... وأدغمها الأخفش في الصاد والظاء والثاء[2].

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٩٢).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:١٢).

فهو لم يطلق الخلاف للأخفش عن ابن ذكوان، وإنما صرح بالإدغام قولا واحدا فلذلك لا يقرأ إلا به لمن قرأ بالسكت مع الإشباع للنقاش -والله تعالى أعلم-

١٩- وَفِي الْمُلْكِ زَيَّنَا وَلِلسِّينِ أَنْبَتَتْ وَأُورِثْتُمُوا الْإِظْهَارُ قَدْ وَافَقَ النَّشْرَا

ويقرأ بالإظهار قولا واحدا في حروف أطلق فيها ابن الجزري الخلاف في طيبة النشر وهي الحروف التالية:

- ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا﴾ [الملك: ٥]. قال في الطيبة:

وَالضَّادُ وَالظَّا الذَّالُ فِيهَا وَافَقَا مَاضٍ وَخُلْفُهُ بِزَايٍ وُثِّقَا

وقال أبو العز: "فأما دال قد فاختلفوا في إظهارها وإدغامها في ثمانية أحرف... وافقهم ابن عامر في الضاد والظاء والذال ... زاد الداجوني من طريق زيد إدغامها في الزاي"[1].

- ﴿أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي﴾ [البقرة: ٢٦١]. قال في الطيبة:

.... وَالثَّا لَنَا وَالْـخُلْفُ مِلْ مَعْ أَنْبَتَتْ لَا وَجَبَتْ وَإِنْ نُقِلْ

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٩١).

وقال أبو العز: "وأما تاء التأنيث المتصلة بالفعل، فاختلفوا في إدغامها وإظهارها عند ستة أحرف... وأدغمها الأخفش في الصاد والظاء والثاء... وروى الداجوني إدغامها في أنبتت سبع سنابل فقط"[1].

- ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾ [الأعراف: ٤٣-الزخرف٧٢]. قال في الطيبة:

.... أورثتمو رضا لجا حز مثل خلف ....

وقال أبو العز: "وأما أورثتموها فأدغمها أبو عمرو وحمزة والكسائي والداجوني" [2].

٤٠- **وَفَتْحُ الْـحَوَارِيِّينَ وَالْكَافِرِينَ قُلْ وَإِنْ نُصِبَ الْمِحْرَابُ وَافْتَحْ لَهُ أَدْرَى**

٤١- **وَعِمْرَانَ وَالْإِكْرَامِ وَالشَّارِبِينَ قُلْ وَإِكْرَاهِهِنَّ افْتَحْ وَأَيْضًا ذَوَاتِ الرَّا**

٤٢- **حِمَارِكَ هَارٍ وَالْـحِمَارِ مَشَارِبٌ وَخَابَ رَآى الْحَرْفَيْنِ حَيْثَ أَتَتْ ذِكْرَا**

٤٣- **وَيَلْقَاهُ مُزْجَاةٍ وَفِي النَّحْلِ قُلْ أَتَى وَزَادَ سِوَى الْأُولَى تُـمَالُ فَخُذْ حِذْرَا**

يأتي الفتح من الإرشاد في كلمات مخصوصة، أطلق ابن الجزري الخلاف

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:١٢).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٨٩).

فيها في الطيبة، وقد جمعتها في هذه الأبيات، وبيانها كالتالي:

- ﴿ ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ إِلَى ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ أَنۡ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي ﴾ [المائدة: ١١١]، وقوله تعالى: ﴿ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ لِلۡحَوَارِيِّـۧنَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ ﴾ [الصف: ١٤].

وَخُلْفُهُ ٱلإِكْــرَامَ شَــارِبِيْنَا إِكْــرَاهِهِــنَّ وَالحْـــوَارِيِّيْنَا

أي خلف ابن ذكوان لأنه أقرب مذكور في البيت الذي قبله في قوله:

.... وَشَاءَ جَا لِيْ خُلْفُهُ فَتىً مُنَا

وقال أبو العز: "روى زيد عن الداجوني الحواريين بالإمالة هنا وفي الصف"(١).

- ﴿ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ حيثما وقعت. قال في الطيبة:

وَكَيْفَ كَافِرِينَ جَادَ وَأَمِلْ تُبْ حُزْ مُنَا خُلْفِ غَلاَ ....

وقال أبو العز: "قرأ أبو عمرو والكسائي ورويس ﴿ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ بالإمالة، إذا كان جمعا سالما في الخفض والنصب، وافقهم روح في قوله تعالى: إنها كانت من قوم كافرين"(١).

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢١٢).

- ﴿ ٱلۡمِحۡرَابَ ﴾ المنصوب وقد ورد في موضعين هما قوله تعالى: ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗا ﴾ [آل عمران: ٣٧] ، وقوله تعالى: ﴿ وَهَلۡ أَتَىٰكَ نَبَؤُاْ ٱلۡخَصۡمِ إِذۡ تَسَوَّرُواْ ٱلۡمِحۡرَابَ ﴾ [ص: ٢١]. قال في الطيبة:

عِمْرَانَ وَالْـمِحْرَابَ غَيْرَ مَا يُجَرْ فَهْوَ وَأُولَى زَادَ لَا خُلْفَ اسْتَقَرْ

وقال أبو العز: "وروى ابن عامر المحراب بالإمالة في موضع الخفض"[٢]

- ﴿ وَلَآ أَدۡرَىٰكُم ﴾ في قوله تعالى: ﴿ قُل لَّوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا تَلَوۡتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ وَلَآ أَدۡرَىٰكُم بِهِۦ ﴾ [يونس: ١٦].

..... وَفِيمَا بَعْدَ رَاءٍ حُطْ مَلاَ خُلْفٌ ....

قال ابن الناظم: "ووافق في إمالة ما بعد راء يعني الألفات الواقعة بعد الراء نحو: ﴿اشْتَرَى﴾ ، و: ﴿ذِكْرَى﴾ ، و: ﴿النَّصَارَى﴾ ، و: ﴿ أَدْرَاكَ ﴾ وغيره بأي وجه كان أبو عمرو وابن ذكوان بخلاف عنه، فالصوري بالإمالة،

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:١٣٣).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:١٧٨).

والأخفش بالفتح، إلا أنه اختلف عن الأخفش في: ﴿ أَدْرَاكَ ﴾ كيف وقع كما سيأتي"

وقال في النشر: **"وَاخْتُلِفَ عَنِ الْأَخْفَشِ فِي أَدْرى فَقَطْ نَحْوَ: ﴿ أَدْرَاكَ ﴾، وَ: ﴿أَدْرَىٰكُم ﴾، فَأَمَالَهُ عَنْهُ ابْنُ الْأَخْرَمِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّذْكِرَةِ وَالتَّبْصِرَةِ وَالْـهِدَايَةِ وَالْهَادِي وَالْكَافِي وَالْعُنْوَانِ وَالْمُبْهِجِ وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْـحَسَنِ، وَفَتَحَهُ عَنْهُ النَّقَّاشُ، وَهُوَ الَّذِي فِي تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالتَّجْرِيدِ لِابْنِ الْفَحَّامِ وَالْغَايَةِ لِابْنِ مِهْرَانَ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ.**

وقال أبو العز: "وأمال ﴿ أَدْرَىٰكُم ﴾ أبو عمرو وحمزة والكسائي وخلف والداجوني وأبو بكر إلا أن أبا بكر أمال في هذه السورة فقط"[1].

- ﴿عِمْرَانَ﴾ قال في الطيبة:

عِمْرَانَ وَالْـمِحْرَابَ غَيْرَ مَا يُجَرْ   فَهْوَ وَأُولَى زَادَ لَا خُلْفَ اسْتَقَرْ

وقال أبو العز: "وأمال هبة الله عن الأخفش ﴿آل عمران ﴾ و﴿امرأة عمران﴾"[2].

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢٥٦).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:١٧٧).

- ﴿ وَٱلۡإِكۡرَامِ ﴾ و:﴿ لِّلشَّٰرِبِينَ ﴾ [النحل: ٦٦، الصافات:٤٦، محمد ١٥]. و: ﴿ إِكۡرَٰهِهِنَّ ﴾ في قوله تعالى:﴿ وَمَن يُكۡرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعۡدِ إِكۡرَٰهِهِنَّ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [النور:٣٣]، قال في الطيبة:

وَخُلْفُهُ ٱلإِكْـــرَامَ شَــارِبِينَا إِكْــرَاهِهِــنَّ وَالحْـــوَارِيِّيْنَا

وقال أبو العز: "قرأ هبة الله عن الأخفش ﴿ وَٱلۡإِكۡرَامِ ﴾ بالإمالة هنا وفي آخرها"(١). وقال أيضا: "روى الداجوني ﴿ لِّلشَّٰرِبِينَ ﴾ بالإمالة هنا وفي الصافات والقتال"(٢)، وقال أيضا: "وأمال هبة الله عن الأخفش ﴿ إِكۡرَٰهِهِنَّ ﴾ "(٣).

- ذوات الراء نحو:﴿ ذِكۡرَىٰ ﴾ و: ﴿ ٱلۡقُرَىٰ ﴾ و: ﴿ ٱشۡتَرَىٰ ﴾ و: ﴿فَأَرَىٰهُ﴾ ونحوها. قال في الطيبة:

.... وَفِيمَا بَعْدَ رَاءٍ حُطْ مَلاَ خُلْفٌ ....

وقال أبو العز: "وأمال الراء من ﴿**النَّصَارَى**﴾، **و:** ﴿**سُكَارَى**﴾ **وَ:** ﴿**اشْتَرَى**﴾ و: ﴿**افْتَرَى**﴾ افترى وكل راء بعدها ألف أبو عمرو وحمزة والكسائي وخلف والداجوني"(١).

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٤٠٤).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص: ٢٨٥).

(٣) الإرشاد لأبي العز. (ص: ٣٢٣).

وقال أيضا: "أمال أبو عمرو والكسائي والدوري عن حمزة والداجوني عن ابن ذكوان كل ألف بعدها راء مجرورة إذا كانت لاما من الفعل كقولهم: ﴿أَبْصَارِهِمْ﴾ و: ﴿الدِّينَارِ﴾ و: ﴿ النَّارِ﴾ و:﴿بِقِنْطَارٍ﴾ و: ﴿الْغَارِ﴾ و: ﴿جَبَّارٍ﴾ و:﴿ أَوْزَارِ﴾ و:﴿ الْأَبْرَارِ﴾ و:﴿ الْأَشْرَارِ ﴾ و:﴿الْقَرَارِ﴾ ، ونحو ذلك سواء أضيف الاسم أو لم يضف، تكررت الراء أو لم تتكرر"[٢].

حكم الراء المتطرفة المكسورة بعد ألف لم تذكر في الجدول فهل هي داخلة تحت ذوات الراء أم أنها تخصص؟

وَالْأَلِفَاتُ قَبْلَ كَسْرِ رَا طَرَفْ كَالدَّارِ نَارٍ حُزْ تَفُزْ مِنْهُ اخْتَلَفْ

﴿ حِمَارِكَ ﴾ في قوله تعالى:﴿ وَٱنظُرۡ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجۡعَلَكَ ءَايَةٗ لِّلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ٢٥٩] و: ﴿ ٱلۡحِمَارِ﴾ في قوله تعالى:﴿ كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢا﴾ [الجمعة:٥]. وهذه الكلمة لم يذكرها الناظم في الطيبة قال النويري: "وأما ﴿ ٱلۡحِمَارِ ﴾ [الجمعة:٥] فلا يلزم الناظمَ ذكرُه؛ لأنه إنما ذكر خلف الباب عن ابن ذكوان، والخلف في هذا إنما جاء عن الأخفش؛ فلا يلزم إلا من خصص الفتح بالأخفش والإمالة بالصوري، ولكنى أتمم المسألة فأقول: اختلف عن الأخفش: فرواه عنه

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص: ١١٦).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:١١٦).

الجمهور من طريق ابن الأخرم بالإمالة، ورواها آخرون من طريق النقاش، وقطع بها ابن ذكوان بكماله صاحب المبهج وصاحب التجريد من قراءته على الفارسي وصاحب التيسير، وقال: إنه قرأ به على عبد العزيز وهو طريق التيسير، وعلى فارس، والله أعلم".

وقال أبو العز: "قرأ أبو عمرو والكسائي والداجوني عن ابن ذكوان والدوري عن سليم وهبة الله عن الأخفش حمارك والحمار بالإمالة فيهما"[1]

- ﴿هَارٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَم مَّنْ أَسَّسَ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾ [التوبة:١٠٩]، قال في الطيبة:

.... هَارٍ صِفْ حَلاَ رُمْ بِنْ مَلَا

خُلفُهُمَا ....

وقال أبو العز: "وأمال أبو عمر وأبو بكر والكسائي والداجوني عن ابن عامر وهبة الله عن الأخفش وسليم عن الدوري﴿هَارٍ﴾"[2].

- ﴿وَمَشَارِبُ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٧٣] قال في الطيبة:

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص: ١٦٥).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢٥٤).

مشارب كم خلف ....

وقال أبو العز: "روى زيد عن الداجوني ومشارب بالإمالة"[1].

- ﴿ خَابَ ﴾ وردت في سورة إبراهيم وموضعين في سورة طه وموضع ثالث في سورة الشمس. قال ابن الجزري في الطيبة:

.... وَالثُّلاَثِيْ فُضِّلاَ فِي خَافَ طَابَ ضَاقَ حَاقَ زَاغَ لاَ
زَاغَتْ وَزَادَ خَابَ كَمْ خُلْفٌ فِنَا وَشَاءَ جَا لِيْ خُلْفُهُ فَتىً مُنَا

وقال أبو العز: "واختلفوا في إمالة الألف إذا كانت عينا من الفعل الماضي سواء كانت منقلبة عن ياء أو واو في: زاد وشاء وجاء وخاف وطاب وخاب وضاق وحاق وزاغ فأمالهن حمزة ...وافقه ابن عامر في إمالة جاء وشاء وزاد"[2].

- ﴿رَأَىٰ﴾ بالفتح في الهمزة والراء حيثما وردت في القرآن الكريم. قال ابن الجزري في الطيبة:

حَرْفَيْ رَأَى مِنْ صُحْبَةٍ لَناَ اْخْتُلِفْ وَغَيْرَالأُولَى الخلف صِفْ وَالهمْزَ حِفْ

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٥٩).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:١١٧).

وقال أبو العز: "قوله ﴿رَءَا كَوۡكَبٗا﴾ [الأنعام: ٧٦]، قرأ ابن عامر إلا زيدا عن الداجوني عنه وحمزة والكسائي وخلف وأبو بكر بكسر الراء وإمالة الهمزة منه، وكذلك: ﴿رَءَآ أَيۡدِيَهُمۡ﴾ في هود [٧٠] و: ﴿رَّءَا بُرۡهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾[يوسف: ٢٤]. و: ﴿رَءَا قَمِيصَهُۥ﴾ في يوسف[٢٨] و: ﴿رَءَا نَارٗا﴾ في طه[١٠]، و: ﴿مَا رَأَىٰٓ﴾ و: ﴿لَقَدۡ رَأَىٰ﴾ في النجم [١١و١٨]، فذلك سبعة مواضع، وقرأ أبو عمرو وزيد عن الداجوني، بفتح الراء وإمالة الهمزة فيهن.

الباقون بفتح الراء والهمزة"[1]

- ﴿مُّزۡجَىٰةٖ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَجِئۡنَا بِبِضَٰعَةٖ مُّزۡجَىٰةٖ﴾[يوسف:٨٨]. و: ﴿يَلۡقَىٰهُ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَنُخۡرِجُ لَهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ كِتَٰبٗا يَلۡقَىٰهُ مَنشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣]، و: ﴿أَتَىٰٓ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُ﴾ [النحل: ١]، قال ابن الجزري في طيبة النشر:

.... وَمُتَّصِفْ مُزْجَا يُلَقَّاهُ أَتَى أَمْرُ اخْتُلِفْ

وقال أبو العز: "قرأ حمزة والكسائي وخلف وهبة الله عن ابن عامر ﴿مُّزۡجَىٰةٖ﴾ بالإمالة"[1]

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢١٩).

وقال أيضا: "قرأ ابن عامر وأبو جعفر ﴿ يُلَقَّاهُ﴾ بضم الياء وفتح اللام وتشديد القاف، وأماله حمزة والكسائي وخلف والداجوني من طريق الصوري عنه وهبة الله عن الأخفش"[2].

وقال أيضا: "﴿ أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ ﴾ بالإمالة حمزة والكسائي وخلف والداجوني"[3].

- ﴿ زَادَ﴾ يقرأ بالإمالة في ﴿ زَادَ﴾ حيثما وردت إلا في الموضع الأول وهو قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ فبالفتح وهذا معنى قولي:

.. وَزَادَ سِوَى الْأُولَى تُـمَالُ فَخُذْ حِذْرَا

فابن الجزري في الطيبة أطلق الخلاف لابن عامر بتمامه حيث قال:

.... وَزَادَ خَابَ كَمْ خُلْفٌ فِنَا وَشَاءَ جَا لِيْ خُلْفُهُ فَتىً مُنَا

قال النويري: "واختلف عن ذي كاف كم ابن عامر في ﴿ زَادَ ﴾ و: ﴿ خَابَ ﴾ عن كل من روايتيه. فأما هشام فروى عنه إمالة ﴿ زَادَ﴾ الداجوني

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢٧٢).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢٨٨).

(٣) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢٨٣).

وفتحها الحلواني... وأما ابن ذكوان: فروى عنه إمالة﴿ خَابَ ﴾ الصوري وروى فتحها الأخفش. وأما ﴿ زَادَ ﴾ فلا خلاف عنه- أعنى: ابن ذكوان- في إمالة الأولى وهي: ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]، وهو معنى قوله بعد: «**وَأُولَى زَادَ لَا خُلْفَ اسْتَقَرْ**». واختلف عنه في غير الأولى".

وقال ابن الجزري في النشر: "**وَوَافَقَهُ ابْنُ ذَكْوَانَ وَحْدَهُ فِي ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾، أَوَّلَ الْبَقَرَةِ. وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي بَاقِي الْقُرْآنِ، فَرَوَى فِيهِ الْفَتْحَ وَجْهًا وَاحِدًا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَابْنُ سُفْيَانَ وَالْـمَهْدَوِيُّ وَابْنُ بَلِّيمَةَ وَمَكِّيٌّ، وَصَاحِبُ التَّذْكِرَةِ وَالْـمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً، وَهِيَ طَرِيقُ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْـحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ مِهْرَانَ غَيْرَهُ، وَرَوَى الْإِمَالَةَ أَبُو الْعِزِّ فِي كِتَابَيْهِ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَالْـمُسْتَنِيرِ، وَالْـمُبْهِجِ، وَجُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ، وَهِيَ طَرِيقُ الصُّورِيِّ وَالنَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَطَرِيقِ التَّيْسِيرِ فَإِنَّ الدَّانِيَّ قَرَأَ بِهَا عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرٍ وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ أَيْضًا، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ**".

وقال أبو العز: "واختلفوا في إمالة الألف إذا كانت عينا من الفعل الماضي سواء كانت منقلبة عن ياء أو واو في ﴿ زَادَ ﴾ و: ﴿شَاءَ ﴾و:﴿ جَاءَ﴾ و: ﴿ خَافَ﴾ و:﴿ طَابَ﴾ و:﴿ خَابَ﴾ و:﴿ ضَاقَ﴾ و:﴿ حَاقَ﴾ و:﴿ زَاغَ﴾

فأمالهن حمزة ... وافقه ابن عامر في إمالة﴿ جَاءَ﴾ و: ﴿شَاءَ ﴾و: ﴿زَادَ ﴾[1].

ولم يفرق بين الموضع الأول وغيره، ثم إنه قال في سورة البقرة: "قرأ ابن عامر وحمزة ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ﴾ الله بالإمالة"[2].

٢٤- وَلَيْسَ لَهُ فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ غُنَّةٌ   وَمَا لِيَ أَدْعُوكُمْ بِإِسْكَانِهَا يَقْرَا

يقرأ كذلك بترك الغنة في اللام والراء نحو: ﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة:٢]، و: ﴿مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة:٥]. قال ابن الجزري في الطيبة:

وَادْغِمْ بِلاَ غُنَّةٍ فِي لاَمٍ وَرَا   وَهْيَ لِغَيْرِ صُحْبَةٍ أَيْضًا تُرَى

وقال أبو العز: "اختلفوا في النون الساكنة والتنوين فروى النهرواني عن أبي جعفر إظهار الغنة من ذلك عند الراء واللام كقوله: من لدنا وغفور رحيم ونحو ذلك وأدغم الآخرون"[3].

ويقرأ بالإسكان في: ﴿ مَا لِيَ أَدْعُوكُمْ ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَيَٰقَوْمِ مَا لِيَ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدْعُونَنِيٓ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ [غافر: ٤١]. قال ابن الجزري:

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:١١٧).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:١٣٠).

(٣) الإرشاد لأبي العز. (ص:٩٤).

.... وَمَا لِي لُذْ مِنَ الْـخُلْفِ ....

وقال أبو العز: "وسكن أهل الكوفة ويعقوب والأخفش والداجوني من غير طريق زيد ﴿مَالِيَ أَدۡعُوكُمۡ﴾"(1).

٢٥- وَتَسْأَلْنِ فِي الْحَالَيْنِ فِي الْكَهْفِ أُثْبِتَتْ وَبِالْيَاءِ إِبْرَاهِيمَ فِي كُلِّهَا طُرًّا

ويقرأ الأخفش عن ابن ذكوان بالإثبات في الحالين في: ﴿تَسۡـَٔلۡنِي﴾ في قوله تعالى: ﴿ قَالَ فَإِنِ ٱتَّبَعۡتَنِي فَلَا تَسۡـَٔلۡنِي عَن شَيۡءٍ حَتَّىٰٓ أُحۡدِثَ لَكَ مِنۡهُ ذِكۡرٗا ﴾ [الكهف: ٧٠]. واحترز بقيد السورة عن الذي في سورة هود في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۖ﴾ [هود: ٤٦]. قال ابن الجزري:

مَعْ تَرَنِي إِتَّبِعُونِ وَثَبَتْ تَسْأَلْنِ فِي الكَهْفِ وَخُلْفُ الحذْفِ

وقال في النشر: "**وَاتَّفَقُوا عَلَى إِثْبَاتِ الْيَاءِ بَعْدَ النُّونِ فِي الْـحَالَيْنِ إِلَّا مَا اخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَرَوَى الْـحَذْفَ عَنْهُ فِي الْـحَالَيْنِ جَمَاعَةٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَخْفَشِ وَمِنْ طَرِيقِ الصُّورِيِّ، وَقَدْ أَطْلَقَ لَهُ الْخِلَافَ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَنَصَّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ أَنَّهُ قَرَأَ بِالْـحَذْفِ وَالْإِثْبَاتِ جَمِيعًا عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْـحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ، وَبِالْإِثْبَاتِ عَلَى فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَعَلَى الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ**

---

(1) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٧٤).

الْأَخْفَشِ، وَهِيَ طَرِيقُ التَّيْسِيرِ، وَقَدْ نَصَّ الْأَخْفَشُ فِي كِتَابِهِ الْعَامِّ عَلَى إِثْبَاتِهَا فِي الْـحَالَيْنِ، وَفِي الْـخَاصِّ عَلَى حَذْفِهَا فِيهِمَا، وَرَوَى زَيْدٌ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ حَذْفَهَا فِي الْـحَالَيْنِ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ دَاوُدَ وَمُضَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَرَوَى الْإِثْبَاتَ عَنْهُ سَائِرُ الرُّوَاةِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُذْكَرْ فِي الْـمُبْهِجِ غَيْرُهُ، وَكَذَلِكَ فِي الْعُنْوَانِ، وَقَالَ فِي الْـهِدَايَةِ: رُوِيَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ حَذْفُهَا فِي الْـحَالَيْنِ وَإِثْبَاتُهَا فِي الْوَصْلِ خَاصَّةً، وَقَالَ فِي التَّبْصِرَةِ: كُلُّهُمْ أَثْبَتَ الْيَاءَ فِي الْـحَالَيْنِ إِلَّا مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ أَنَّهُ حَذَفَ فِي الْـحَالَيْنِ وَالْـمَشْهُورُ الْإِثْبَاتُ كَالْـجَمَاعَةِ، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي الْكَافِي وَالتَّلْخِيصِ وَالشَّاطِبِيَّةِ وَغَيْرِهَا. وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ عَنْهُ الْـحَذْفَ فِي الْوَصْلِ دُونَ الْوَقْفِ، وَرَوَاهُ الشَّهْرُزُورِيُّ مِنْ طَرِيقِ التَّغْلِبِيِّ عَنْهُ، وَرَوَى آخَرُونَ الْـحَذْفَ فِيهَا مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ، وَهُوَ وَهْمٌ بِلَا شَكٍّ انْقَلَبَ عَلَيْهِمْ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَالْـحَذْفُ وَالْإِثْبَاتُ كِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ نَصًّا وَأَدَاءً، وَوَجْهُ الْـحَذْفِ حَمْلُ الرَّسْمِ عَلَى الزِّيَادَةِ تَجَاوُزًا فِي حُرُوفِ الْـمَدِّ كَمَا قُرِئَ وَثَمُودَا بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَوُقِفَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَكَذَلِكَ السَّبِيلَا وَالظُّنُونَا وَالرَّسُولَا وَغَيْرُهَا مِمَّا كُتِبَ رَسْمًا وَقُرِئَ بِحَذْفِهِ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَاتِ الصَّحِيحَةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مَعْدُودًا مِنْ مُخَالَفَةِ الرَّسْمِ كَمَا نَبَّهْنَا عَلَيْهِ أَوَّلَ الْكِتَابِ وَفِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -".

وقال أبو العز: "روى زيد عن الداجوني ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِ﴾ بغير ياء في

الحالين"[1].

وفي نسخة من المخطوط "الباقون بياء في الحالين"[2].

والداجوني هو الرملي كما هو معلوم.

﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ بالياء حيثما ورد في القرآن الكريم، قال في الطيبة:

وَيَقْرَا إِبْرَاهِيمَ ذِيْ مَعْ سُورَتِهْ — مَعْ مَرْيَمَ النَّحْلِ أَخِيرًا تَوْبَتِهْ

آخِرَ اَلانْعَامِ وَعَنْكَبُوتِ مَعْ — أَوَاخِرِ النِّسا ثَلاَثَةٌ تَبَعْ

وَالذَّرْوِ وَالشُّوْرَى امْتِحَانٍ أَوَّلاَ — وَالنَّجْمِ وَالْحَدِيدِ مَازَ الْخُلْفُ لَا

قال أبو العز: "قرأ ابن عامر إلا النقاش إبراهيم بالألف في ثلاثة وثلاثين موضعا وهو جميع ما في سورة البقرة وهو خمسة عشر موضعا...

الباقون بالياء مكان الألف فيهن"[3].

٢٦- وَحَرِّكْ لَهُ مَحْظُورًا انْظُرْ وَنَحْوَهُ — بِضَمٍّ وَقُلْ بِالسِّينِ يَبْصُطُ قَدْ أَجْرَى

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٠٠).

(٢) نبه عليها المحقق في الحاشية.

(٣) الإرشاد لأبي العز. (ص:١٥٢).

٢٧- وَبِالصَّادِ فِي الْأَعْرَافِ مَعْ بِمُصَيْطِرٍ كَذَالِكَ حَرْفُ الطُّورِ أَعْمِلْ بِهِ الْفِكْرَا

ويحرك التنوين في نحو: ﴿مَحۡظُورًا ۝٢٠ ٱنظُرۡ﴾ [الإسراء: ٢٠-٢١]، بالضم.

قال في طيبة النشر:

وَالخُلْفُ فِي التَّنْوِينِ مِزْ ....

وقال في النشر: **"وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَقُنْبُلٍ فِي التَّنْوِينِ، فَرَوَى النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ كَسْرَهُ مُطْلَقًا حَيْثُ أَتَى، وَكَذَلِكَ نَصَّ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ، وَكَذَلِكَ رَوَى الْعِرَاقِيُّونَ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَاسْتَثْنَى كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ ﴿بِرَحۡمَةٍۚ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ﴾ فِي الْأَعْرَافِ ﴿خَبِيثَةٍ ٱجۡتُثَّتۡ﴾ فِي إِبْرَاهِيمَ فَضَمَّ التَّنْوِينَ فِيهِمَا، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو مِنْ طَرِيقِهِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ الْـمَهْدَوِيُّ وَابْنُ شُرَيْحٍ غَيْرَهُ، وَرَوَى الصُّورِيُّ مِنْ طَرِيقَيْهِ الضَّمَّ مُطْلَقًا، وَلَمْ يَسْتَثْنِ شَيْئًا، قُلْتُ: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ طَرِيقَيْهِ رَوَاهُمَا عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ - وَاللهُ أَعْلَمُ -".**

قال أبو العز: "واختلفوا في الضم والكسر من اللام والتاء والنون والواو والدال يجمعها حروف لتنود إذا سَكَنَّ وكانت بعدها ألفاتُ وصل تُبْتَدَأُ بالضم، فقرأ حمزة وعاصم بكسرهن.

وافقهما أبو عمرو إلا في الواو واللام.

وافقهم يعقوب إلا في الواو.

الباقون بالضم فيهن"[1].

ويقرأ: ﴿وَيَبۡصُۜطُ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ [البقرة:٢٤٥]، بالسين، ويقرأ ﴿بَصۜۡطَةً﴾ بالصاد في سورة الأعراف في قوله تعالى: ﴿وَزَادَكُمۡ فِي ٱلۡخَلۡقِ بَصۜۡطَةً﴾ [الأعراف: ٦٩].

قال في الطيبة:

.... وَيَبْصُطْ سِينَهُ فَتىً حوًى

لِيْ غِثْ وَخُلْفٌ عَنْ قُوًى زِنْ مَنْ كَبَسْطَةِ الْخَلْقِ وَخُلْفُ الْعِلْمِ زُرْ

وقال أبو العز: "وقرأ حمزة والنقاش عن الأخفش والداجوني عن ابن ذكوان من غير طريق زيد عنه وقنبل واليزيدي ورويس وخلف في اختياره وعبيد بن الصباح عن حفص ﴿وَيَبۡصُۜطُ﴾ بالسين"[2].

وقال في ﴿بَصۜۡطَةً﴾ في سورة الأعراف: "قرأ قنبل واليزيدي وحمزة

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:١٥٥).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:١٦٣).

وخلف في اختياره ورويس وعبيد بن الصباح وعمرو ﴿بَصۜۡطَةٗ﴾ بالسين"[1]

ويقرأ بالصاد في: ﴿ٱلۡمُصَيۡطِرُونَ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَمۡ عِندَهُمۡ خَزَآئِنُ رَبِّكَ أَمۡ هُمُ ٱلۡمُصَيۡطِرُونَ﴾ [الطور: ٣٧]. وكذلك بالصاد في: ﴿بِمُصَيۡطِرٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢]. قال في الطيبة:

وَبَابُ أَصْدَقُ شَفَا وَالخلْفُ غَرْ يُصْدِرَ غِثْ شَفَا المصَيْطِرُونَ ضَرْ

قِ الخلْفَ مَعْ مُصَيْطِرٍ وَالسِّينُ لِي وَفِيهِما الخلْفُ زَكِيٌّ عَنْ مَلِي

وقال أبو العز: "روى قنبل وهبة الله عن الأخفش وحفص ﴿ٱلۡمُصَيۡطِرُونَ﴾ بالسين، وكذلك قرأه هبة الله عن البزي.

الباقون بالصاد وأشم الزاي حمزة"[2].

وقال أيضا: "روى هبة الله عن الأخفش عن ابن ذكوان ﴿بِمُصَيۡطِرٍ﴾ بالسين وأشمها الزاي حمزة"[3].

٢٨- وَفِي نَجْزِيَنْ نُونٌ وَفِي تَصِفُونَ تَا وَفِي يَفْعَلُونَ التَّاءَ فِي النَّمْلِ قُلْ أَجْرَى

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢٣٦).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣١٨).

(٣) الإرشاد لأبي العز. (ص:٤٤٥).

ويقرأ بالنون في: ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَلَنَجۡزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٦].

قال في الطيبة مطلقا الخلاف لابن عامر بتمامه:

.... لَيَجْزِيَنَّ النُّونُ كَمْ خُلْفٌ نَمَا

دُمْ ثِقْ.................................. ....

وقال أبو العز: "قرأ ابن كثير وابن عامر إلا الداجوني من طريق الصوري عنه وعاصم وأبو جعفر ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ﴾ بالنون"[1].

ويقرأ بالتاء في: ﴿ تَصِفُونَ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ قَٰلَ رَبِّ ٱحۡكُم بِٱلۡحَقِّۗ وَرَبُّنَا ٱلرَّحۡمَٰنُ ٱلۡمُسۡتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ١١٢].

قال ابن الجزري في الطيبة:

.... وَخُلْفُ غَيْبِ تَصِفُونَ مَنْ وَعَا

وقال أبو العز: "روى الداجوني من طريق زيد ﴿يَصِفُونَ ﴾ بالياء"[2].

وكذلك يقرأ بالتاء في: ﴿ تَفۡعَلُونَ ﴾ في قوله تعالى في سورة النمل: ﴿ إِنَّهُۥ

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٢٨٦).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٣٠).

خَبِيرُۢ بِمَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [النمل: ٨٨].

قال ابن الجزري في الطيبة:

عُدْ يَفْعَلُوا حَقًّا وَخُلْفٌ صُرِفَا .... كَمْ

وقال أبو العز: "قرأ ابن كثير وأهل البصرة وزيد عن الداجوني عن ابن ذكوان ﴿يَفْعَلُونَ﴾ بالياء"[1].

٢٩- وَفِي الرُّومِ جَهِّلْ تُخْرُجُونَ بِأَوَّلٍ وَعَنْهُ لَآتَوْهَا وَمَا فَامْدُدِ الْقَصْرَا

ويقرأ بالبناء للمفعول في: ﴿ تُخۡرَجُونَ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَيُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّ وَيُحۡيِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَاۚ وَكَذَٰلِكَ تُخۡرَجُونَ ﴾ [الروم: ١٩] واحترز بقيد الأول عن الثاني وهو في قوله تعالى: ﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن تَقُومَ ٱلسَّمَآءُ وَٱلۡأَرۡضُ بِأَمۡرِهِۦۚ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمۡ دَعۡوَةٗ مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ إِذَآ أَنتُمۡ تَخۡرُجُونَ ﴾ [الروم: ٢٥]. قال في الطيبة:

.... وَتُخْرَجُونَ ضَمْ
فَافْتَحْ وَضُمَّ الرَّا شَفَا ظِلٌّ مَلاَ وَزُخْرُفٌ مَنٌّ شَفَا وَأَوَّلاَ
رُومٍ شَفَا مِنْ خُلْفِهِ ....

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٣٦).

وقال أبو العز:١٩: "قرأ حمزة والكسائي وخلف ﴿ تَخۡرُجُونَ ﴾ بفتح التاء وضم الراء"[١]. وقيدت في الإرشاد برقم الآية، فالموضع الأول في الآية التاسعة عشر، والثاني في الآية الخامسة والعشرين.

ويقرأ: ﴿ لَأَتَوۡهَا ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ دُخِلَتۡ عَلَيۡهِم مِّنۡ أَقۡطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُواْ ٱلۡفِتۡنَةَ لَأَتَوۡهَا ﴾ [الأحزاب:١٤].

قال ابن الجزري في الطيبة:

....   وَقَصْرُ آتَوْهَا مَدًا مِنْ خُلْفِ دُمْ

وقال أبو العز: "قرأ أهل الحجاز والداجوني﴿ لَأَتَوۡهَا ﴾ بالقصر"[٢].

٣٠- وَيس فِيهَا تَعْقِلُونَ بِتَابِهِ   وَإِلْيَاسَ وَصْلَ الْهمْزِ يَقْرَأُ فِي الْأُخْرَى

يقرأ بالخطاب في: ﴿ يَعۡقِلُونَ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَمَن نُّعَمِّرۡهُ نُنَكِّسۡهُ فِي ٱلۡخَلۡقِۚ أَفَلَا يَعۡقِلُونَ ﴾ [يس:٦٨]. قال ابن الجزري:

لاَ يَعْقِلُونَ خَاطَبُوا وَتَحْتُ عَمْ   عَنْ ظَفَرٍ يُوسُفَ شُعْبَةُ وَهُمْ

يس كَمْ خُلْفٍ مَدَا ظِلٍّ ....

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٤٣).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٤٩).

وقال أبو العز: "قرأ أهل المدينة والأخفش والداجوني إلا زيدا ويعقوب ﴿أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾ بالتاء"[1].

ويقرأ بهمز الوصل في ﴿إِلۡيَاسَ﴾ وهو الذي في سورة الصافات في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ إِلۡيَاسَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٢٣]. قال في طيبة النشر:

إلْيَاسَ وَصْلُ الهَمْزِ خُلْفُ لَفْظِ ....

وفي بعض نسخ الطيبة لفظ خلف من، وقد جعل ابن الناظم الخلاف لهشام وحده، قال: "ووصل همزته هشام بخلاف عنه، وابن ذكوان بغير خلاف، وقطعها الباقون"، وجعل النويري الخلاف لكل من هشام وابن ذكوان، قال: "أي: قرأ التسعة: ﴿وَإِنَّ إِلۡيَاسَ﴾، بهمزة قطع مكسورة، واختلف عن ذي لام لفظ وميم من هشام وابن ذكوان، وظاهر كلام النشر أن الخلاف لكلا الراويين- والله أعلم-.

وقال أبو العز: "قرأ ابن عامر إلا الداجوني من غير طريق زيد ﴿وَإِنَّ الْيَاسَ﴾ بالوصل من غير همز، ويبتدئ بفتح الهمزة"[2].

٣١- وَفِي تَأْمُرُونِي قُلْ لَهُ تَأْمُرُونَنِي وَفِي غَافِرٍ تَدْعُونَ غَيْبٌ لَهُ حَـصْرَا

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٥٩).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٦٣).

ويقرأ في: ﴿تَأۡمُرُوٓنِّيٓ﴾ ﴿**تَأْمُرُونَنِي**﴾ وذلك في قوله تعالى:﴿قُلۡ أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَأۡمُرُوٓنِّيٓ أَعۡبُدُ أَيُّهَا ٱلۡجَٰهِلُونَ﴾ [الزمر: ٦٤].

قال في الطيبة:

زِدْ تَأْمُرُونِي النُّونَ مِنْ خُلْفِ لِبَا وَعَمَّ خِفُّهُ ....

قال أبو العز:"قرأ ابن عامر إلا زيد ﴿**تَأْمُرُونَنِي**﴾ بنونين خفيفتين، وقرأ أهل المدينة وزيد بنون واحدة خفيفة.

الباقون بنون واحدة مشددة"[1].

ويقرأ بالغيب في ﴿يَدۡعُونَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَقۡضِي بِٱلۡحَقِّۖ وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَقۡضُونَ بِشَيۡءٍۗ﴾ [غافر: ٢٠].

قال في الطيبة:

.... وَخَاطِبِ تَدْعُونَ مِنْ خُلْفِ إِلَيْهِ لَازِبِ

وقال أبو العز: "قرأ نافع ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ بالتاء"[2].

٣٢- عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مِنْهُ دُونَ إِضَافَةٍ وَيُرْسِلَ يُوحِي النَّصْبُ فِي سُورَةِ

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٦٩).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٧١).

يقرأ ﴿ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ ﴾ من الإرشاد بغير إضافة (بالتنوين) في قوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴾ [غافر:٣٥]. ويأتي النصب في الفعلين في قوله تعالى: ﴿ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ ﴾ [الشورى:٥١].

قال في الطيبة:

.... وَنَوِّنْ قَلْبِ كَمْ خُلْفِ حَدَا

وقال أيضا:

.... وَيُرْسِلَ ارْفَعَا

يُوحِي فَسَكِّنْ مَازَ خُلْفًا أَنْصِفَا ....

وقال أبو العز: "قرأ أبو عمرو والأخفش ﴿ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ ﴾ بالتنوين"[١].

وقال أيضا: "قرأ نافع والداجوني عن زيد ﴿ أَوْ يُرْسِلُ ﴾ برفع اللام، ﴿ فَيُوحِى ﴾ بإسكان الياء"[٢].

٣٣- وَقُلْ تَحْتَ نُونٍ تُؤْمِنُونَ خِطَابُهُ وَمِنْ بَعْدِهَا تَذَّكُرُونَ بِهِ تُقْرَا

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٧٢).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٧٨).

يقرأ بالخطاب في﴿ تُؤۡمِنُونَ ﴾ و: ﴿تَذَكَّرُونَ﴾: تحت سورة نون(أي: في سورة الحاقة) في قوله تعالى: ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوۡلِ شَاعِرٖۚ قَلِيلٗا مَّا تُؤۡمِنُونَ ۝٤١ وَلَا بِقَوۡلِ كَاهِنٖۚ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾[الحاقة: ٤١ – ٤٢].

قال في طيبة النشر:

.... وَيُؤْمِنُوا يَذَّكَّرُوا دِنْ ظَرُفَا

مِنْ خُلْفِ لَفْظٍ ....

قال أبو العز: "قرأ ابن كثير وابن عامر إلا النقاش عنه ويعقوب ﴿يُؤۡمِنُونَ﴾ و: ﴿يَذَّكَّرُونَ ﴾بالياء فيهما"[1] .

٣٤- وَفِي الْوَقْفِ فِي الْإِنْسَانِ أَثْبِتْ سَلَاسِلًا وَفِي فَاكِهِينَ الْـمَدُّ مِنْهُ لَدَى الْأُخْرَى

يأتي من الإرشاد إثبات الألف وقفا في ﴿ سَلَٰسِلَاْ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ سَلَٰسِلَاْ وَأَغۡلَٰلٗا وَسَعِيرًا ﴾ [الإنسان: ٤].

قال في طيبة النشر:

سَلاَسِلاً نَوِّنْ مَدًا رُمْ لِي غَدَا خُلْفُهُمَا صِفْ مَعْهُمُ الْوَقْفَ امْدُدَا

عَنْ مَنْ دَنَا شَهْمٌ بِخُلْفِهِمْ حَفَا ....

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٤٢٣).

قال أبو العز: "قرأ أهل المدينة والكسائي وأبو بكر ﴿سَلَٰسِلَاْ﴾ بالتنوين، ووقف عليها حمزة والحمامي عن أبي ربيعة عن البزي وحفص ورويس وخلف بغير ألف"[1].

ويأتي في الإرشاد لابن ذكوان المد في ﴿فَكِهِينَ﴾ التي في سورة المطففين في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓاْ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِمُ ٱنقَلَبُواْ فَكِهِينَ﴾ [المطففين: ٣١].

قال في طيبة النشر:

.... وَفَاكِهُونَ فَاكِهِينُ اقْصُرْ ثَنَا

تَطْفِيفُ كَوْنُ الْـخُلْفِ عَنْ ثَرًا ... .

وقال أبو العز: "قرأ أبو جعفر ﴿فَكِهِينَ﴾ و: ﴿فَكِهُونَ﴾ بغير ألف حيث وقع، وافقه حفص والداجوني في المطففين"[2].

٣٥- وَفِي رَاءِ فِرْقٍ ثُمَّ نَخْلُقكُّمُ وَفِي حَرُوفِ التَّهَجِى الْعَينَ أَهْمَلَهَا ذِكْرَا

لم يتعرض في الإرشاد لذكر حكم راء﴿فِرۡقٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَكَانَ كُلُّ فِرۡقٍ كَٱلطَّوۡدِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ [الشعراء: ٦٣] و:﴿نَخۡلُقكُّم﴾ في قوله تعالى: ﴿أَلَمۡ نَخۡلُقكُّم مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ﴾

---

(١) الإرشاد لأبي العز. (ص:٤٣٢).

(٢) الإرشاد لأبي العز. (ص:٣٥٨).

[المرسلات: ٢٠]، وحكمِ العين في حروف التهجي في قوله تعالى: ﴿ كٓهيعٓصٓ ﴾ [مريم: ١]، وفي قوله تعالى: ﴿ حمٓ ١ عٓسٓقٓ ﴾ [الشورى: ١ - ٢].

٣٦- وَلَمْ يَرِدِ التَّكْبِيرُ فِي الْـخَتْمِ عِنْدَهُ   وَلَيْسَ لَهُ التَّكْبِيرُ فِي السُّوَرِ الْأُخْرَى

لم يرد التكبير في الإرشاد لأبي العز لا في الختم ولا في باقي سور القرآن.

تَقْيِيدَاتٌ فِي طُرُقِ حَفْصٍ

٣٧- وَفِي طُرُقٍ عَنْ حَفْصٍ السَّكْتُ ثَابِتٌ وَلَا سَكْتَ عَنْ حَفْصٍ إِذا قَرَأَ الْقَصْرَا

ورد الخلاف عن حفص في السكت في طيبة النشر:

قال في الطيبة:

.... وَالْـخُلْفُ عَنْ إِدْرِيسَ غَيْرَ الْمَدِّ أَطْلِقْ وَاخْصُصَنْ

وَقِيلَ حَفْصٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ ....

وقال في النشر: **أَمَّا حَفْصٌ فَاخْتَلَفَ أَصْحَابُ الْأُشْنَانِيِّ فِي السَّكْتِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الصَّبَاحِ عَنْهُ، فَرَوَى عَنْهُ أَبُو طَاهِرِ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ السَّكْتَ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، فَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْـمَالِكِيُّ الْبَغْدَادِيُّ صَاحِبُ الرَّوْضَةِ عَنِ الْـحَمَّامِيِّ عَنْهُ السَّكْتَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ كَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَتَيْنِ غَيْرَ الْـمَدِّ، وَلَمْ يُذْكَرْ خِلَافًا عَنِ الْأُشْنَانِيِّ فِي ذَلِكَ. وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْفَحَّامِ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَنِ الْفَارِسِيِّ عَنِ الْـحَمَّامِيِّ عَنْهُ السَّكْتَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ وَلَامِ التَّعْرِيفِ وَ: ﴿شَيۡءٍ﴾ لَا غَيْرَ. وَرَوَى عَنْ عَبْدِ الْبَاقِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ السَّامَرِّيِّ عَنِ الْأُشْنَانِيِّ السَّكْتَ عَلَى ذَلِكَ، وَعَلَى الْـمَمْدُودِ يَعْنِي الْـمُنْفَصِلَ فَانْفَرَدَ بِالْـمَمْدُودِ عَنْهُ وَلَيْسَ مِنْ طَرِيقِ الْكِتَابِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.**

وَقَالَ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ: وَقَرَأْتُ أَيْضًا عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ الْـحُسَيْنِ عَنِ الْأُشْنَانِيِّ بِغَيْرِ سَكْتٍ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ، وَكَذَلِكَ قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْـحَسَنِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْـهَاشِمِيِّ عَنِ الْأُشْنَانِيِّ، قَالَ: وَبِالسَّكْتِ آخُذُ فِي رِوَايَتَيْهِ؛ لِأَنَّ أَبَا الطَّاهِرِ بْنَ أَبِي هَاشِمٍ رَوَاهُ عَنْهُ تِلَاوَةً، وَهُوَ مِنَ الْإِتْقَانِ وَالضَّبْطِ وَالصِّدْقِ وَوُفُورِ الْـمَعْرِفَةِ وَالْحِذْقِ بِمَوْضِعٍ لَا يَجْهَلُهُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ، فَمَنْ خَالَفَهُ عَنِ الْأُشْنَانِيِّ فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ عَلَيْهِ.

قُلْتُ: وَالْأَمْرُ كَمَا قَالَ الدَّانِيُّ فِي أَبِي طَاهِرٍ، إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَ أَصْحَابِهِ لَمْ يَرْوُوا عَنْهُ السَّكْتَ تِلَاوَةً أَيْضًا كَالنَّهْرَوَانِيِّ وَابْنِ الْعَلَّافِ وَالْـمَصَاحِفِيِّ وَغَيْرِهِمْ، وَهُمْ أَيْضًا مِنَ الْإِتْقَانِ وَالضَّبْطِ وَالْحِذْقِ وَالصِّدْقِ بِمَحِلٍّ لَا يُجْهَلُ، وَلَمْ يَصِحَّ عِنْدَنَا تِلَاوَةً عَنْهُ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْـحَمَّامِيِّ، مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ أَصْحَابِ الْـحَمَّامِيِّ لَمْ يَرْوُوهُ عَنْهُ، مِثْلُ أَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ شِيْطَا وَأَبِي عَلِيٍّ غُلَامِ الْـهَرَّاسِ، وَهُمْ مِنْ أَضْبَطِ أَصْحَابِهِ وَأَحْذَقِهِمْ. فَظَهَرَ وَوَضَحَ أَنَّ الْإِدْرَاجَ - وَهُوَ عَدَمُ السَّكْتِ - عَنِ الْأُشْنَانِيِّ أَشْهَرُ وَأَكْثَرُ وَعَلَيْهِ الْـجُمْهُورُ، وَاللهُ أَعْلَمُ. وَبِكُلٍّ مِنَ السَّكْتِ وَالْإِدْرَاجِ قَرَأْتُ مِنْ طَرِيقِهِ وَاللهُ تَعَالَى الْـمُوَفِّقُ.

وبين ابن الجزري في النشر أن السكت لا يأتي مع القصر لحفص بقوله:

الثَّانِي: تَقَدَّمَ أَنَّهُ إِذَا قُرِئَ بِالسَّكْتِ لِابْنِ ذَكْوَانَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْـمَدِّ الطَّوِيلِ وَمَعَ التَّوَسُّطِ لِوُرُودِ الرِّوَايَةِ بِذَلِكَ، فَإِنْ قُرِئَ بِهِ لِحَفْصٍ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ

الْـمَدِّ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْقَصْرِ؛ لِأَنَّ السَّكْتَ إِنَّمَا وَرَدَ مِنْ طَرِيقِ الْأُشْنَانِيِّ مِنْ عُبَيْدٍ عَنْ حَفْصٍ، وَلَيْسَ لَهُ إِلَّا الْـمَدُّ، وَالْقَصْرُ وَرَدَ مِنْ طَرِيقِ الْفِيلِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ حَفْصٍ وَلَيْسَ لَهُ إِلَّا الْإِدْرَاجُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

٣٨- وَيَبْصُطُ عَنْ حَفْصٍ وَفِي الْخَلْقِ بَصْطَةً　　عَلَى السَّكْتِ سِينٌ عَنْ عُبَيْدٍ فَخُذْ حِذْرَا

ورد الخلاف لحفص ﴿يَبْصُطُ﴾ في سورة البقرة، وَفِي: ﴿ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً﴾ في سورة الأعراف. قال في الطيبة:

....　　...... وَيبْصُطْ سِينَهُ فَتىً حوَى

لِيْ غِثْ وَخُلْفٌ عَنْ قُوَى زِنْ مَنْ يَصُرْ　　كَبَسْطَةِ الْـخَلْقِ وَخُلْفُ الْعِلْمِ زُرْ

ويلزم على السكت لحفص القراءة فيهما بالسين؛ لأن السكت من طريق عبيد – كما تقدم– .

قال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿يَبْصُطُ﴾ هُنَا وَفِي: ﴿ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً﴾ فِي الْأَعْرَافِ... وَرَوَى الْوَلِيُّ عَنِ الْفِيلِ وَزَرْعَانَ كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرٍو عَنْ حَفْصٍ بِالصَّادِ فِيهِمَا، وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي شُعَيْبٍ الْقَوَّاسِ وَابْنِ شَاهٍ وَهُبَيْرَةَ كُلُّهُمْ عَنْ حَفْصٍ، وَرَوَى عُبَيْدُ عَنْهُ وَالْـحُضَيْنِيُّ عَنْ عَمْرٍو عَنْهُ بِالسِّينِ فِيهِمَا. وَهِيَ رِوَايَةُ أَكْثَرِ الْـمَغَارِبَةِ وَالْـمَشَارِقَةِ عَنْهُ، وَبِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا نَصَّ لَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ**

الْـمَهْدَوِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ شُرَيْحٍ وَغَيْرُهُمَا، إِلَّا أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ جُبَيْرٍ الْأَنْطَاكِيَّ رَوَى عَنْ عَمْرٍو السِّينَ فِي الْبَقَرَةِ وَالصَّادِ فِي الْأَعْرَافِ، وَكَذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بُدْهُنٍ عَنِ الْأُشْنَانِيِّ عَنْ عُبَيْدٍ.

٣٩- كَذَلِكَ عَنْ حَفْصٍ أَتَى مِنْ طَرِيقِهِ بِيس إِظْهَارُ عَلَى السَّكْتِ لَا غَيْرَا

ورد الخلاف عن عاصم في ﴿يسٓ ۝١ وَٱلۡقُرۡءَانِ﴾ [يس:١-٢] من حيث الإظهار والإدغام، قال في النشر:

.... وَيس رَوَى ظَعْنٌ لِوًى وَالْخُلْفُ مِزْ نَلْ إِذْ هَوَى

وبين ابن الجزري في النشر أن عبيدا لا يقرأ فيها إلا بالإظهار، ومن ثم فإنه يمتنع الإدغام على القراءة بالسكت لحفص.

قال في النشر: **النُّونُ فِي الْوَاوِ مِنْ:** ﴿يسٓ ۝١ وَٱلۡقُرۡءَانِ﴾ [يس:١-٢]... **وَأَمَّا عَاصِمٌ فَقَطَعَ لَهُ الْـجُمْهُورُ بِالْإِدْغَامِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، وَبِالْإِظْهَارِ مِنْ طَرِيقِ الْعُلَيْمِيِّ، إِلَّا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ رَوَى الْإِظْهَارَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ كَأَبِي الْعِزِّ وَأَبِي الْعَلَاءِ، وَكَذَلِكَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْفَحَّامِ فِي تَجْرِيدِهِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْفَارِسِيِّ، وَرَوَاهُ فِي الْـمُبْهِجِ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ نِفْطَوَيْهِ. وَرُوِيَ الْإِدْغَامُ عَنِ الْعُلَيْمِيِّ فِي كِفَايَتِهِ وَمُبْهِجِهِ. وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الطَّرِيقَيْنِ، وَرَوَى عَنْهُ الْإِدْغَامَ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ الصَّبَّاحِ مِنْ طَرِيقِ**

زَرْعَانَ، وَقَطَعَ بِهِ فِي التَّجْرِيدِ مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو، وَرَوَى عَنْهُ الْإِظْهَارَ مِنْ طَرِيقِ الْفِيلِ. وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو عَنْهُ. وَلَمْ يَخْتَلِفْ عَنْ عُبَيْدٍ عَنْهُ أَنَّهُ بِالْإِظْهَارِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

٤٠- عَلَى الْقَصْرِ فِي الْمَفْصُولِ فِي ارْكَبْ لِحَفْصِهِمْ   طَرِيقُ أَبِي عَمْرٍو بِالِاظْهَارِ لَا غَيْرَا

وكذلك ورد الخلاف عن عاصم في إظهار ﴿ٱرۡكَب مَّعَنَا﴾ [هود:٤٢]، قال في الطيبة:

.... وَفِي ارْكَبْ رُضْ حِمَا   وَالْخُلْفُ دِنْ بِي نَلْ قُوًى....

وقال ابن الجزري: إنه لا يأتي على قصر المنفصل لحفص إلا الإظهار؛ لأنه طريق أبي عمرو.

قال في النشر: **الثَّالِثُ: ﴿ٱرۡكَب مَّعَنَا﴾** [هود:٤٢]، **فِي هُودٍ أَدْغَمَهُ أَيْضًا أَبُو عَمْرٍو وَالْكِسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ وَعَاصِمٍ وَقَالُونَ وَخَلَّادٍ... وَأَمَّا عَاصِمٌ فَقَطَعَ لَهُ جَمَاعَةٌ بِالْإِظْهَارِ، وَالْأَكْثَرُونَ بِالْإِدْغَامِ. وَالصَّوَابُ إِظْهَارُهُ مِنْ طَرِيقِ الْعُلَيْمِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَمِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ حَفْصٍ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ. وَرَوَاهُ ابْنُ سِوَارٍ عَنِ الطَّبَرِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ حَفْصٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْهُذَلِيُّ فِي كَامِلِهِ الْإِدْغَامَ لِغَيْرِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ عُبَيْدٍ. وَقَدْ رَوَى الْإِظْهَارَ نَصًّا عَنْ حَفْصٍ هُبَيْرَةُ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ - وَاللهُ أَعْلَمُ -.**

تَقْيِيدَاتُ الضَّرِيرِ عَنْ دُورِي الْكِسَائِي

٤١- وَفِي الْيَا قُلِ التَّنْوِينُ وَالنُّونُ أُدْغِمَا   بِلَا غُنَّةٍ عِنْدَ الضَّرِيرِ كَذَا يَقْرَا

٤٢- بِالِاتْبَاعِ فِي بَابِ الْيَتَامَى وَمَنْعُهُ   لَدَى الْوَصْلِ مِنْ قَبْلِ السُّكُونِ لَهُ

٤٣- يُوَارِي أُوَارِي مَعْ تُمَارِ أَمِلْ لَهُ   وَفِي الْغَارِ مَعْهَا الْبَارِئُ اعْكِسْ لَهُ

٤٤- وَفِيمَا مَضَى قُلْ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ   يُخَالِفُهُ فَاعْكِسْ لَهُ حُكْمَ مَا مَرَّا

من المعلوم أن دوري الكسائي يقرأ بترك الغنة في الياء بخلاف عنه. قال في طيبة النشر:

وَالْكُلُّ فِي يَنْمُو بِهَا وَضِقْ حَذَفْ   فِي الْوَاوِ وَالْيَا وَتَرَى فِي الْيَا

والمقروء به لأبي عثمان الضرير هو ترك الغنة، قال في النشر: **وَاخْتُلِفَ مِنْهَا فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ، فَأَدْغَمَ خَلَفٌ عَنْ حَمْزَةَ فِيهِمَا النُّونَ وَالتَّنْوِينِ بِلَا غُنَّةٍ، وَاخْتُلِفَ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي الْيَاءِ: فَرَوَى أَبُو عُثْمَانَ الضَّرِيرُ الْإِدْغَامَ بِغَيْرِ غُنَّةٍ كَرِوَايَةِ خَلَفٍ عَنْ حَمْزَةَ، وَرَوَى عَنْهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ تَبْقِيَةَ الْغُنَّةِ كَالْبَاقِينَ، وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ لَهُ صَاحِبُ الْـمُبْهِجِ وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ - وَاللهُ أَعْلَمُ -.**

ومن الضروري معرفة الحروف التي اختص بها الضرير عن الدوري حتى لا يقع القارئ في التركيب، وباقي ما اختص به الضرير أبينه فيما يلي:

يقرأ الضرير بالإتباع في باب ﴿ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾، وقد ذكر ابن الجزري في الطيبة أن الدوري عن الكسائي يقرأ بالاتباع في عين اليتامى وفي بابه، بقوله:

.... مَعْ عَيْنِ يَتَامَى عَنْهُ الإِتْبَاعُ وَقَعْ

وَمِنْ كُسَالَى وَمِنَ النَّصَارَى كَذَا أُسَارَى وَكَذَا سُكَارَى

قال ابن الناظم: قوله: (عين يتامى) أي: عين الفعل وهو ما قبل الألف، أي: التاء من: ﴿يَتَٰمَىٰ﴾ والسين من: ﴿كُسَالَىٰ﴾ و: ﴿أُسَٰرَىٰ﴾ والصاد من: ﴿ٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ على وجه الاتباع إمالة لإمالته، فإنه يميل ألف التأنيث منها كما تقدم فيمال ما قبلها من أجلها فيميل الألف التي قبل كذلك فيمال ما قبلها لذلك.

وَمِنْ كُسَالَى وَمِنَ النَّصَارَى كَذَا أُسَارَى وَكَذَا سُكَارَى

أي: ويميل العين من: ﴿كُسَالَىٰ﴾ وهي السين، وكذا يميل العين من ﴿ٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ وهي الصاد، وكذا السين من ﴿أُسَٰرَىٰ﴾ وهو العين أيضا وكذا الكاف من: ﴿سُكَٰرَىٰ﴾، وهو عين الكلمة وهذا آخر ما اختلف فيه عن الدوري عن الكسائي.

وقال ابن الجزري في النشر مبينا أن الإتباع في الإمالة إنما هو للضرير عن دوري الكسائي: **وَأَمَّا الْأَلِفُ بَعْدَ الصَّادِ مِنَ ﴿ٱلنَّصَٰرَىٰ﴾، ﴿نَصَٰرَىٰ﴾، وَبَعْدَ**

السِّينِ مِنْ ﴿أُسَٰرَىٰ﴾، ﴿كُسَالَىٰ﴾، وَبَعْدَ التَّـاءِ مِـنَ ﴿ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾، وَ: ﴿يَتَٰمَى﴾، وَبَعْدَ الْكَافِ مِنْ ﴿سُكَٰرَىٰ﴾، فَاخْتُلِفَ فِيهَا عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ: فَأَمَالَهَا أَبُو عُثْمَانَ الضَّرِيرُ عَنْهُ تِبَاعًا لِإِمَالَةِ أَلِفِ التَّأْنِيثِ وَمَا قَبْلَهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ الْخَمْسَـةِ، وَفَتَحَهَا الْبَاقُونَ عَنِ الدُّورِيِّ.

ويمتنع الإتباع للضرير وصلا إذا وقع بعد الكلمة التي فيها الإتباع سكون نحو: ﴿يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء:١٢٧]

قال في النشر: **السَّابِعُ: إِذَا وَصَلَ نَحْوَ: ﴿ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ﴾**[التوبة:٣٠]، ﴿يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء:١٢٧]، **لِأَبِي عُثْمَانَ الضَّرِيرِ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فَيَجِبُ فَتْحُ الصَّادِ مِنَ﴿ٱلنَّصَٰرَى﴾ وَالتَّاءِ مِنْ﴿يَتَٰمَى﴾ مِنْ أَجْلِ فَتْحِ الرَّاءِ وَالْمِيمِ بَعْدَ الْأَلِفِ وَصْلًا فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِمَا لَهُ أُمِيلَتِ الصَّادُ وَالتَّاءُ مَعَ الْأَلِفِ بَعْدَهُمَا مِنْ أَجْلِ إِمَالَةِ الرَّاءِ وَالْـمِيمِ مَعَ الْأَلِفِ بَعْدَهُمَا - وَاللهُ أَعْلَمُ -.**

يقرأ الضرير بالإمالة في ﴿يُوَٰرِى﴾ وَ: ﴿فَأُوَٰرِىَ﴾ و : ﴿فَلَا تُمَارِ﴾.

قال في الطيبة عطفا على ما اختص به الدوري في قوله:

.... وَخُلْفُ الْبَارِي

تُمَــارِ مَــعْ أُوَارِ مَــعْ يُــوَارِ.. ....

وقال في النشر: "وَاخْتُلِفَ عَنْهُ أَيْضًا فِي: ﴿يُوَارِي﴾ وَ: ﴿فَأُوَارِيَ﴾ فِي الْمَائِدَةِ وَ: ﴿يُوَارِي﴾ فِي الْأَعْرَافِ وَ: ﴿فَلَا تُمَارِ﴾ فِي الْكَهْفِ، فَرَوَى عَنْهُ أَبُو عُثْمَانَ الضَّرِيرُ إِمَالَتَهَا، وَهَذَا مِمَّا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الطُّرُقُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ نَصًّا وَأَدَاءً، وَرَوَى فَتْحَ الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِ جعفرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّصِيبِيُّ، وَلَمْ يُخْتَلَفْ عَنْهُ أَيْضًا فِي ذَلِكَ. وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ لِـ: ﴿يُوَارِي﴾ وَ: ﴿فَأُوَارِيَ﴾ فِي الْمَائِدَةِ فَلَا أَعْلَمُ لَهُ وَجْهًا سِوَى أَنَّهُ تَبِعَ صَاحِبَ التَّيْسِيرِ، حَيْثُ قَالَ: وَرَوَى أَبُو الْفَارِسِ عَنْ أَبِي طَاهِرٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الضَّرِيرِ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّهُ أَمَالَ ﴿يُوَارِي﴾ وَ: ﴿فَأُوَارِيَ﴾ فِي الْحَرْفَيْنِ فِي الْمَائِدَةِ، وَلَمْ يَرْوِهِ غَيْرُهُ قَالَ: وَبِذَلِكَ أَخَذَهُ - يَعْنِي أَبَا طَاهِرٍ - مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ، وَغَيْرُهُ وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ بِالْفَتْحِ انْتَهَى. وَهُوَ حِكَايَةٌ أَرَادَ بِهَا الْفَائِدَةَ عَلَى عَادَتِهِ، وَإِلَّا فَأَيُّ تَعَلُّقٍ لِطَرِيقِ أَبِي عُثْمَانَ الضَّرِيرِ بِطَرِيقِ التَّيْسِيرِ؟ وَلَوْ أَرَادَ ذِكْرَ طَرِيقِ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ الدُّورِيِّ لَذَكَرَهَا فِي أَسَانِيدِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ طَرِيقَ النَّصِيبِيِّ، وَلَوْ ذَكَرَهَا لَاحْتَاجَ أَنْ يَذْكُرَ جَمِيعَ خِلَافِهِ، نَحْوَ إِمَالَتِهِ الصَّادَ مِنَ: ﴿ٱلنَّصَـٰرَىٰ﴾ وَالتَّاءِ مِنَ ﴿ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَأْتِي، وَلَذَكَرَ إِدْغَامَهُ النُّونَ السَّاكِنَةَ وَالتَّنْوِينَ فِي الْيَاءِ حَيْثُ وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ كَمَا تَقَدَّمَ، ثُمَّ تَخْصِيصُ الْمَائِدَةِ دُونَ الْأَعْرَافِ هُوَ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ الدَّانِيُّ، وَخَالَفَ فِيهِ جَمِيعَ الرُّوَاةِ. قَالَ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ بَعْدَ ذِكْرِ إِمَالَتِهِمَا عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ سَائِرُ أَصْحَابِهِ أَبُو الْفَتْحِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بُدْهُنٍ وَغَيْرُهُ، قَالَ:

وَقِيَاسُ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْأَعْرَافِ ﴿يُوَٰرِي سَوْءَٰتِكُمْ﴾ وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَبُـو طَـاهِرٍ، وَلَعَلَّـهُ أَغْفَلَ ذِكْرَهُ.

قُلْتُ: لَمْ يُغْفِلْ ذِكْرَهُ بَلْ ذَكَرَهُ قَطْعًا، وَرَوَاهُ عَنْهُ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ مِـنْ أَهْـلِ الْأَدَاءِ نَصًّا وَأَدَاءً. وَلَعَلَّ ذَلِكَ سَقَطَ مِنْ كِتَابِ صَاحِبِهِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ شَيْخِ الـدَّانِيِّ – وَاللهُ أَعْلَـمُ –. عَـلَى أَنَّ الـدَّانِيَّ قَـالَ: بَعْـدَ ذَلِـكَ وَبِإِخْلَاصِ الْفَتْحِ قَرَأْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ يَعْنِي الْكَلِمَاتِ الـثَّلَاثَ لِلْكِسَـائِيِّ مِـنْ جَمِيـعِ الطُّرُقِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ مُجَاهِدٍ انْتَهَى. وَظَهَرَ أَنَّ إِمَالَةَ ﴿يُوَٰرِي﴾ وَ: ﴿فَأُوَٰرِيَ﴾ فِي الْـمَائِدَةِ لَيْسَتْ مِـنْ طَرِيـقِ التَّيْسِـيرِ وَلَا الشَّـاطِبِيَّةِ. وَلَا مِـنْ طُـرُقِ صَـاحِبِ التَّيْسِيرِ، وَتَخْصِيصُ الْـمَائِدَةِ غَيْرُ مَعْرُوفٍ –وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ–. وَانْفَرَدَ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الْقَبَّابِ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ بِإِمَالَةِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِ وَهِيَ ﴿يُوَٰرِي﴾ فِي الْـمَوْضِعَيْنِ وَ: ﴿فَأُوَٰرِيَ﴾ و: ﴿تُمَارِ﴾ .

ويقرأ الضرير بالفتح في: ﴿ٱلْغَارِ﴾. قال في طيبة النشر:

وَالْأَلِفَاتُ قَبْـلَ كَسْـرِ رَا طَـرَفْ ... كَالدَّارِ نَارٍ حُزْ تَفُـزْ مِنْـهُ اخْتَلَـفْ
وَخُلْفُ غَارٍ تَمَّ ....

وقال في النشر: **وَأَمَّا ﴿ٱلۡغَارِ﴾ فَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فَرَوَاهُ عَنْهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّصِيبِيِّ بِالْإِمَالَةِ عَلَى أَصْلِهِ، وَرَوَاهُ عَنْهُ أَبُو عُثْمَانَ الضَّرِيرُ بِالْفَتْحِ فَخَالَفَ أَصْلَهُ فِيهِ خَاصَّةً.**

وقرأ الضرير بالفتح في: **﴿ٱلۡبَارِئُ﴾**

قال في الطيبة عطفا على ما اختص به الدوري في قوله:

.... وَخُلْفُ الْبَارِي ....

وَقال في النشر: **وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي: ﴿ٱلۡبَارِئُ ٱلۡمُصَوِّرُ﴾ مِنْ سُورَةِ الْـحَشْرِ فَرَوَى عَنْهُ إِمَالَتَهُ وَأَجْرَاهُ مُجْرَى ﴿بَارِئِكُمۡ﴾ جُمْهُورُ الْـمَغَارِبَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالْكَافِي وَالْـهَادِي وَالتَّبْصِرَةِ وَالْـهِدَايَةِ وَالْعُنْوَانِ وَالتَّيْسِيرِ وَالشَّاطِبِيَّةِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ فَرَحٍ أَعْنِي عَنِ الْكِسَائِيِّ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَالْإِرْشَادَيْنِ وَالْـمُسْتَنِيرِ وَغَيْرُهِمْ. وَرَوَاهُ عَنْهُ بِالْفَتْحِ خُصُوصًا أَبُو عُثْمَانَ الضَّرِيرُ، وَهُوَ الَّذِي فِي أَكْثَرِ الْقِرَاءَاتِ، وَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَأَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الْـخَيَّاطِ وَابْنُ سِوَارٍ وَأَبُو الْعِزِّ وَغَيْرُهُمْ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ الدُّورِيِّ. وَقَالَ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ: لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ عَنِ ﴿ٱلۡبَارِئُ﴾ نَصًّا، وَإِنَّمَا أَلْـحَقَهُ بِالْـحَرْفَيْنِ اللَّذَيْنِ فِي الْبَقَرَةِ ابْنُ مُجَاهِدٍ قِيَاسًا عَلَيْهِمَا، سَمِعْتُ أَبَا الْفَتْحِ يَقُولُ ذَلِكَ. انْتَهَى.**

تَقْيِيدَاتُ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ عَنْ رُوَيْسٍ

في هذا الباب حصر للأحرف التي اختص بها أبو الطيب عن التمار عن رويس، والغرض من هذا منع التركيب بين الطرق أثناء القراءة.

٤٥- وَهَاكَ حُرُوفًا عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ الَّتِي رَوَاهَا عَنِ التَّمَّارِ أَعْمِلْ بِهَا الْفِكْرَا

٤٦- فَأَسْقَطَ أُولَى الْهَمْزَتَيْنِ بِكِلْمَتَيْـ ـنِ عِنْدَ اتِّفَاقٍ فِي ثَلَاثَتِهَا طُرَّا

٤٧- وَحَقَّقَ فِي الْأَنْعَامِ حَرْفَ أَئِنَّكُمْ وَأَخْبِرْ لَهُ فِي أَعْجَمِيٌّ إِذَا تَقْرَا

يقرأ أبو الطيب عن رويس بالإسقاط في الهمزتين المتفقتين في الحركة.

ومعنى ذلك أنه لا يأتي وجه تسهيل الهمزة الثانية عنه في المتفقتين في الحركة، ذلك أن رويسا له الخلاف في ذلك، فله الإسقاط والتسهيل كما هو مبين في طيبة النشر، قال ابن الجزري:

أَسْقَطَ الأُوْلَى فِي اتِّفَاقٍ زِنْ غَدَا خُلْفُهُمَا حُزْ ....

قال ابن الناظم: والمعنى أن الهمزتين من كلمتين إذا كانتا متفقتين فقرأ بإسقاط الأولى منهما أبو عمرو بلا خلاف وقنبل ورويس بخلاف عنهما وهي طريق ابن شنبوذ عن قنبل وأبي الطيب عن رويس... ويؤخذ وجه التسهيل من قوله:

وَسَـهَّلَ الْأُخْـرَى رُوَيْـسٌ قُنْبُـلُ وَرْشٌ وَثَامِنٌ ....

قال ابن الناظم: لما فرغ من الكلام على الهمزة الأولى من المتفقتين شرع في الكلام على الهمزة الثانية منهما فذكر أنه قرأها بالتسهيل رويس وقنبل وورش وأبو جعفر، ووجه قنبل ورويس المتقدم وهو إسقاط الأولى بخلاف، فعلم الثاني لهما هنا.

وذكر ابن الجزري في النشر في بَاب فِي الـهمزتين الـمجتمعتين من كلمتين مبينا أن طريق أبي الطيب ليس له إلا الإسقاط بقوله: **"وَتَأْتِي عَلَى ضَرْبَيْنِ: مُتَّفِقَتَيْنِ وَمُخْتَلِفَتَيْنِ. فَالضَّرْبُ الْأَوَّلُ: الْـمُتَّفِقَتَانِ، وَهُمَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: مُتَّفِقَتَانِ بِالْكَسْرِ، وَمُتَّفِقَتَانِ بِالْفَتْحِ، وَمُتَّفِقَتَانِ بِالضَّمِّ... فَاخْتَلَفُوا فِي إِسْقَاطِ إِحْدَى الْـهَمْزَتَيْنِ مِنْ ذَلِكَ وَتَخْفِيفِهَا وَتَحْقِيقِهَا. فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِإِسْقَاطِ الْـهَمْزَةِ الْأُولَى مِنْهُمَا فِي الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ، وَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ شَنَبُوذَ عَنْ قُنْبُلٍ مِنْ أَكْثَرِ طُرُقِهِ، وَأَبُو الطَّيِّبِ عَنْ رُوَيْسٍ"**.

يقرأ أبو الطيب بالتحقيق في قوله تعالى:﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ﴾ [الأنعام: ١٩].

فابن الجزري أطلق الخلاف في الطيبة بقوله:

.... أَئِنَّ الأَنْعَامَ اخْتُلِفْ غَـوْثٌ ....

وبين في النشر أن الذي يقرأ به أبو الطيب هو التحقيق، قال: **"وَاخْتَلَفُوا فِي الثَّانِيَةِ مِنْهُمَا وَتَحْقِيقِهَا وَإِدْخَالِ أَلِفٍ بَيْنَهُمَا، فَسَهَّلَهَا بَيْنَ بَيْنَ - أَيْ بَيْنَ الْـهَمْزَةِ وَالْيَاءِ – نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَرُوَيْسٌ، وَحَقَّقَهَا الْكُوفِيُّونَ وَابْنُ عَامِرٍ وَرَوْحٌ، وَاخْتُلِفَ عَنْ رُوَيْسٍ فِي حَرْفِ الْأَنْعَامِ، وَعَنْ هِشَامٍ فِي حَرْفِ فُصِّلَتْ، أَمَّا حَرْفُ الْأَنْعَامِ وَهُوَ:** ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ﴾ [الأنعام:١٩]، **فَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ عَنْ رُوَيْسٍ تَحْقِيقَهُ خِلَافًا لِأَصْلِهِ، وَنَصَّ أَبُو الْعَلَاءِ فِي غَايَتِهِ عَلَى التَّخْيِيرِ فِيهِ لَهُ بَيْنَ التَّسْهِيلِ وَالتَّحْقِيقِ"**.

يقرأ أبو الطيب بالإخبار في﴿ءَاْعۡجَمِيٌّ﴾ في قوله تعالى في سورة فصلت: ﴿ءَاْعۡجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ .

قال في الطيبة مطلقا الخلاف لرويس.

.... وَأَعْجَمِي	**حم شِدْ صُحْبَةَ أَخبِرْ زِدْ لُمِ**
غُصْ خُلْفُهُمْ..................	**.................................**

وصرح في النشر أن قراءة أبي الطيب بالإخبار فقال: **"ثَانِيهَا:** ﴿ءَاْعۡجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ **فِي فُصِّلَتْ، رَوَاهُ بِهَمْزَةٍ وَاحِدَةٍ عَلَى الْـخَبَرِ قُنْبُلٌ وَهِشَامٌ وَرُوَيْسٌ بِاخْتِلَافٍ عَنْهُمْ... وَأَمَّا رُوَيْسٌ فَرَوَاهُ عَنْهُ بِالْـخَبَرِ أَبُو بَكْرٍ التَّمَّارُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي**

الطَّيِّبِ الْبَغْدَادِيِّ، وَرَوَاهُ عَنْهُ بِالِاسْتِفْهَامِ مِنْ طَرِيقِ النَّخَّاسِ وَابْنِ مِقْسَمٍ وَالْـجَوْهَرِيِّ وَكَذَلِكَ الْبَاقُونَ".

٤٨- وَبَابُ أَخَذْتُمْ وَاتَّخَذْتُمْ فَفِيهِ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ الْإِدْغَامُ يُرْوَى فَطِبْ صَدْرَا

يقرأ أبو الطيب بالإدغام في باب ﴿أَخَذْتُم﴾ و: ﴿ٱتَّخَذْتُمُ﴾.

فابن الجزري أطلق الخلاف في الطيبة بقوله:

وَفِى أَخَــذْتُ وَاتَّخَــذْتُ عَــنْ دَرَى وَالْـــخُلْفُ غِــثْ ....

وبين في النشر أن أبا الطيب عن رويس يقرأ بالإدغام فقال: **التَّاسِعُ: الذَّالُ فِي التَّاءِ إِذَا وَقَعَ قَبْلَ الذَّالِ خَاءٌ نَحْوَ قَوْلِهِ: ﴿ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ﴾. ﴿قُلْ أَفَٱتَّخَذْتُم﴾، وَ: ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ﴾. وَ: ﴿لَتَّخَذْتَ﴾ فَأَظْهَرَ الذَّالَ عِنْدَ التَّاءِ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصٌ، وَاخْتُلِفَ عَنْ رُوَيْسٍ: فَرَوَى الْـحَمَّامِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ وَالْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ وَابْنُ الْعَلَّافِ وَالْأَكْثَرُونَ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ بِالْإِظْهَارِ. وَهُوَ الَّذِي فِي الْـمُسْتَنِيرِ وَالْكِفَايَةِ وَالْإِرْشَادِ وَالْـجَامِعِ وَالرَّوْضَةِ وَغَيْرِهَا. وَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ وَابْنُ مِقْسَمٍ كِلَاهُمَا عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ بِالْإِدْغَامِ. وَكَذَا رَوَى الْـخَبَّازِيُّ وَالْـخُزَاعِيُّ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ. وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ الْـهُذَلِيُّ فِي كَامِلِهِ، وَابْنُ مِهْرَانَ فِي غَايَتِهِ. وَرَوَى الْـجَوْهَرِيُّ عَنِ التَّمَّارِ الْإِظْهَارَ فِي حَرْفِ الْكَهْفِ**

وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ [الكهف:٧٧]، فَقَطْ، وَالْإِدْغَامَ فِي بَاقِي الْقُرْآنِ، وَكَذَا رَوَى الْكَارَزِينِيُّ عَنِ النَّخَّاسِ. وَهُوَ الَّذِي فِي التَّذْكِرَةِ وَالْـمُبْهِجِ.

٤٩- وَأَظْهِرْ لَهُ إِنْ كَانَ الِادْغَامُ رَاجِحًا وَالِاظْهَارُ فِيمَا دُونَ رُتْبَتِهِ أَحْرَى

تقدم معنا أن الإدغام عن رويس قسمان، قسم واجب يدغمه قولا واحدا، وقسم يدغمه بخلاف عنه، فأما الذي يدغمه قولا واحدا فقد ذكره ابن الجزري في قوله:

....أَنْسَابَ غَبِي

ثُمَّ تَّفَكَّرُوا نُسَبِّحَكْ كِلاَ بَعْدُ ....

فهذه خمسة مواضع يدغمها قولا واحد: وهي قوله تعالى: ﴿ الصَّفِّ الجُمُعَةِ المُنَافِقُونَ ﴾ [المؤمنون:١٠١] ، وقوله تعالى: ﴿ المُنَافِقُونَ التَغَابُنِ ﴾ [سبأ:٤٦] ، وقوله تعالى: ﴿ المُرْسَلَاتِ النَّبَإِ النَّازِعَاتِ ﴾ [طه: ٣٣]، وكذلك الموضعان بعده في قوله تعالى: ﴿ التَّكْوِيرِ الانفِطَارِ المُطَفِّفِينَ الانشِقَاقِ البُرُوجِ ﴾ [طه:٣٤-٣٥]. إضافة إلى الموضعين الذَيْنِ وافقه روح على إدغامهما، وهما قوله تعالى: ﴿ العَنكَبُوتِ الرُّومِ ﴾[النساء:٣٦]، وقوله تعالى: ﴿ ﴾﴿ ﴾[النجم:٥٥].

وأما القسم الذي يدغمه بخلاف عنه فينقسم إلى ثلاثة أقسام: قسم يترجح إدغامه، وقسم يترجح إظهاره، وقسم ورد عنه الإدغام والإظهار فيه من غير ترجيح لأحدهما على الآخر.

وقد بينت كل قسم من هذه الأقسام بالتفصيل في أول هذه التحريرات.
والشيء الذي ذكرته هنا هو أن أبا الطيب عن رويس يقرأ بالإظهار فيما كان الإدغام فيه راجحا، ومن ثم فإنه يقرأ كذلك بالإظهار في مستوي الرجحان وفي المرجوح، فقد سبق معنا أن من قرأ بالإظهار لرويس فيما يترجح إدغامه، كقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ﴾ [البقرة:٢٠]، وجب عليه أن يقرأ بالإظهار في مستوي الرجحان كقوله تعالى: ﴿ ﴿ بِسْمِ ﴾ ﴾ [البقرة:٧٩] وفي المرجوح كذلك من باب أولى كقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا ﴾ [البقرة:٢٢].

وتقييد طريق أبي الطيب بالإظهار مأخوذ من النشر، حيث قال ابن الجزري: **"وَوَافَقَهُ رُوَيْسٌ عَلَى إِدْغَامِ أَرْبَعَةِ أَحْرُفٍ بِلَا خِلَافٍ، مِنْهَا: الْكَافُ فِي الْكَافِ: ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ، وَهِيَ: ﴿ المرسلات النبأ النازعات ٣٣ التكوير الانفطار ٣٤ الانشقاق البروج ﴾ فِي سُورَةِ طه، وَالرَّابِعُ الْبَاءُ فِي سُورَةِ الْـمُؤْمِنُونَ: ﴿ الصف الجمعة المنافقون ﴾، وَاخْتَصَّ عَنْهُ بِإِدْغَامِ التَّاءِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ سَبَأٍ: ﴿ المنافقون التغابن ﴾ وَزَادَ الْـجُمْهُورُ عَنْهُ إِدْغَامَ اثْنَيْ عَشَرَ حَرْفًا، وَهِيَ: ﴿ المائدة الأنعام ﴾ فِي الْبَقَرَةِ وَ: ﴿ البروج الطارق ﴾ جَمِيعُ مَا فِي النَّحْلِ،**

وَهِيَ ثَمَانِيَةُ مَوَاضِعَ، وَ: ﴿ٱلرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴾ ﴿ فِي النَّمْلِ، ﴿ بِسْمِ
ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴾ ﴿ وَهُمَا الْأَخِيرَانِ مِنْ سُورَةِ النَّجْمِ، فَأَدْغَمَهَا أَبُو الْقَاسِمِ النَّخَّاسُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَكَذَلِكَ الْـجَوْهَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ التَّمَّارِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُذْكَرْ فِي الْـمُسْتَنِيرِ وَالْإِرْشَادِ وَالْـمُبْهِجِ وَالتَّذْكِرَةِ وَالدَّانِيُّ وَابْنُ الْفَحَّامِ وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَنْ رُوَيْسٍ سِوَاهُ، وَكَذَا فِي الرَّوْضَةِ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِي جَعْلِ التَّخْيِيرِ عَنِ الْـحَمَّامِيِّ، وَذَكَرَهَا الْـهُذَلِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْـحَمَّامِيِّ، عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، رَوَاهُ أَبُو الطَّيِّبِ وَابْنُ مِقْسَمٍ كِلَاهُمَا عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ بِالْإِظْهَارِ".

٥٠- وَفِى زُخْرُفٍ فِى الْوَصْلِ يَقْرَأُ فَتْحَ يَا ... عِبَادِىَ لَا وَالْيَاءَ وَقْفًا بِهَا أَجْرَى

يقرأ أبو الطيب في قوله تعالى: ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ﴾ [الزخرف:٦٨]، بفتح الياء وصلا وبإثباتها وقفا.

قال في طيبة النشر:

.... يَا ... عِبَادِ لَا غَوْثٌ بِخُلْفٍ صَلِيَا

وَالْـحَذْفُ عَنْ شُكْرٍ دُعَا شَفَا ... .

قال ابن الناظم: فتح الياء منها رويس بخلاف عنه وشعبة... وحذف الياء من ﴿يَٰعِبَادِ لَا﴾ المذكورة حفص وروح وابن كثير وحمزة والكسائي وخلف؛ لأنها محذوفة في المصاحف الكوفية والمكية ثابتة في غيرها.

وقال في النشر مبينا أن أبا الطيب يقرأ بفتح الياء وصلا: **وَأَمَّا ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ﴾ فِي الزُّخْرُفِ فَاخْتَلَفُوا فِي إِثْبَاتِ يَائِهَا وَفِي حَذْفِهَا، وَفِي فَتْحِهَا وَإِسْكَانِهَا؛ وَذَلِكَ تَبَعٌ لِرَسْمِهَا فِي الْـمَصَاحِفِ، فَهِيَ ثَابِتَةٌ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الْـمَدِينَةِ وَالشَّامِ، مَحْذُوفَةٌ فِي الْـمَصَاحِفِ الْعِرَاقِيَّةِ وَالْـمَكِّيَّةِ. فَأَثْبَتَ الْيَاءَ سَاكِنَةً وَصْلًا نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَرُوَيْسٌ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ، وَوَقَفُوا عَلَيْهَا كَذَلِكَ، وَأَثْبَتَهَا مَفْتُوحَةً وَصْلًا أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو الطَّيِّبِ عَنْ رُوَيْسٍ، وَوَقَفَا أَيْضًا عَلَيْهَا بِالْيَاءِ، وَحَذَفَهَا الْبَاقُونَ فِي الْـحَالَيْنِ، وَهُمُ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ وَرَوْحٌ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ رَوْحٍ بِإِثْبَاتِهَا، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْـهُذَلِيُّ، وَهُوَ خِلَافُ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَدَاءِ قَاطِبَةً.**

٥١- وَأَصْدَقُ صَادٌ خَالِصٌ مَعَ بَابِهِ وَيُصْدِرَ بِالْإِشْمَامِ عَنْهُ فَخُذْ حِذْرَا

يقرأ أبو الطيب بالصاد الخالصة من غير إشمام في باب: ﴿أَصْدَقُ﴾. إلا في قوله تعالى: ﴿يُصْدِرَ﴾ في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ﴾ [القصص:٢٣]، ومن المعلوم أن هذا الحرف لم يطلق فيه ابن الجزري الخلاف في الطيبة حيث قال:

وَبَابُ أَصْدَقُ شَفَا وَالْـخُلْفُ غَرْ   يُصْدِرَ غِثْ شَفَا ....

وذكر في النشر أن أبا الطيب عن رويس يقرأ بالصاد من غير إشمام في جميع الباب ما عدا ﴿يُصۡدِرَ﴾ فقال: "**وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿أَصۡدَقُ﴾**[النساء:٣٧]، **وَ:**﴿تَصۡدِيقَ﴾[يونس:٣٧]، **وَ:**﴿**يَصۡدِفُونَ**﴾ [الأنعام:٤٦]، **وَ:** ﴿**فَٱصۡدَعۡ**﴾ [الحجر:٩٤]، **وَ:**﴿**قَصۡدُ**﴾ [النحل:٩]، **وَ:** ﴿**يُصۡدِرَ**﴾[القصص:٢٣]، **وَمَا أَشْبَهَهُ إِذَا سَكَنَتِ الصَّادُ وَأَتَى بَعْدَهَا دَالٌ، فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِإِشْمَامِ الصَّادِ الزَّايَ، وَافَقَهُمْ رُوَيْسٌ فِي﴿يُصۡدِرَ﴾ وَهُوَ فِي الْقَصَصِ وَالزَّلْزَلَةِ. وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي غَيْرِهِ: فَرَوَى عَنْهُ النَّخَّاسُ وَالْـجَوْهَرِيُّ كَذَلِكَ بِالْإِشْمَامِ جَمِيعَ ذَلِكَ، وَبِهِ قَطَعَ ابْنُ مِهْرَانَ بِهِ وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الطَّيِّبِ وَابْنُ مِقْسَمٍ بِالصَّادِ الْـخَالِصَةِ، وَبِهِ قَطَعَ الْـهُذَلِيُّ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.**

٥٢- إِذَا فُتِحَتْ شَدِّدْ فَتَحْنَا فَخَفِّفَنْ   فِي الَانْعَامِ والْأَعْرَافِ وَالْقَمَرِ الْغَرَّا

يقرأ أبو الطيب بالتشديد في ﴿إِذَا فُتِحَتۡ﴾ في سورة الأنبياء -ولم يذكر فيها ابن الجزري خلافا في الطيبة ليعقوب- وقرأ بالتخفيف في:﴿فَتَحۡنَا﴾ في سور الأنعام والأعراف والقمر، وقد أطلق ابن الجزري الخلاف فيها لرويس في الطيبة بقوله:

.... فَتَحْنـــاَ اشْـــدُدْ كَلَـــفْ

خُذْهُ كَالَاعْرَافِ وخُلْفًا ذُقْ غَـدَا وَاقْتَرَبَتْ كَمْ ثِقْ غَلاَ الْخُلْفُ شَـدَا
وَفُتِّحَتْ يَأْجُوجَ كَمْ ثَوَى ....

وقال في النشر مبينا أن أبا الطيب يقرأ بالتشديد في ﴿ إِذَا فُتِحَتْ ﴾ وبالتخفيف وجها واحدا في ﴿ فَتَحْنَا ﴾ في سور الأنعام والأعراف والقمر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿فَتَحْنَا﴾ هُنَا وَالْأَعْرَافِ وَالْقَمَرِ وَ:﴿فُتِحَتْ﴾ فِي الْأَنْبِيَاءِ فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَابْنُ وَرْدَانَ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ فِي الْأَرْبَعَةِ، وَافَقَهُمَا ابْنُ جَمَّازٍ وَرَوْحٌ فِي الْقَمَرِ وَالْأَنْبِيَاءِ، وَوَافَقَهُمْ رُوَيْسٌ فِي الْأَنْبِيَاءِ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي الثَّلَاثَةِ الْبَاقِيَةِ، فَرَوَى النَّخَّاسُ عَنْهُ تَشْدِيدَهَا، وَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ التَّخْفِيفَ. وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ هُنَا وَالْأَعْرَافِ، فَرَوَى الْأُشْنَانِيُّ عَنِ الْـهَاشِمِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ تَشْدِيدَهُمَا، وَكَذَا رَوَى ابْنُ حَبِيبٍ عَنْ قُتَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْهُ، وَرَوَى الْبَاقُونَ عَنْهُ التَّخْفِيفَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ.**

٥٣- وَبِالْوَصْلِ عَنْهُ وَافْتَحِ الْمِيمَ فَاجْمَعُوا يَضِلُّوا بِإِبْرَاهِيمَ بِالضَّمِ لَا غَيْرَا

٥٤- وَفِي زُمَرٍ وَالْحَجِّ فَاضْمُمْ يَضِلَّ عَنْ وَبِالْفَتْحِ فِي لُقْمَانَ يَقْرَؤُهَا حَصْرَا

يقرأ أبو الطيب بهمزة الوصل وفتح الميم في قوله تعالى: ﴿ فَأَجْمِعُوٓاْ ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ﴾ [يونس: ٧١]، قال في طيبة النشر:

.... صِلْ فَاجْمَعُوا وافْـتَحْ غَـرَا

خُلْفٌ ....

وقال في النشر: "**وَاخْتُلِفَ عَنْ رُوَيْسٍ فِي** ﴿فَأَجۡمِعُوٓاْ﴾: **فَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ وَالْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ النَّخَّاسِ كِلَاهُمَا عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ بِوَصْلٍ عَنْهُ بِوَصْلِ الْـهَمْزَةِ وَفَتْحِ الْـمِيمِ، وَبِهِ قَطَعَ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ لِرُوَيْسٍ فِي غَايَتِهِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُسْنِدْ طَرِيقَ النَّخَّاسِ فِيهَا إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْحَمَّامِيِّ، وَأَجْمَعَ الرُّوَاةُ عَنِ الْحَمَّامِيِّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ؛ نَعَمْ رَوَاهَا عَنِ النَّخَّاسِ أَيْضًا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْـخُزَاعِيُّ فَوَافَقَ الْقَاضِيَ، وَهِيَ قِرَاءَةُ عَاصِمٍ الْـجَحْدَرِيِّ وَرِوَايَةُ عِصْمَةَ شَيْخِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَوَرَدَتْ عَنْ نَافِعٍ، وَهِيَ اخْتِيَارُ ابْنِ مِقْسَمٍ وَالزَّعْفَرَانِيِّ، وَهِيَ أَمْرٌ: مِنْ جَمَعَ، ضِدُّ فَرَّقَ، قَالَ تَعَالَى:** ﴿فَجَمَعَ كَيۡدَهُۥ ثُمَّ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٠]، **وَقِيلَ: جَمَعَ وَأَجْمَعَ بِمَعْنًى؛ وَيُقَالُ: الْإِجْمَاعُ فِي الْأَحْدَاثِ وَالْـجَمْعُ فِي الْأَعْيَانِ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ كُلٌّ مَكَانَ الْآخَرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِقَطْعِ الْـهَمْزَةِ مَفْتُوحَةً وَكَسْرِ الْـمِيمِ.**

ويقرأ كذلك بضم الياء وجها واحد في ﴿لِّيُضِلُّواْ﴾ في قوله تعالى: ﴿لِّيُضِلُّواْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[إبراهيم: ٣٠]. وقرأ أيضا: ﴿لِيُضِلَّ عَن﴾ في سورتي الحج والزمر، وقرأ بالفتح في موضع لقمان.

قال في الطيبة:

.... يُضِلَّ فَتْحُ الضَّمِ كَالْـحَجِّ الزُّمَـرْ

حَـبْرٌ غِنًـا لُقْـمَانَ حَـبْرٌ وَأَتَـى عَكْـسَ رُوَيْـسٍ ....

قال ابن الناظم: (وأتى عكس رويس) أي ورد عن رويس روايتان، الأولى: ما تقدم، والثانية: عكس ذلك، بفتح الياء في لقمان وبالضم في الثلاث.

وقال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿لِّيُضِلُّواْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ هُنَا وَفِي الْـحَجِّ ﴿لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾** [الحج:٩]، **وَفِي لُقْمَانَ ﴿لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾** [لقمان:٦]، **وَفِي الزُّمَرِ ﴿لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِۦ﴾** [الزمر:٨]، **فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِفَتْحِ الْيَاءِ فِي الْأَرْبَعَةِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ رُوَيْسٍ: فَرَوَى التَّمَّارُ مِنْ كُلِّ طُرُقِهِ -إِلَّا طَرِيقَ أَبِي الطَّيِّبِ- كَذَلِكَ هُنَا وَفِي الْـحَجِّ وَالزُّمَرِ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ بِعَكْسِ ذَلِكَ بِفَتْحِ الْيَاءِ فِي لُقْمَانَ، وَيَضُمُّ فِي الْبَاقِي، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالضَّمِ فِيهَا".**

٥٥- وَنَقْلُ عِيُونٍ أُدْخِلُوهَا وَضَمَّةٌ بِتَنْوِينِهَا وَالْخَاءُ قَدْ حُرِّكَتْ كَسْرَا

يقرأ أبو الطيب بالنقل في ﴿وَعُيُونٍ ۝٤٥ ٱدْخُلُوهَا﴾ وبالبناء للفاعل في ﴿ٱدْخُلُوهَا﴾.

قال في الطيبة:

هَمْزَ ادْخُلُوا انْقُلِ اكْسِرِ الضَّمَّ اخْتُلِفْ غَيْـثٌ ....

وقال ابن الجزري في النشر: **وَاخْتَلَفُوا عَنْ رُوَيْسٍ فِي: ﴿ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدۡخُلُوهَا﴾** [الحجر:٤٥-٤٦]: **فَرَوَى الْقَاضِي وَابْنُ الْعَلَّافِ وَالْكَارَزِينِيُّ ثَلاثَتُهُمْ عَنِ النَّخَّاسِ، وَأَبُو الطَّيِّبِ وَالشَّنَبُوذِيُّ ثَلاثَتُهُمْ عَنِ التَّمَّارِ عَنْ رُوَيْسٍ بِضَمِّ التَّنْوِينِ وَكَسْرِ الْـخَاءِ على مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، فَهِيَ هَمْزَةُ قَطْعٍ نُقِلَتْ حَرَكَتُهَا إِلَى التَّنْوِينِ، وَرَوَى السَّعِيدِيُّ وَالْـحَمَّامِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ النَّخَّاسِ وَهِبَةُ الله كِلَاهُمَا عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ بِضَمِّ الْـخَاءِ عَلَى أَنَّهُ فِعْلُ أَمْرٍ وَالْـهَمْزَةُ لِلْوَصْلِ، وَكَذَا قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَهُمْ فِي عَيْنِ ﴿ وَعُيُونٍ ﴾ وَالتَّنْوِينِ عَلَى أُصُولِهِمُ الْـمُتَقَدِّمَةِ فِي الْبَقَرَةِ، وَنَقَلَ الْـحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْـهَمْدَانِيُّ عَنِ الْـحَمَّامِيِّ أَنَّهُ خَيَّرَ عَنِ النَّخَّاسِ فِي ذَلِكَ**".

٥٦- **وَعَمَّا يَقُولُونَ الْخِطَابُ وَبَعْدَهَا يُسَبِّحُ بِالتَّذْكِيرِ عَنْهُ لَدَى الْإِسْرَا**

يقرأ أبو الطيب بالخطاب في: ﴿يَقُولُونَ﴾، وبالتذكير في: ﴿تُسَبِّحُ﴾ في قوله تعالى: ﴿سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوّٗا كَبِيرٗا ﴿٤٣﴾ تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ﴾ [الإسراء:٤٣-٤٤].

قال في الطيبة:

.... يَقُولُ عَنْ دُعَا الثَّانِي سَمَا
نَلْ كَمْ يُسَبِّحُ صَدَا عَمَّ دُعَا وَفِيهِمَا خُلْفُ رُوَيْسٍ وَقَعَا

وقال في النشر: **وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿ عَمَّا يَقُولُونَ ﴾**[الإسراء:٤٣]، **فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو الطَّيِّبِ عَنِ التَّمَّارِ عَنْ رُوَيْسٍ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ. وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿ يُسَبِّحُ ﴾، فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو**

بَكْرٍ وَأَبُو الطَّيِّبِ عَنِ التَّمَّارِ عَنْ رُوَيْسٍ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ".

٥٧- وَعَالِمُ وَصْلًا وَابْتِدَاءً بِكَسْرَةٍ وَقَدْ وَرَدَتْ فِي الْمُؤْمِنُونَ فَخُذْ حِذْرَا

قرأ أبو الطيب عن رويس بكسر الميم في: ﴿عَالِمِ ٱلْغَيْبِ﴾ وصلا وابتداء، في قوله تعالى: ﴿عَالِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَادَةِ فَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون:٩٢].

قال في الطيبة:

.... كَذَا عَالِمُ صُحْبَةٌ مَدَا وابْتَدِ غَوْثَ الْـخُلْفِ ....

وقال في كتابه النشر: "**وَاخْتَلَفُوا فِي:** ﴿عَالِمِ ٱلْغَيْبِ﴾[المؤمنون:٩٢]، **فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِرَفْعِ الْـمِيمِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ رُوَيْسٍ حَالَةَ الِابْتِدَاءِ: فَرَوَى الْـجَوْهَرِيُّ وَابْنُ مِقْسَمٍ عَنِ التَّمَّارِ الرَّفْعَ فِي حَالَةِ الِابْتِدَاءِ، وَكَذَا رَوَى الْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ وَالشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْكَارَزِينِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ النَّخَّاسِ عَنْهُ. وَهُوَ الْـمَنْصُوصُ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْـمُبْهِجِ وَكُتُبِ ابْنِ مِهْرَانَ وَالتَّذْكِرَةِ وَكَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الْعِرَاقِيِّينَ وَالْـمِصْرِيِّينَ، وَرَوَى بَاقِي أَصْحَابِ رُوَيْسٍ الْـخَفْضَ فِي الْـحَالَيْنِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ وَقْفٍ وَلَا ابْتِدَاءٍ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْـمُسْتَنِيرِ وَالْكَامِلِ وَغَايَةِ الْـحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَخَصَّصَهُ أَبُو الْعِزِّ فِي إِرْشَادَيْهِ بِغَيْرِ الْقَاضِي أَبِي الْعَلَاءِ الْوَاسِطِيِّ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".**

٥٨- وَيُنْقَصُ لِلْمَفْعُولِ عَنْهُ بِفَاطِرٍ وَمَا تَفْعَلُونَ التَّاءُ فِي سُورَةِ الشُّورَى

يقرأ أبو الطيب بالبناء للمفعول في ﴿يُنقَصُ﴾: في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنقَصُ مِنۡ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ﴾ [فاطر: ١١].

قال في الطيبة:

.... وَيَنْقُصُ افْتَحَا ضَمًّا وَضُمَّ غَـوْثُ خُلْـفٍ شَرَحَـا

وقال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَلَا يُنقَصُ﴾، فَرَوَى رَوْحٌ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْقَافِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ رُوَيْسٍ: فَرَوَى الْحَمَّامِيُّ وَالسَّعِيدِيُّ وَأَبُو الْعَلَاءِ كُلُّهُمْ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ التَّمَّارِ مِنْهُ كَذَلِكَ، وَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ وَهِبَةُ اللهِ وَالشَّنَبُوذِيُّ كُلُّهُمْ عَنِ التَّمَّارِ وَرَوَى ابْنُ الْعَلَّافِ وَالْكَارَزِينِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ التَّمَّارِ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْقَافِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ".

ويقرأ بالتاء في: ﴿ تَفۡعَلُونَ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَيَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [الشورى: ٢٥].

قال في الطيبة:

..... وخَاطِبْ يَفْعَلوُ صَحْبٌ غَمَا خُلْـفٌ ....

وقال في النشر: وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿مَا تَفۡعَلُونَ﴾ فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ بِالْخِطَابِ. وَاخْتُلِفَ عَنْ رُوَيْسٍ: فَرَوَى عَنْهُ أَبُو الطَّيِّبِ الْخِطابَ

كَذَلِكَ، وَرَوَى غَيْرُهُ الْغَيْبَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ. وَقَدْ وَقَعَ فِي غَايَةِ الْـحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ أَنَّ النَّخَّاسَ عَنْ رُوَيْسٍ بِالْخِطَابِ، وَهُوَ سَهْوٌ، وَصَوَابُهُ أَبُو الطَّيِّبِ – وَاللهُ أَعْلَمُ –".

٥٩- وَمَا نَزَّلَ التَّخْفِيفُ نَوْنْ سَلَاسِلًا وَفِي سُجِرَتْ فِي الْجِيمِ شَدِّدْ لَهُ الْكَسْرَا

يقرأ أبو الطيب بالتخفيف في: ﴿وَمَا نَزَلَ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الحديد:١٦].

.... خِفُّ نَـزَلْ إِذْ عَنْ غَلاَ الخُلْفُ ....

قال في النشر: **وَاخْتَلَفُوا فِي:** ﴿وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ **فَقَرَأَ نَافِعٌ وَحَفْصٌ بِتَخْفِيفِ الزَّايِ وَاخْتُلِفَ عَنْ رُوَيْسٍ: فَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ عَنْهُ عَنِ التَّمَّارِ كَذَلِكَ، وَرَوَى الْبَاقُونَ عَنْهُ تَشْدِيدَهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.**

ويقرأ أبو الطيب بالتنوين في: ﴿سَلَٰسِلَا۟﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَلَٰسِلَا۟ وَأَغْلَٰلًا وَسَعِيرًا﴾ [الإنسان:٤].

قال في الطيبة:

سَلاَسِلاً نَوِّنْ مَدًا رُمْ لِي غَدَا خُلْفُهُمَا صِفْ مَعْهُمُ الْوَقْفَ امْدُدَا
عَنْ مَنْ دَنَا شَهْمٌ بِخُلْفِهِمْ حَفَا ....

وقال في النشر: "وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿سَلَاسِلَاْ﴾ فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ وَالْكِسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ وَرُوَيْسٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ غُلَامِ ابْنِ شَنَبُوذَ وَهِشَامٌ مِنْ طَرِيقِ الْـحُلْوَانِيِّ وَالشَّذَائِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِالتَّنْوِينِ، وَلَمْ يَذْكُرِ السَّعِيدِيُّ فِي تَبْصِرَتِهِ عَنْ رُوَيْسٍ خِلَافَهُ، وَوَقَفُوا عَلَيْهِ بِالْأَلِفِ بَدَلًا مِنْهُ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ وَزَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَوَقَفَ مِنْهُمْ بِأَلِفٍ أَبُو عَمْرٍو وَرَوْحٌ مِنْ طَرِيقِ الْـمُعَدَّلِ، وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ وَحَفْصٍ: فَرَوَى الْـحَمَّامِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ وَابْنُ الْـحُبَابِ كِلَاهُمَا عَنِ الْبَزِّيِّ وَابْنُ شَنَبُوذَ عَنْ قُنْبُلٍ وَغَالِبُ الْعِرَاقِيِّينَ كَأَبِي الْعِزِّ وَالْـحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَأَكْثَرُ الْـمَغَارِبَةِ كَابْنِ سُفْيَانَ وَمَكِّيٍّ وَالْـمَهْدَوِيِّ وَابْنِ بَلِّيمَةَ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَابْنَيْ غَلْبُونَ وَصَاحِبِ الْعُنْوَانِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَأَجْمَعَ مَنْ ذَكَرْتُ مِنَ الْـمَغَارِبَةِ وَالْـمِصْرِيِّينَ عَنْ حَفْصٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ فِي الْوَقْفِ بِالْأَلِفِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ عَمَّنْ ذَكَرْتُ، وَوَقَفَ بِغَيْرِ أَلِفٍ عَنْهُمْ كُلُّ أَصْحَابِ النَّقَّاشِ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَزِّيِّ غَيْرَ الْـحَمَّامِيِّ وَابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبُلٍ وَالنَّقَّاش عَنِ الْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِيمَا رَوَاهُ الْـمَغَارِبَةُ وَالْـحَمَّامِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ فِيمَا رَوَاهُ الْـمَشَارِقَةُ عَنْهُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَالْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً عَنْ حَفْصٍ. وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ عَنْهُمْ فِي التَّيْسِيرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ وَقَفَ لِحَفْصٍ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بِغَيْرِ أَلِفٍ. وَكَذَا عَنِ الْبَزِّيِّ وَابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ وَالْأَخْفَشِ، وَأَطْلَقَ الْخِلَافَ عَنْهُمْ أَيْضًا أَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الْـخَيَّاطِ فِي مُبْهِجِهِ،

وَانْفَرَدَ بِإِطْلَاقِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بِكَمَالِهِ. وَوَقَفَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلِفٍ بِلَا خِلَافٍ، وَهُمْ حَمْزَةُ وَخَلَفٌ وَرُوَيْسٌ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ وَرَوْحٌ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْـمُعَدَّلِ وَزَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هَاشِمٍ".

ويقرأ أبو الطيب بتشديد الجيم في: ﴿سُجِّرَتۡ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلۡبِحَارُ سُجِّرَتۡ﴾ [التكوير:٦].

وَخِفُّ سُجِّرَتْ شَـذَا حَـبْرٍ غَفَـا خُلْفًـا ....

قال في النشر: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿سُجِّرَتۡ﴾ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَالْبَصْرِيَّانِ إِلَّا أَبَا الطَّيِّبِ عَنْ رُوَيْسٍ بِتَخْفِيفِ الْـجِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ، وَأَبُو الطَّيِّبِ عَنْ رُوَيْسٍ بِتَشْدِيدِهَا".**

قال شيخنا: أما تسهيل نحو: ﴿ٱلسُّوٓءُ إِنَّ﴾ وترك الغنة والإبدال في نحو: ﴿ءَآلۡـَٰٔنَ﴾، والوصل بين السورتين، وقصر ثبوت هاء السكت على كلمة: ﴿عَمَّ﴾، وحكم المد، فأحرف مأخوذة من غاية أبي العلاء فقط، وهو كذلك في الطرق المسندة، لكن ابن الجزري ذكر أنه قرأ بالمطلوب لأبي حيان قراءة يعقوب قال في النشر: **" وَذَكَرَ صَاحِبُ الْـمِصْبَاحِ، عَنْ رُوَيْسٍ وَرَوْحٍ وَغَيْرِهِمَا وَجَمِيعِ رُوَاةِ يَعْقُوبَ إِدْغَامَ كُلِّ مَا أَدْغَمَهُ أَبُو عَمْرٍو مِنْ حُرُوفِ الْـمُعْجَمِ، أَيْ: مِنَ الْـمِثْلَيْنِ وَالْـمُتَقَارِبَيْنِ، وَذَكَرَهُ شَيْخُ شُيُوخِنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو حَيَّانَ فِي كِتَابِهِ الْـمَطْلُوبِ فِي**

قِرَاءَةِ يَعْقُوبَ، وَبِهِ قَرَأْنَا عَلَى أَصْحَابِنَا عَنْهُ، وَرُبَّمَا أَخَذْنَا عَنْهُ بِهِ". فلم يحصل اليقين بهذه التقييدات.

ضَبْطُ أَحْرُفِ طَرِيقِ الشَّطِّيِّ عَنْ خَلَفٍ

٦٠- **وَيُمْنَعُ لِلشَّطِّيِّ مَا كَانَ مُطْلَقًا مِنَ السَّكْتِ وَاقْرَأْ يَحْسَبَنَّ لَهُ حَصْرَا**

٦١- **لَدَى سُورَةِ الْأَنْفَالِ وَالنُّورِ غَيْبَةً وَرُؤْيَاىَ مَعْ رُؤْيَاكَ مَيِّلَ بِالْكُبْرَى**

٦٢- **وَفِي أَذِنَ اضْمُمْ عَنْهُ فِي الْحَجِّ هَمْزَةً وَأَيْضًا لَهُ فِي يَعْكِفُونَ اضْمُمِ الْكَسْرَا**

من المعلوم أن إدريس عن خلف يأتي له السكت العام والخاص، قال في طيبة النشر:

.... وَالْـخُلْفُ عَنْ إِدْرِيسَ غَيْرَ الْمَدِّ أَطْلِقْ وَاخْصُصَنْ

قال ابن الناظم: أي: واختلف عن إدريس في السكت وعدمه؛ فمن روى عنه السكت أطلق ما كان من كلمة ومن كلمتين، ومنهم من خصصه بما كان من كلمتين وشيء؛ واتفقوا على استثناء حرف المد فلا سكت عليه عنه.

وبين ابن الجزري في النشر أن الشطي عن خلف يقرأ بالسكت الخاص فقط ويمتنع عنه السكت العام المطلق. قال: **"وَأَمَّا إِدْرِيسُ عَنْ خَلَفٍ فَاخْتُلِفَ عَنْهُ: فَرَوَى الشَّطِّيُّ وَابْنُ بُويَانَ السَّكْتَ عَنْهُ فِي الْـمُنْفَصِلِ وَمَا كَانَ فِي حُكْمِهِ وَ:﴿شَيْءٍ﴾ خُصُوصًا، نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْكِفَايَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ السِّتِّ وَغَايَةِ الِاخْتِصَارِ وَالْكَامِلِ، وَانْفَرَدَ بِهِ عَنْ خَلَفٍ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ. وَرَوَى عَنْهُ الْـمُطَّوِّعِيُّ السَّكْتَ**

عَلَى مَا كَانَ مِنْ كَلِمَةٍ وَكَلِمَتَيْنِ عُمُومًا، نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْـمُبْهِجِ، وَانْفَرَدَ الْـهَمْدَانِيُّ عَنِ الشَّطِّيِّ فِيمَا لَمْ يَكُنِ السَّاكِنُ وَاوًا وَلَا يَاءً، يَعْنِي مِثْلَ: ﴿خَلَوۡاْ إِلَىٰ﴾ **وَ:** ﴿ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ﴾ **وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا اسْتَثْنَاهُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّاكِنَيْنِ سِوَاهُ وَلَا عَمِلَ عَلَيْهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ. وَكُلُّهُمْ عَنْهُ بِغَيْرِ سَكْتٍ فِي الْـمَمْدُودِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.**

ويقرأ الشطي بالإمالة في: ﴿رُءۡيَٰيَ﴾ و: ﴿رُءۡيَاكَ﴾، ومن ثم فإن السكت العام يمتنع على القراءة بالإمالة فيهما، وكذلك في باقي الكلمات التي يأتي بيانها.

أما ﴿رُءۡيَٰيَ﴾ و: ﴿رُءۡيَاكَ﴾ فقد أطلق ابن الجزري الخلاف في الطيبة فيهما عن إدريس بقوله:

....   وَخُلْفُ إِدْرِيسَ بِرُؤْيَا لاَ بِأَلْ

ومن المعلوم أن ﴿ٱلرُّءۡيَا﴾ المحلى بأل يميله خلف قولا واحد بلا خلاف، قال في الطيبة:

.... رُؤْيَايَ لَهُ الرُّؤْيَا رَوَى   رُؤْيَاكَ مَعْ هُدَايَ مَثْوَايَ تَوَى

وقال في النشر مقيدا لما أطلق في الطيبة: **وَاخْتَصَّ الْكِسَائِيُّ بِإِمَالَةِ:** ﴿رُءۡيَٰيَ﴾، **وَهُوَ حَرْفَانِ فِي يُوسُفَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِي:** ﴿رُءۡيَاكَ﴾ **فِي يُوسُفَ أَيْضًا، فَأَمَالَهُ الدُّورِيُّ عَنْهُ أَيْضًا، وَفَتَحَهُ أَبُو الْـحَارِثِ، وَاخْتُلِفَ فِيهِمَا عَنْ**

إِدْرِيسَ: فَرَوَاهُمَا الشَّطِّيُّ عَنْهُ بِالْإِمَالَةِ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ عَنْ إِدْرِيسَ فِي الْغَايَةِ وَغَيْرِهَا. وَرَوَاهُمَا الْبَاقُونَ عَنْهُ بِالْفَتْحِ وَهُوَ الَّذِي فِي الْـمُبْهِجِ وَالْكَامِلِ وَغَيْرِهِمَا. وَذَكَرَهُ فِي كِفَايَةِ السِّتِّ مِنْ طَرِيقِ الْقَطِيعِيِّ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ – وَاللهُ أَعْلَمُ .

ويقرأ الشطي عن إدريس عن خلف بالغيب في ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ في سورة الأنفال في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَبَقُوٓاْ﴾ [الأنفال:٥٩]، وفي النور في قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مُعْجِزِينَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [النور:٥٧].

قال في الطيبة مطلقا الخلاف فيهما لإدريس:

وَيَحْسَبَنَّ فِي	**عَنْ كَمْ ثَنَا وَالنُّورُ فَاشِيهِ كُفِي**
وَفِيهِمَا خِلَافُ إِدْرِيسَ اتَّضَحْ	**..............................**

وبين في النشر أن الشطي عن إدريس إنما يقرأ فيهما بالغيب فقال: **"وَاخْتَلَفُوا فِي: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ هُنَا وَالنُّورِ، فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ بِالْغَيْبِ فِيهِمَا، وَوَافَقَهُمَا أَبُو جَعْفَرٍ وَحَفْصٌ هُنَا، وَاخْتُلِفَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ خَلَفٍ: فَرَوَى الشَّطِّيُّ عَنْهُ كَذَلِكَ فِيهِمَا، وَرَوَاهُمَا عَنْهُ الْـمُطَّوِّعِيُّ وَابْنُ مِقْسَمٍ وَالْقَطِيعِيُّ وَابْنُ هَاشِمٍ بِالْخِطَابِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا.**

ويقرأ الشطي بضم الهمزة في ﴿أُذِنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ [الحج:٣٩].

ذكر ابن الجزري الخلاف عنه في الطيبة بقوله:

.... وَأُذِنَ الضَّمُّ حِمًا مَدًا نَسَكْ

مَعْ خُلْفِ إِدْرِيسَ ....

وفصل في النشر فقال: **وَاخْتَلَفُوا فِي:** ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ ﴾[الحج:٣٩]، **فَقَرَأَ الْـمَدَنِيَّانِ وَالْبَصْرِيَّانِ وَعَاصِمٌ بِضَمِّ الْـهَمْزَةِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ خَلَفٍ: فَرَوَى عَنْهُ الشَّطِّيُّ كَذَلِكَ، وَرَوَى عَنْهُ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.**

ويقرأ الشطي أيضا بضم كسرة الكاف في ﴿يَعۡكُفُونَ﴾، في قوله تعالى: ﴿فَأَتَوۡاْ عَلَىٰ قَوۡمٖ يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡ﴾ [الأعراف:١٣٨].

قال في الطيبة مطلقا الخلاف عن إدريس:

وَيَعْكُفُو اكْسِرْ ضَمَّهُ شَفَا وَعَنْ إِدْرِيسَ خُلْفُهُ ....

وبين في النشر أن الشطي يقرأ بضم الكاف حيث قال: **وَاخْتَلَفُوا فِي:** ﴿يَعۡكُفُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨]**: فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَالْوَرَّاقُ عَنْ خَلَفٍ بِكَسْرِ الْكَافِ، وَاخْتُلِفَ عَنْ إِدْرِيسَ، فَرَوَى عَنْهُ الْـمُطَّوِّعِيُّ وَابْنُ مِقْسَمٍ وَالْقَطِيعِيُّ بِكَسْرِهَا، وَرَوَى عَنْهُ الشَّطِّيُّ بِضَمِّهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.**

الْـخَاتِمَةُ

لَكَ الْـحَمْدُ يَا رَبِّي عَلَى كُلِّ نِعْمَةٍ   لَكَ الْـحَمْدُ قَدْ أَوْلَيْتَنَا نِعَمًا تَتْرَا

وَأَنْتَ هُوَ اللهُ الَّذِى لَا إِلَهَ غَيْـ   ـرُهُ وَالَّذِى أَجْرَى مِنَ الْخَيْرِ مَا أَجْرَى

وَيَـسَّرَ لِي إِتْمَامَ مَا رُمْتُ نَظْمَهُ   فَيَا رَبِّ يَا أَللهُ أَعْظِمْ بِهِ أَجْرَا

وَحَبِّبْ إِلَيْنَا الْـخَيْرَ وَاهْدِ قُلُوبَنَا   وَفِي الدَّمِ وَالْأَنْفَاسِ فَاجْعَلْ لَهُ مَجْرَى

عَسَاهُ سَيَهْدِينَا إِلَى كُلِّ طَاعَةٍ   وَيَزْجُرُنَا عَنْ كُلِّ مَعْصِيَةٍ زَجْرَا

وفِي أُمَّةِ الْإِسْلَامِ يَنْـشُرُ رَحْمَةً   وَيَفْجُرُ مِنْ ضَرَّاءَ حَلَّتْ بِهَا فَجْرَا

وَسَلِّمْ عَلَى الْـمُخْتَارِ مَا غَنَّ قَارِئٌ   وَمَا أَقْرَأَ الْقُرَّاءُ أَوْ جَوَّدُوا الذِّكْرَا

